

للهناؤة انزى محمد بن الولف ورضى الفوق

رفع

عبد الرحمن النجدي
الملك الولف الفوق
www.moswarat.com

معاني الولف

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مَعَالِیْقُ الْفِیْهِ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

صعاب الفكري

ضبطٌ للتفكير الإنساني بضوابطٍ علميةٍ من المنطق والكليات العقلية مصوغة صياغة جديدة.

للكاتب الدكتور محمد الدليف ص

رئيس المجمع العلمي العالي بدمشق
رئيس جامعة العلوم الإسلامية والعربية
عضو مجمع الفقه الإسلامي بجمعه

الطبعة الأولى
١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع أو إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو التصوير أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو الاختزان بالحاسبات الالكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن مكتوب من دار المكتبي بدمشق

سورية - دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا
ص.ب. ٣١٤٢٦ هاتف ٢٢٤٨٤٣٣ فاكس ٢٢٤٨٤٣٢

دار المكتبي
للطباعة والنشر والتوزيع

الإهداء

إلى روح والدي وشيخي وأستاذي ومربيّ وصاحب الفضل الأكبر عليّ
بعد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، العلامة المجاهد المرحوم الشيخ
محمد صالح الفرفور (الحسني)

طيب الله ثراك

وإلى أساتيدي من كبار العلماء الأزهريين أساطين المعرفة ورجال الفكر
من درست على أيديهم في المنطق والمناظرة والمعقولات في الكتب
الصفراء وبالمثافنة ، فكانوا أبحرًا في العلوم ، أئمة في المعقولات ..

فمنهم من قضى نحبه ، ومنهم من ينتظر ...
جزى الله الفقيد الوالد والأشياخ عن العلم وطلابه خير ما جزى علما عن
تلاميذه وأبنائه ..

محمد عبد اللطيف

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

«مقدمة الطبعة الثانية»

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي علّم بالقلم ، علّم الإنسان ما لم يعلم ، والصلاة والسلام
على سيد ولد آدم خاتم النبيين وإمام المتقين عبدك ورسولك محمد بن عبد الله
وعلى آله وصحبه وسلم ..

أما بعد ، ،

فلقد كنت علقتُ خلاصة في فن المنطق يوم طُلب إليّ تدريسه ، فرجعتُ
إلى الكتب آنئذ تلك التي حفظت الهوامش والتقارير النفيسة التي سعدتُ
بكتابتها على حواشي الكتب الصفراء طُررا لا تُقدّر لديّ بثمن أثناء دراستي هذا
الفن وغيره من المعقولات على أشياخي من كبار علماء الأزهر العظماء الفحول
الذين تشرفت بالدرس على أيديهم في دروس خاصة كنت بها حفيا ، ولا سيما في
فرصة الصيف بعد أداء امتحانات الدراسات العليا بالقاهرة ، وأخصّ بالذكر
منهم شيخي علامة الزمان الأصولي المتكلم النظّار الدكتور الشيخ مصطفى عبد
الخالق وأخاه أستاذه الدكتور الشيخ عبد الغني عبد الخالق رحمهما الله تعالى
وطيّب ثراهما ، وغيرهما من أعلام العصر ، منهم من بقي بورك به ، ومنهم من
انتقل إلى جوار ربه رحمه الله .

... كتبت ما كتبت على عجل من أمري ، وفي النفس منه شيء . لكن

شاء الله تعالى أن يُطبع ما كتبتُ وعلّقتُ من هذه الخلاصات على الكتاب الطبعة الأولى ونفّذت في وقت يسير لم يكن بالحسبان ، واشتد الطلب إليّ من طلبة العلم من إخواني وأبنائي في إعادة طبع هذه العجالة فرجعت إليها ونفّحتها وحكمتها وزدت عليها زيادات ذات بال . واستدركت ما فاتني من سباحث المنطق من قبل فجاء الكتاب بضعفٍ حجمه الأول كمّا ، أما كيفاً فهذا متروك للقارىء الكريم . .

ولقد كنت عرضتُ تلك العجالة على والذي رحمه الله ورضي عنه فاستحسنها وسرّها بعد المراجعة الكاملة وشجّعني على متابعة الكتابة والتصنيف في هذا الفن المهم جداً في ميادين حلّ العباثر العلمية وفهم مقاصد العلوم والفنون . وأشهد أنه كان رحمه الله وطيب ثراه من الجهابذة المتخصصين في المنطق والجدل والمعقولات ومن المنصفين ، ومع ذلك فإني أتقبّل بكل سرور النقد العلمي النزيه البناء ، وأعدُّ بأن أستدركه مع شكري وتقديري طالما قام على هذا النقد البرهان العلمي . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وكتب

د . محمد عبد اللطيف صالح الفرפור

«مقدمة الطبعة الأولى»

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونتوب إليه من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد
أن لا إله إلا الله وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، اللهم صل وسلم
وبارك عليه وعلى آله وصحبه .

أما بعد ،

فلا يُنكرُ عاقل حاجة باحث إلى علم المنطق أيان كان بحثه ومهما كان
ميدانه ، ولا سيما لطلبة العلم الناشئة الذين يدرسون العلوم بأنواعها لتعصمهم
قواعده من الوقوع في خطأ الفكر وجموحه ، ولا يستغني عنه عالم ولا باحث
ولا دارس فهو ميزان العلوم ، هو لها في دائرة المعاني كالنحو للألفاظ .
ولقد كُتِبَ في هذا الفن كثيرون من العلماء بارك الله بهم من قدماء
ومعاصرين ، ولكنني وجدت المتقدمين على جلالة قدرهم سلكوا غالباً سبيل
الاختصار وسلك المتأخرون والمعاصرون سبيل الإطناب وأكثروا فيه من ضرب
الأمثلة لغير حاجة لهذا الإكثار ، إلى بعض قصور في التقسيم والتبويب ربما كان
له أثر كبير في جوهر الفن ، ومع هذا فلهم أجر الاجتهاد جزى الله الجميع خيراً
كفأ ما قاموا به ، لهذا كله . . وجدت من واجبي وقد أكرمني الله تعالى بدراسة

المنطق على جهابذة علماء العصر ولاسيما فضيلة الوالد الجليل وأمثاله من علماء دمشق ومصر ، وشرفني بتدريسه للطلبة في أغلب كتبه المتداولة لاسيما شرح الخبيصي على تهذيب السعد ، وشرح زكريا الأنصاري على إيساغوجي الأبهري ، وشروح السُّلم المنورق ، وشروح الشمسية لذا رأيت أن أجمع من هذه المراجع العظيمة كتابا وسطا أسلك به مسلك الاعتدال بين جانبي الإفراط والتفريط .
فالله أسأل وبنية الكريم أتوسل أن يجعل له القبول ، وأن يرزقني أجره وثوابه ودعاء طالب علم صادق .

والله يقول الحق ... وهو يهدي السبيل ...

دمشق ١٥/١/١٩٨٠م ١٤٠٠هـ

الدكتور

محمد عبد اللطيف صالح الفرفور

خطة البحث في هذا الكتاب

أقمتُ هذا الكتاب على مدخل ، ومقدمة ، وثلاثة أبواب ، وخاتمة ،
ودونك التفصيل :

المدخل إلى علم المنطق

ويشتمل على أربعة مباحث :

- ١ - المبحث الأول : الحقيقة العلمية
- ٢ - المبحث الثاني : مبادئ علم المنطق
- ٣ - المبحث الثالث : التعريف بعلم المنطق
- ٤ - المبحث الرابع : لمحة تاريخية

مقدمات علم المنطق :

ويشتمل على أربعة مباحث :

- ١ - المبحث الأول : قوانين الفكر الضرورية
- ٢ - المبحث الثاني : أقسام العلم (التصوُّر والتصديق)
- ٣ - المبحث الثالث : الدلالات وأنواعها
- ٤ - المبحث الرابع : مباحث الألفاظ

الباب الأول : التَّصَوُّرات

ويشتمل على أربعة فصول :

- ١) الفصل الأول : (أدوات التَّصَوُّرات) ، ويشتمل على ثلاثة مباحث :
 - ١ - المبحث الأول : الجزئي والكلِّي
 - ٢ - المبحث الثاني : النَّسَب بين الكلِّيَّين
 - ٣ - المبحث الثالث : الذاتي والعَرَضِي .
- ٢) الفصل الثاني : (الكلِّيَّات الخمس) ، وفيه مبحثان :
 - ١ - المبحث الأول : شرح مباحث الكلِّيَّات الخمس .
 - ٢ - المبحث الثاني : خلاصة لمباحث الكلِّيَّات الخمس .
- ٣) الفصل الثالث : (المعرِّفات) ، وفيه مبحثان بعد تمهيد :
 - ١ - المبحث الأول : أقسام المعرِّف .
 - ٢ - المبحث الثاني : شروط المعرِّف .
- ٤ - الفصل الرابع : (جامع النَّسَب في دائرة التَّصَوُّرات)

الباب الثاني : التصديقات

ويشتمل على ثلاثة فصول :

- ١) الفصل الأول : (مبادئ التصديقات) : وفيه مبحثان :
 - ١٠ - المبحث الأول : مسالك المعرفة
 - ٢ - المبحث الثاني : القضايا وأقسامها وفيه مطالب ثلاثة :
 - المطلب الأول : التعريف والأقسام
 - المطلب الثاني : القضية الحملية ومباحثها، وذيل البحث
 - المطلب الثالث : القضية الشرطية ومباحثها وذيل البحث .
- ٢) الفصل الثاني : (الاستدلال) أو (طرق كسب المعارف العلمية) : وفيه مبحثان :

١ - المبحث الأول : الاستدلال المباشر (أحكام القضايا) وفيه مطالب :

- المطلب الأول : تقابل القضايا

- المطلب الثاني : العكس وفيه فرعان :

* الفرع الأول : العكس المُستوي

* الفرع الثاني : عكس النقيض

٢ - المبحث الثاني : الاستدلال غير المباشر : وفيه مطلبان :

- المطلب الأول : الاستدلال القياسي

(القياس) وفيه ثلاثة فروع

* الفرع الأول : التعريف بالقياس

* الفرع الثاني : أقسام القياس ، وفيه

بندان : القياس الاقتراني ، والقياس الاستثنائي

* الفرع الثالث : لوائحُ القياس :

القياس المركَّب - قياس الخُلْف .

المطلب الثاني : الاستدلال الاستنباطي : وفيه فرعان :

* الفرع الأول : الاستقراء

* الفرع الثاني : التمثيل

٣) الفصل الثالث : (الصناعات الخمس) وفيه خمسة مباحث بعد تمهيد :

١ - المبحث الأول : البرهان

٢ - المبحث الثاني : الجدَل

٣ - المبحث الثالث : الخطابة

٤ - المبحث الرابع : الشُّعر

٥ - المبحث الخامس : المغالطة

الباب الثالث : مباحث الكُليّات

وفيهِ خمسة فصول :

(١) الفصل الأول : (الأحكام العقلية والعادية).

- ٢) الفصل الثاني : (اليقينيات العقلية)
٣) الفصل الثالث : (المقولات العشر)
٤) الفصل الرابع : (أمهات المطالب)
٥) الفصل الخامس : (الماهية والهوية ، وأقسام العلوم)
٦) الفصل السادس : (أجزاء العلوم)
خاتمة الكتاب .

المدخل إلى علم المنطق

● الحقيقة العلمية ● مبادئ علم المنطق ● التعريف بعلم المنطق ● لمحة تاريخية

المبحث الأول الحقيقة العلمية

تعريفها - وأنواعها - وأقسامها

أ- التعريف اللغوي : الحقيقة : في الأصل على وزن (فعليل) بمعنى (فاعل) مشتقة من (حق الشيء : ثبت) ، أو بمعنى (مفعول) (من حققته : أثبتته) ، نُقل إلى الكلمة الثابتة أو المثبتة في معناها الأصلي ، والراجح أن التاء فيها للدلالة على النقل من الوصفية إلى الاسمية الصرفة ، وليست للتأنيث بدليل أنه يقال : (لفظ حقيقة) وهذا قول الجمهور^(١) .

ب- التعريف الاصطلاحي : الحقيقة هي (اللفظ المستعمل قصداً في المعنى الذي وُضع اللفظ له في اصطلاحٍ وقع به تخاطبُ المستعمل إذا حصل تخاطب^(٢)) .

(١) خلافاً للسكاكي صاحب المفتاح فقال إنها للتأنيث .

(٢) فقوله (اللفظ) جنس يشمل المعرف وغيره دون الكلمة ليشمل المفرد والمركب وقوله =

أو (هي لفظ مستعمل فيما وُضع له من حيث إنه الموضوع له) (١).
 والوضع هو (تعين اللفظ للمعنى سواء كان ذلك التعيين من جهة واضع
 اللغة كالفهد للحيوان المفترس ويسمى وضعاً^(٢) لغوياً، أو من جهة الشارع
 كوضع الصلاة للعبادة المخصوصة، ويسمى وضعاً شرعياً، أو من جهة قوم
 مخصوصين كوضع النحويين (الفاعل) لكلمة دلت على معنى في نفسها مقترنة بأحد
 الأزمنة الثلاثة ويسمى وضعاً عرفياً خاصاً، ويسمى اصطلاحياً كذلك، أو من
 جهة قوم غير مخصوصين كالعادة لذوات القوائم الأربع ويسمى وضعاً عرفياً
 عاماً، وقد غلب العرف عند الإطلاق على العرف العام.
 فأقسام الحقيقة ثلاثة :

- ١ - لغوية : إن نسبت إلى واضع اللغة .
 - ٢ - وشرعية : إن نسبت إلى الشارع .
 - ٣ - وعرفية : إن نسبت إلى عرف خاص أو عام .
- هذا ، وتقدم الشرعية ، ثم العرفية ، ثم اللغوية ، عند التعارض .

= (المستعمل قصداً) خرج به ما لم يستعمل قصداً ، سواء وضع كزيد قبل استعماله أو
 أهمل كديز ، أو استعمل لا عن قصد كاستعمال لفظ الأرض والساء غلطا لسبق
 اللسان ، وقوله (في المعنى الذي وضع له) خرج به المجاز ، اهـ .
 (١) خرج بقيد (في اصطلاح مخاطب المستعمل) في التعريف الأول : لفظ الصلاة مثلا إذا
 استعملها الشرعي في الدعاء فإنها ليست حقيقة عنده ، ومن أسقط هذا القيد استغنى عنه
 بقيد الحيثية المأخوذ في تعريف الأمور التي تختلف باختلاف الاعتبارات ، ويحذف كثيرا
 لوضوحه وجاء في التعريف الثاني وهو أوضح من الأول فقال فيه (من حيث إنه الموضوع
 له) .

(٢) والمراد بالوضع في التعريف : الوضع التحقيقي وهو (ما يدل اللفظ بسببه على المعنى
 الموضوع له من غير توقف على علاقة وقرينة) وهو منسوب إلى التحقيق وهو (جعل الشيء
 ثابتا جدا) وحيثئذ يشمل الوضع الشخصي كوضع الأعلام وأسماء الإشارات والمصادر
 والوضع النوعي كوضع المركبات والمشتقات .
 انظر تسهيل الوصول ص/٩١ وما بعدها .

«المبحث الثاني»

«مبادئ علم المنطق»

- ١ - تعريف المنطق : (هو مجموع القواعد الكلية التي تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر^(١)).
- ٢ - موضوعه : التصورات والتصديقات ، وفيه انحصر المقصود الأساسي من هذا الفن .
فطريق اكتساب التصورات هي المعرفات ، وطريق اكتساب التصديقات هي الأقيسة والبراهين (الحجج) .
- ٣ - ثمرته : عِصْمَةُ الذهن من الخطأ في النظر .
- ٤ - الحاجة إليه : ميزان العلوم ومعياريها ، وَحَكْمُ النظر ، إليه يَحْتَكِمُ العقلاء في نظرهم .
- ٥ - استمداده : من العقل السليم ، وقواعده مركوزة عند كل عاقل .
- ٦ - حكم الشارع فيه : اختلف فيه علماء المسلمين قبل أن يهدب ويخلص من الفلسفة اليونانية فالنووي وابن الصلاح حرماه ، وابن تيمية ألف كتابا في إبطاله ووافقه السيوطي ، وأجازه آخرون مطلقا ، كالسعد ، والعضد ، وفصل البعض ، بأنه يجوز في حالة خُلُوِّه عن تخليطات الفلاسفة ، والذي عليه الجمهور : الجواز في تعلمه وتعليمه في صورته الحالية بأنه قواعد كلية وُضِعَتْ لعصمة الذهن الإنساني بمراعاتها من الوقوع في الخطأ عند النظر .

(١) الفكر وترتيب أمور معلومة ليُتوصَلَ بها إلى مجهول، اهـ

٧- واضعه : أول من وضع مبادئه أرسطو ، ثم زاد فيه علماء الإسلام

كثيراً من قواعده ، كالأبهري صاحب إيساغوجي وشمس الدين الكاظمي صاحب الشمسية وكالغزالي وأصراهم .

٨- تعريف المناظرة : هي (المحاورة العلمية بين فريقين حول موضوع

اختلفا فيه بحيث يؤيد كل منهما رأيه ، وببطل رأي خصمه مع رغبته الصادقة بظهور الحق والاعتراف به عند ظهوره).

٩- الحاجة إلى المنطق وفائدته : يمتاز الإنسان عن سائر الحيوان بالفكر ،

فهو به أشرف شيء في العالم ، ولا شيء في الإنسان أشرف من عقله ، وهو

يستعمل فكره ما دامت حياته ، فالطفل الصغير يفكر ويستنبط ، فإذا جاع مثلاً

صاح فأعطي الثدي أو زجاجة الرضاع فيحس بالشبع فيسكت فيقرن الجوع

بالثدي الطبيعي أو الصناعي ، فإذا تكرر الجوع والإرضاع أصبح للثدي معنى في

نفسه ، فإذا أحس جوعاً وظهر أمامه الثدي فرح ورقص طرباً لرؤيته لأنه استنبط

أنه سيسد رمقه . وإذا خرجت به أمه أو خادمه واستنشق الهواء الطلق انتعشت

روحه وارتاحت نفسه ، وإذا تكرر ذلك ولاحظ أن خادمه تلبس نقاباً أو ملاءة

وهي خارج البيت فإنه كلما رآها تضع نقابها على وجهها أو تلبس ملاءتها هش

وبش واهتزت جميع أعضائه طرباً لأنه يحس بقرب الوقت الذي فيه تنفك قيوده

ويخرج للتنزه ، فإذا ترعرع قليلاً واستطاع الكلام سعى في الوقوف على حقيقة

كل ما تقع عليه حواسه من الأشياء بالفحص والسؤال .

والكبير الراشد يفكر ويتعقل ويبحث في علل الأشياء ، ويسعى في فهم

حقائق الكون ، ويوازن بين خطط الحياة التي يسير عليها عند تعددها ليختار منها

ما يلائم غرضه ويسد حاجته .

ولكن نظر الإنسان وتفكيره لا يؤديان دائماً إلى نتائج صحيحة ، فقد يزلُّ

من حيث لا يشعر ، ويخطئ عن غير قصد ، لأنه لم يدرس المقدمات درسا وافياً

ولم ينظر في الأمر من جميع وجوهه ، فقد تظهر زجاجة الرضاع للرضيع

لا يُعطاه بل لغسلها مثلاً ، كما أن الخادم قد تلبس النقاب ولا تصطحب الطفل

معها ، وعلى ذلك يكون استنباطه في كلتا الحالتين فاسداً .

وبعض النتائج التي نصل إليها عند الاستدلال قد يكون صحيحا ، وقد يكون غير صحيح . فإذا فرض أن عقاب المزور مثلاً هو دفع / ١٠٠ / دينار غرامة وأن فلانا زور فإننا نستنبط أن عقابه هو دفع الغرامة المذكورة ، وهذه نتيجة صحيحة .

وقد يستنبط بعض من لم يترؤ أنه إذا عوقب شخص بغرامة / ١٠٠ / دينار يكون قد زور مع أنه ليس من الضروري ، فقد تكون الغرامة المذكورة عقاباً لعدة جرائم مختلفة منها التزوير .

ولذا احتاج الإنسان في تفكيره إلى قانون يترشد به ، ويسير عليه حتى يأمن الزلل ، ويسلم من الخطأ ، فلذلك وُضع علم المنطق .

قال ابن خلدون في مقدّمته «ولمّا كان سعي الفكر قد يكون بطريق صحيح وقد يكون بطريق فاسد اقتضى ذلك تمييز الطريق الذي يسعى به الفكر في تحصيل المطالب العلمية لِيتميز فيها الصحيح من الفاسد .

وقد تكلم فيه الاقدمون وأول ما تكلموا به جملاً جملاً ومتفرّقاً ، ولم تهذب طرقة ، ولم تجمع مسائله ، حتى ظهر في يونان أرسطو فهذب مباحثه ورتب مسائله وفصوله ، وجعله أول العلوم الحكيمية ، ولذلك سمي المُعلّم الأوّل .

هذا إلى ما في دراسة هذا العلم من الفائدة التهذيبية : فهي كدراسة علوم الرياضة من أهم العوامل في تربية القوى العقلية وتنميتها بالتمرّن ومزاولة البحث في طرق التفكير ، والوقوف على مواطن الخطأ في الأحكام العقلية .

«المبحث الثالث»

«التعريف بالمنطق»

عُرّف المنطق بتعاريف مختلفة منها أنه :

- ١ - هو علم قوانين الفكر .
- ٢ - هو علم القوانين الصورية أو الضرورية للفكر .
- ٣ - هو قانون تعصم مراعاته الذهن من الخطأ في التفكير .

٤ - هو علم الاستدلال .

٥ - فنُ توجيه الفكر إلى الصراط المستقيم في اكتساب العلم بالأشياء .

٦ - هو علم تحليل الفكر ونقده ، ويُراد بالفكر ما يشمل الأحكام الحسية .

٧ - علم يُبحث فيه عن القوانين العامة للتفكير ، وغايته البحث في الأحوال -

والشروط التي يتوفرها يستطيع المرء الانتقال من قضايا مسلّم بصحتها إلى

قضايا أخرى جديدة ، فهو خاص ببيان الطرق الصحيحة التي بها يحصل

التفكير الصحيح من غير نظر إلى المواد الواقعة عليها التفكير .

ويُراد بقانون الفكر الاطراد الحاصل والذي يجب أن يحصل في الكيفية التي

بها يفكر كل ذي عقل سليم .

والقوانين الفكرية قوانين طبيعية لا يستطيع أن يؤثر فيها أي امرئ أو يغير

فيها ، بخلاف القوانين الاجتماعية والإدارية فإنها من وضع الإنسان ، فهي قابلة

للتعديل والتغيير .

وكل علم من العلوم الطبيعية يشتمل على كثير من القوانين الطبيعية

المطرّدة في جميع الأحوال ، فقانون الجاذبية قانون طبيعي ينطبق على كل حالة من

أحوال سقوط الأجسام وهكذا ، ومن القوانين الطبيعية القانون الآتي وهو :

/ الشيثان المساويان لثالث يكونان متساويين / ..

فإذا أردت الموازنة بين مقاسي نافذتين من نوافذ الحجر فلا سبيل إلى ذلك

إلا بموازنتها بشيء ثالث كخيط أو شريط أو نحوهما ، فإذا ساويا هذا الخيط كانا

متساويين وإلا كانا غير متساويين .

والنتيجة يصل إليها كل ذي عقل سليم مهما كانت الأشياء التي تحصل فيها

الموازنة . ويمكن وضع القانون هكذا :

$$أ = ب ، أ = ج$$

$$\therefore ب = ج$$

فإذا كان آ يساوي ب من جهة ويساوي ج من جهة أخرى فإن كلاً من

ب و ج يكونان متساويين مهما كان آ و ب و ج .

وإذ أن المنطق يبحث في جميع الصور العامة للتفكير التي تجب مراعاتها عند

اشتغال المرء بالنظر والتعقل ليصل إلى نتائج صحيحة كان المنطق أعم العلوم

جميعها لاحتياج كل علم لمساعدته ، لأن كل علم يبحث في طائفة معينة من المسائل التي تتكون منها دائرة المعلومات ، والتي يجب أن تكون مطابقة للقوانين المنطقية حتى تكون صحيحة ، من أجل ذلك سُمي المنطق ، (علم العلوم) و (معيار العلوم) وقال ابن سينا «إن المنطق خادم العلوم» لأنه الأداة التي توصل لكسب علومهم .

ولقد اعترف أئمة بعض العلوم من الأوربيين بفضل المنطق ، فسموا علومهم بما يشتمل على كلمة (Logic) = منطق ، كالبولوجي ، والسوسولوجي والسيكولوجي والفيزيولوجي وغيرها ، ويكون معناها علم منطق الحياة وعلم منطق الاجتماع وعلم منطق النفس وعلم منطق وظائف الأعضاء . . وهكذا . وقد سماه واضعوه (بعلم المنطق) مع أنه علم التفكير لا المنطق ، ولكن الذي سَوَّغ لهم ذلك هو الارتباط الوثيق بين الألفاظ ومعانيها ، فإن الألفاظ سَمَات المعاني ورموزها .

ويمكن أن يُعتبر المنطق علماً أو فناً ، ولكن كثيرين يعتبرونه علماً أكثر منه فناً لأنه لم يُكسبنا عادة التفكير ، فإن الإنسان يكتسب عادة التفكير من قبل أن يعرف اسم المنطق أو شيئاً عنه . . وهذا يكون بأن تندفع قواه العقلية إلى التفكير بطبعها أو محاكاة لغيرها فيلاحظ القوانين البسيطة ويُفكر على مقتضاها ، أما الأفكار العويصة ، والقوانين التي تحتاج لنظر دقيق فقد يقف عندها حائراً ، وقد يزل إذا استقلَّ بالتفكير فيها .

فالتناقض في النتائج واختلاف آراء الذين لم يسترشدوا بأصول المنطق وقوانينه يدل دلالة واضحة على أن النتائج التي لم يستضيء الحاصلون عليها بالمنطق لا يصح أن يوثق بها أو يُعتمد عليها في الأعم الأغلب . وعلى هذا لا يكون من العبث دراسة المنطق ، فهو لا يوضح القوانين التي بها حصل التفكير في الماضي فحسب ، ولكنه يُظهر لنا ما عسى أن يحصل من الزلات ، وما يتوقع حصوله من الغلطات الفكرية حتى نتحاماها .

والقول بأن الإنسان يستطيع التفكير من غير مساعدة المنطق هو كالقول بأن الإنسان يعيش في صحة جيدة من غير أن يستعين بالطب وتدبير الصحة ؛ فالإنسان يستغني عن الطب ما دام سليم الجسم صحيحه ، وكذلك يستغني عن المنطق ما دام تفكيره صحيحاً ، ولا يجرؤ على ادعاء هذا كثير من الناس .

«المبحث الرابع»

«لمحة تاريخية عن علم المنطق»

نستطيع أن نجعل مجمل تاريخ المنطق لدى الفلاسفة والمناطق في التوزيع التالي ضمن المراحل السبعة الآتية :

- ١ - العصر التأسيسي لعلم المنطق (قبل القرن التاسع الميلادي) .
 - ٢ - عصر النقل والترجمة (القرن التاسع الميلادي) .
 - ٣ - العصر السِّينوي (العصر التمهيدي) : (من الفارابي ٨٧٣ - ٩٥٠ م) إلى ابن سينا : (٩٨٠ - ١٠٣٧ م) .
 - ٤ - عصر التوفيق (عصر الارتقاء) : ينتهي مع ابن رشد (١١٢٦ - ١١٩٨ م) .
 - ٥ - عصر الازدهار (العصر الذهبي للمنطق) من (النصف الثاني للقرن الثاني عشر الميلادي حتى نهاية القرن الثالث عشر الميلادي) .
 - ٦ - عصر الشُّراح (انطلاقاً من القرن الرابع عشر الميلادي) .
 - ٧ - عصر النهضة الحديثة للمنطق (في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي وأوائل القرن العشرين) .
- ودونك التفصيل ...

١ - العصر التأسيسي لعلم المنطق :

اهتم أهل أثينا منذ خمسة وعشرين قرناً بالجدل والمناظرة لأنهم كانوا على جانب عظيم من الذكاء فانصرفت همتهم نحو المجادلة والخطابة العامة والمناظرات وتجاه السفسطائيين وهم قسم من الفلاسفة سُموا بذلك وكانت تعاليمهم قائمة على فكرة الإنكار للحق وانعدام مقياس الخير والشر لديهم ، فكان لتعاليمهم أسوأ الآثار في حياة الأمة اليونانية حتى جاء سقراط ، فكان أكبر معارضٍ لأرائهم الخلقية ، فرأى أنه من الضروري تدوين الأفكار الصحيحة فأخذ يعلم متبعاً طريق الحوار والمناقشة مع تلاميذه ، حتى يصل الواحد منهم إلى كشف حقيقة الخير ، ويقف على كنه الفضائل المختلفة ثم جاء من بعده أفلاطون ، فسار على شريعة أستاذه ولكنه لم يقصر بحثه على المسائل الخلقية ، بل

برهن على أن للحق مقياسا كما أن للخير مقياسا ، غير أنه لم يزد على ذلك كثيرا .
ثم أتى أرسطو تلميذ أفلاطون فوضع الشروط والقواعد الضرورية في
التفكير المؤدّي إلى اليقين ، ولذلك يُعدّ واضح علم المنطق^(١) وأهم بحوثه المنطقية
(المَقُولات والقياس والبرهان والجدل والخطابة والشعر والأغاليط والمغالطات)
وغيرها ، وأشهر كتبه على الإطلاق (الأورغانون) ، وبعد موت أرسطو / ٣٢٢
قبل الميلاد فقد الأثينيون استقلالهم وقلّ اهتمامهم بالمسائل النظرية التي لها ارتباط
مباشر بحياتهم العملية .

وفي القرن الأول قبل الميلاد شرح «سيسرو» أكبر خطباء الرومان وأدبائهم
المنطق اليوناني باللغة الرومانية رجاء استخدام قواعده في البيان والخطابة العامة .
ثم جاء فرفوروريوس الصُوري في القرن الثالث بعد الميلاد ووضع مقدمة
للمَقُولات هي (الكَلِّيَّات الخمس) وسَمَّاهَا (المدخل إلى كتاب المنطق) وهي
المعروفة بـ (إيساغوجي) وقد تُرجمت إلى اللاتينية في أوائل القرن السادس
للميلاد ، وظلّت هذه الترجمة المورد الذي تُستقى منه المعلومات المنطقية لمدة من
الزمن .

٢ - عصر النقل والترجمة :

ترجم العرب الأوائل فيما ترجموا من كتب اليونان - المنطق ، ومن اشتهر
بالترجمة والتأليف في المنطق عبد الله بن المقفع كاتب الخليفة المنصور العباسي فقد
ترجم كتب أرسطو ، كما ترجم المدخل المعروف بإيساغوجي لفرفوروريوس
الصُوري^(٢) ومنهم يعقوب بن إسحق الكِنْدِيّ فيلسوف العرب ، وحظيت كتب

(١) قال ابن خلدون في مقدّمته (ولما كان سعي الفكر قد يكون بطريق صحيح وقد يكون
بطريق فاسد اقتضى ذلك تمييز الطريق الذي يسعى به الفكر في تحصيل المطالب العلمية
ليتميز فيها الصحيح من الفاسد ، وقد تكلم فيه الأقدمون وأول ما تكلم به جملا جملا
ومتفرقا ، ولم تهذب طرقة ولم تجمع مسائله حتى ظهر في يونان أرسطو فهذب مباحثه ورتب
مسائله وفصوله ، وجعله أول العلوم الحكّمية ولذلك سَمِيَ (المعلم الأول) (١هـ) .
(٢) عرف العرب عن فرفوروريوس الصُوري في كتابه (المدخل) لإيساغوجي - تصنيف الألفاظ
الخمسة ، وتقسيم الأعراض إلى مُفارقة وغير مُفارقة ، والطريقة الماصدّقية في دراسة
العلاقات بين الحدود .

أرسطوطاليس المعلم الأول للفلاسفة المسلمين وعلى الأخص كتابه (الأورغانون) بالعبارة ، وكذلك كتب تلميذه «ثاوفرسطس» وكتب جالينوس طبيب اليونان وكذلك مؤلفات إسكندر الإفروديسي وشروحه لكتاب «التحليلات» ، ونبغ محمد بن زكريا الرازي أحد مهرة المسلمين في علوم المنطق والفلسفة ، وأبو النصر الفارابي والشيخ الرئيس ابن سينا وأضرابهم .

أمّا معلمو مدرسة الإسكندرية فعرفهم العرب مثل «ثامسطيوس وأمونيوس ويوحنا النحوي» وكذلك الرواقيون كان لهم تأثير في المنطق العربي مثل فيلون وديودورس ، وعدّ العرب المنطق الرواقي مُتمماً للمنطق الأرسطي ، ولو لم يُترجم هذا المنطق للعربية ، بل قام المنطق العربي على شروح الأورغانون أي شروح إسكندر الإفروديسي وسبليقيوس وفرفوريوس الصوري ، وعلى مقولات إسكندر وجالينوس المنطقية .

٣ - عصر ابن سينا : (العهد التمهيدي)

الرائد الحقيقي للفلسفة العربية الكندي (٨٠٥ - ٨٧٣ م) ، ثم جاء أبو نصر الفارابي المعلم الثاني (٨٧٣ - ٩٥٠ م) فتمم بكتبه المنطقية هذا الاتجاه على غرار معلمه أبي بشر متى (٨٧٠ - ٩٤٠ م) وذلك بشروحه على كتب أرسطو مع كثير من النقد والمناقشة ، ثم جاء ابن سينا (٩٨٠ - ١٠٣٧ م) حيث اقتبس مادة منطق - الشفاء عن الفارابي حيث يُعدُّ الشيخ الرئيس في المنطق مُتمماً للفارابي ، ثم استقل عن المشائين تماماً بكتابه الأخيرين (الإشارات والتنبيهات) و(الحكمة المشرقية) ، عُثر على قسم المنطق منها وطبع بعنوان (منطق المشرقين) ، ولكن ابن سينا كان أقرب من الفارابي إلى مذهب مؤسس الفلسفة المشائية .

ولعل الفترة الزمنية الفاصلة ما بين الفارابي وابن سينا لم تُنجب أعلاماً في مضمار المنطق ، فإذا استثنينا كتاب مفاتيح العلوم للخوارزمي (٩٣٠ - ٩٩٠ م) ورسائل إخوان الصفا (٩٧٠ - ١٠٣٠ م) وهي مؤلفات تحتوي على مداخل إلى المنطق أولية ، يُقلُّ نشاط المؤلفين فيظل بين الترجمات والشروح أمثال يحيى بن عدي (٨٩٣ - ٩٧٤ م) وابن زُرعة (٩٤٢ - ١٠٠٨ م) وابن الخنّار (٩٤٣ - ١٠٣٠ م) ، وأضرابهم .

ولعلها تبلغ هذه المرحلة ذروتها في مؤلفات ابن سينا ، وهي مؤلفات ضخمة تجمع مختلف النظريات المنطقية المستمدة من منطق اليونان وغيره - في تعليم منطقي موحد مع إضافة بعض التجديدات التي وقع عليها ابن سينا في محاولته للتقريب بين لغة المنطق وتعقيد الواقع .

٤ - عصر التوفيق :

ظهر في هذا العصر أعلام كبار أمثال ابن حزم (٩٩٤ - ١٠٦٤ م) ، وحجة الإسلام أبو حامد الغزالي (١٠٥٩ - ١١١١ م) وابن باجه (١٠٩٠ - ١١٣٨ م) - وابن رشد (١١٢٦ - ١١٩٨ م) كتبوا في المنطق مؤلفات قيمة إلا أنهم ركنوا إلى التراث السيناوي ، وكان جهدهم منحصرا في التوفيق بين الجهات العقلية والجهات الشرعية ، كما فعل ابن حزم في كتابه الوحيد في المنطق (كتاب التقريب لحد المنطق) ، وكذلك سار أبو حامد أبعد من سلفه الأندلسي فأضفى على المنطق الذي سماه (معيار العلم) و (تحك النظر) صيغة عربية صرفة لكي يوفق بين المنطق والدين مستعيراً عبائره من علوم الكلام والفقه واللغة ، وإذا كان هذان المصنفان خاليين من أي إبداع ، فكتابه (المستصفي) يبدأ مرحلة جديدة في تاريخ منطق الشريعة ، إذ يعدُّ المرحلة الأولى لإقامة أصول الفقه على أسس المنطق الصوري .

أما في ماخصَّ الشارح ابن رشد فمشروعه المنطقي إعادة لمشروع الفارابي مع الإفادة من المعطيات المتأخرة ، فأسهّم مؤلّف (تهافت التهافت) في إقامة منهجية المعرفة أكثر من تطوير المنطق ، ولا يمكننا أن ننفي عنه بعض الإنجازات في الجهات المتوسطة للتوفيق بين الحكمة والشريعة ، لكنه لم يتعرض لمثل هذه المباحث إلا عَرَضاً لدعم نظريته الحتمية في الإرادة .

أما سائر المصنّفين من المنزلة الثانية فلم يُضيفوا إلا ضوابط طفيفة إلى نظريات الفارابي وابن سينا ، فابن الصلّ الأندلسي (١٠٦٨ - ١١٣٤ م) في كتابه (تقويم الذهن) يتبع إلى حد شروحات الفارابي . والسّاوي مؤلّف (البصائر النصيرية) يقبَس عن مصنفات ابن سينا لا سيما كتاب (الشفاء) ، وليس في هذا العصر سوى منطقي واحد يتميز بأصالته هو ابن مالكة البغدادي - (١٠٧٥ -

١١٧٠ م) ففي الجزء المخصّص للمنطق من ثلاثيته (المعتبر في الحكمة) يكشف التمثيل الخطي الشهير^(١) ويستخدم طريقة (نظرية المجموعات) في براهين الأقيسة .

٥ - عصر الازدهار : (العصر الذهبي للمنطق)

أضحى في هذا العصر للمنطق العربي استقلاله ومجالة الخاص ، فقد ألغّت مؤلفات كبار الفلاسفة العرب الحاجة عند المناطق للرجوع إلى نظريات اليونان المنطقية بهضمها للتراث اليوناني وإضافة معطيات جديدة إليه ، فأبعد اليونان عن الصدارة الفكرية ، وتضاءل تأثير مصنفات أرسطو أمام نفوذ مصنفات ابن سينا وأضحى مصنفات الشيخ الرئيس وبخاصة (الإشارات والتنبيهات) موضوعاً للأبحاث والدراسات الفلسفية فكانت من أبرز العوامل في دفع المنطق العربي إلى التقدم ، كما أن التوفيق ما بين الدين وعلوم الحكمة وبخاصة (المنطق) وهو الذي حققه الغزالي يسّر الانفتاح الكامل للمنطق على المشكلات المنهجية في علوم الكلام - والأصول واللغة واستيعاب هذه العلوم في بنيانه الخاص .

نرى في الأفق حركة تجديدية في النصف الثاني من القرن الثاني عشر الميلادي في ميدان المنطق العربي لدى الرواد ، ففي محاولة نقدية لتوضيح مشكلات كتاب (الإشارات والتنبيهات) أثار الشارح الرازي اعتراضات عنيفة عليه عند أتباع ابن سينا وبخاصة الطوسي (١٢٠١ - ١٢٧٤ م) ، فساعدت المناقشات على إحداث نظريات جديدة في المنطق وعلى تطوير إشارات ابن سينا وتنبيهاته إلى نظريات مستوفاة ، واستطاع السهروردي الإشراقي شهاب الدين الفيلسوف (١١٥٥ - ١١٩١ م) عند تكرار هجومه على منطق المشائين أن ينشر روح الاستقلال عن السيادة التقليدية للمدارس الفكرية القديمة ، وقُلّ مثل ذلك في مقالات عبد اللطيف أحد الفلاسفة العرب (١١٦٢ - ١٢٣١ م) المتنوعة المفقودة^(٢) .

(١) الذي ينسب عادة إلى الفيلسوف الألماني / لايبنتز/ .

(٢) فمن عناوينها أمثال : (مقالة في تزييف الشكل الرابع ، مقالة في القياسات المختلطة =

بعد هذا ، ضمت الفترة بين / ١٣٠٠م - ١٤٠٠م / العدد الأكبر من المناطق العرب ، منهم : الخونجي (١١٩٤ - ١٢٩٤م) الذي ترك لمن بعده أبحاثه في تسوير المحمول ، وأثير الدين الأبهري (١٢٠٠ - ١٢٦٥م) الذي اشتهر بكتابه (إيساغوجي في المنطق) ، ثم بخاصة القزويني الكاتبي شمس الدين (١٢٢٠ - ١٢٧٦م) في خلاصته المنطقية (الرسالة الشمسية) والأرموي (١١٩٨ - ١٢٨٣م) مؤلف (مطالع الأنوار) وهما كتابان رُزقا من الشهرة والانتشار ما ليس لغيرهما بدليل الشروح والحواشي والتقاريرات عليهما في العصور التالية مما يجعلنا نثق بأحكام الذين أتوا من بعد فنعدّ (الرسالة الشمسية) للقزويني (مطالع الأنوار) للأرموي الصورة المتكاملة للمنطق عند العرب ، فمعظم الموضوعات المستحدثة عُرضت في كل من الكتاين وأهمها : ١ - إحصاء شامل للقضايا المقيدة بالجهة والزمان . ٢ - وبناء صارم لنظرية (المجموعات) . ٣ - وبحث مستوفى (للقضايا الشرطية) مع محاولة نظمها في نسق استنباطي . ٤ - وإشارات أولى إلى منطق (العلاقات) .

وتشاهد في هذا الدور تفوق الدراسات المنطقية على أية بحوث فلسفية بحيث صار لهذه المادة متخصصون وزاد خضوع العلوم اللغوية وأصول الفقه لسلطان المنطق ومستلزماته فكتاب الأمدي (الإحكام) (١١٥٦ - ١٢٣٣م) هو أكثر الأصول الفقهية في عهده اقترابا من النموذج الصوري ، «ومفتاح العلوم» للسكاكي اللغوي البلاغي (١١٦٠ - ١٢٢٨م) يُعدّ تجديدا في ميدان اللسانيات ، ففي هذا الكتاب يأخذ المنطق مكانته بين العلوم اللغوية ، ويجري تحليل أدوات العربية على ضوء الوظيفة الصّدقية للقضايا الشرطية ، بل توصل التفكير المنطقي إلى اجتياح معظم ميادين العلوم المعروفة آنثذ ، فالبرهنة والمناظرة والتنظير في الرياضيات والفلسفة وعلم الكلام يتم ذلك كله وفقاً لمعايير المنطق القانونية .

حيال هذا الغزو الداهم للمناهج المنطقية قضايا العلوم والفنون وقَفَ

= ومقالة في تزييف ما يعتمد أبو علي ابن سينا من وجود أقيسة شرطية) نستطيع أن نستشف أكثر من ابتكار ، لكنها لم يصل منها إلينا شيء سوى هذه العناوين .

الإمام المجتهد ابن تيمية^(١) (١٢٦٣ - ١٣٢٨ م) رحمه الله تعالى ، كما وقف من قبله الإمامان ابن الصلاح^(٢) والنووي رحمهما الله مَوْقِفَ الإنكار والتحريم لكونه مدخلا إلى الفلسفة وهي في نظرهم شرٌّ ، ولأنهم رأوا فيه خطراً على الإسلام - وتعاليمه^(٣) .

٦ - عصر الشراح :

منذ بدء القرن الرابع عشر جمد علم المنطق كَيْفًا لا كَمًّا ، وذلك للافتقار إلى الأصالة ، وهو ما يؤكد عليه تصنيف المتأخرين من المناطقة ، مثل (كشّاف اصطلاحات الفنون) للتهانوي الذي يُعَدُّ دليلاً لا غنى عنه لتتبع تطور المنطق العربي ، و(الكليات) لأبي البقاء ، وكتاب (البرهان) للكليني المتوفى (١٧٩٠ م) وهو مصنف شامل يعرض بطريقة منهجية كل الموضوعات التي عالجها المناطقة السابقون .

فما عدا نظرية القياس غير المتعارف ، أي قياس العلاقات الذي اقتبسه الكليني على الأرجح من مناطقة القرن الثالث عشر أو من شُرّاحهم ، ليس في هذه المؤلفات من إضافات مبتكرة ما يستحق الذكر .

تعتمد مصنفات هذه المرحلة أساساً على نظريات مناطقة القرن الثالث عشر الميلادي وبخاصة نظريات القزويني والأرموي ، فهي إما شروح لهذه النظريات أو شروح شروحها أو مراجع مدرسية لتدريس الطلبة والمبتدئين ، وهي في الأعم الأغلب لاتأتي بجديد ، بل ربما أسقطت كثيراً من الموضوعات المهمة التي سبق درسها .

من هذه الكتب المتون :

- ١ - تذهيب المنطق والكلام ، للفتازاني (١٣٢٢ - ١٣٩٠ م) .
- ٢ - والمختصر في المنطق للسوسني (١٤٢٥ - ١٤٨٨ م) .
- ٣ - وقصيدة (السلم النورق) للأخضري (١٥٠٤ - ١٥٤٦ م) .

(١) انظر كتاب (الرد على المنطقيين) للإمام ابن تيمية .

(٢) انظر فتاوى ابن الصلاح ص/٤٢/ وما بعدها .

(٣) انظر كتاب (السلفية) لأخينا العلامة الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في رده حفظه الله على الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه (الرد على المنطقيين) بحثاً مانعاً وجديداً في بابه .

أما الشروح فأكثر أهمية ، وبالرغم من أنها لاتأتي بأفكار جديدة إلا أن البعض منها يلقي على النظريات السابقة رؤية واسعة .

فكثير من الزيادات والإصلاحات والتوضيحات تَحَقَّقُ على أيدي شراح القرنين الرابع عشر الميلادي والخامس عشر ، وربما عاد الفضل للبعض منهم في أنهم تجاوزوا مضمون النصوص وأدخلوا أفكاراً مقتبسة من مؤلفين آخرين ليقوموا بدراسة مُقَارَنَة أو توفيقية .

من أشهر هؤلاء الشُّراح :

- ١ - القطب التحتاني : (١٢٩٠ - ١٣٦٥) م .
- ٢ - والسيد الشريف علي الجرجاني : (١٣٤٠ - ١٤١٣) م .
- ٣ - والجلال الدَّوَّاني (١٤٢٧ - ١٥٠١) وهم خيرة شراح الشمسية والمَطَّالِع .

وهناك شُراح التذهيب كالتخيصي وشُراح السُّلْم لا ينكر فضلهم كالبَنَّاني والسَّلْوي وأمثالهم .

ثم جاء في أوائل النهضة الحديثة كتب الشيخ عبد الله الفيومي وتعليقات الشيخ محمد عبده على البصائر النصيرية للساوي مما يدل على براعته وطول باعه في هذا العلم وهو من أمهر من كُتِبَ من المتأخرين العرب في هذا الفن .

٧ - عصر النهضة الحديثة للمنطق : عُني الغربيون بالمنطق عناية كبيرة وبخاصة بالاستنباط الذي يُعْتَمَدُ على طريقته في كسب المَطَّالِب العلمية ووضع قواعد العلوم ، ومن لهم الفضل في تدوين قواعد الاستنباط وطرقه :

- ١ - روجر باكون (١٢١٤ - ١٢٩٤) م .
- ٢ - وفرنسيس باكون (١٥٦١ - ١٦٢٦) م .
- ٣ - وإسحق نيوتن (١٦٢٤ - ١٧٢٧) م .
- ٤ - وجون استيورت مل (١٨٠٦ - ١٨٧٣) م ، فإنه يرجع الفضل في وضع قواعد للاستنباط لا تقل عن قواعد القياس التي وضعها أرسطو .
- ٥ - ومن اشتهر من أئمة علم المنطق في هذا العصر الحديث الأستاذ /ولتون/ مدرّس التربية بجامعة ليدس . والأستاذ /ريد/ ، والدكتور /كينز/ سكرتير

جامعة كمبردج العام وأحد الذين اشتغلوا بتدريس الفلسفة فيها ، ولهم في المنطق مؤلفات عظيمة .

٦ - ومنهم عمدة المحققين الغربيين الأستاذ /جونسن/ مدرس علم المنطق بجامعة كمبردج سابقا ، حيث قام بتدريس هذه المادة مدة طويلة وأخرج قبل وفاته كتابا قيِّما مؤلفا من عدة أجزاء ضمَّنه آراءه الناضجة ونتاج بحوثه المفيدة وتحقيقاته العظيمة ، وهو يُعدُّ الآن من خيرة المراجع التي يستفيد منها طالب المنطق ولا يستغني عنه العالم الباحث^(١) .

(١) كتاب (علم المنطق) للأستاذ المرحوم أحمد عبده خير الدين ص/٦/ وما بعدها وكتاب (العلوم البحتة) للمرحوم عمر رضا كحالة وكتاب (منطق العرب) ص/٢٠/ وما بعدها .

مقدمات علم المنطق

● قوانين الفكر الضرورية ● أقسام العلم (التصوُّر والتصديق) ● الدلالات

وأنواعها ● مباحث الألفاظ

«المبحث الأول»

قوانين الفكر الضرورية

إذا أراد الباحث أن يحل المعلومات لاختبار صحتها من فاسدها بي أنها ترتكز على القواعد والقوانين المنطقية العامة ، ولهذا عرّف بعضهم المنطق بأنه (علم قوانين الفكر) كما تقدّم .

ويجب أن نلاحظ أن القوانين التي تتعلق بالتفكير ليست تقريرية كقوانين الرياضة والكيمياء ، وإنما هي كقوانين الأخلاق وقوانين الجمال معيارية ينبغي لمن يريد أن يكون تفكيره سديدا مؤدّيا إلى نتائج صحيحة حقة ألا يشذ عنها مهما كان موضوع المعلومات التي هو مشتغل بكسبها وتنميتها .

فقوانين التفكير يمكن المرء الخروج عليها إذا حاد عن جادة الصواب في تفكيره فتكون نتيجة تفكيره فاسدة ، والعلم الذي اكتسبه باطلا ، كما أن قوانين الأخلاق يُمكنُ مخالفتها بأن يرتكب المرء فعل مالمس بصواب ، وقوانين الجمال يمكن الشذوذ عنها باستحسان ماخلا من الجمال .

ومن بين قوانين الفكر ثلاثة ضرورية ، لأن كل ذي عقل سليم يسلم

بصحتها بدهاءة ، ولا يستطيع مخالفتها والشذوذ عنها في تفكيره من غير أن يؤدي ذلك إلى تناقض .

وهذه القوانين هي قانون الذاتية ، وقانون الغيرية أو التناقض ، وقانون الامتناع . ولتأخذ في الكلام على كل منها فنقول :

١ - إذا سلّم المرء بأن كائنا من الكائنات هو حيوان كان مطالباً بالاعتراف له دائماً بحقيقة الحيوانية ، وإذا سلّم بأنه معدن فلا يسعه بعد ذلك إلا أن يُثبت له دائماً حقيقة المعدنية ، وإذا سلّمنا بأن زيدا حي في وقت معين أو أنه بلغ الخمسين من عمره في وقت ، فلا يسوغ لنا إلا أن نعترف له دائماً بصفة الحياة ، أو بأنه بلغ الخمسين من عمره في الوقت المذكور .

ومعنى هذا على وجه الإجمال : أننا إذا سلّمنا بحقيقة شيء جزئياً كان أو كلياً أو بثبوت صفة من الصفات له في وقت معين فإننا عند الاستدلال نُقيّد بما سلّمنا به ولا نحيد عنه مطلقاً . وهذا هو ما يتضمنه قانون الذاتية .

فقانون الذاتية يقرّر «أن كل شيء هو هو» أو بعبارة أخرى (كل شيء هو نفسه) فهو يتضمن أن لكل شيء حقيقة ثابتة لا تتغير مادامت موجودة فيه ، وصفات خاصة أو مشتركة لا تنفَى عنه مادام متصفاً بها .

ولا يكون التفكير صحيحاً إلا إذا روعي عند التصديق صحة النسبة بين الموضوع والمحمول ، فينبغي أن يُثبت للموضوع حقيقته أو صفته دائماً .

٢ - إذا سلّمنا بأن كائنا من الكائنات حيوان استحال علينا أن ندّعي أنه غير حيوان ، وإذا سلّمنا بأن زيداً اتصف في مقام بصفة الشجاعة استحال - علينا سلب هذه الصفة عنه في المقام نفسه ، ومعنى هذا : أننا إذا سلّمنا بحقيقة شيء أو بثبوت صفة من الصفات له فإننا لانستطيع مطلقاً سلب هذه الحقيقة مادامت موجودة ، أو سلب الصفة التي اتصف بها ما دام متصفاً بها ، وهذا هو ما يستفاد من قانون الغيرية أو التناقض .


فقانون الغيرية أو التناقض يفيد أن «لا شيء يمكن أن يكون هو وليس هو» أو (أن الشيء في آن واحد لا يتصف بصفة ونقيضها) أو بعبارة أخرى (إذا تناقض المرء نفسه في المحاجة فإنه يكفي خصمه مؤونة نقض قضيته) . والقضية التي

تُثبت في آن واحد صفةً لشيء وتنفيها عنه تكون مشتملة على تناقض لا يستقيم معه تفكير ، ولا يَصْدُقُ عِلْمٌ .

٣- إذا ادّعينا أن كائنا من الكائنات حيوان ، فلا يخلو الأمر من أن يكون هذا الكائن حيوانا فتكون الدعوى صادقة أو غير حيوان فتكون الدعوى كاذبة ، فلا واسطة بينهما ، وإذا ادّعينا أن زيدا حي في وقت معين ، فلا يخلو الأمر من أن يكون حيا أو غير حي . وإذا ادّعينا بأن خطأ معيناً مستقيم ، فلا بد من أن يكون إما مستقيماً ، وإما غير مستقيم وهكذا ، ومعنى هذا أنه يستحيل أن تخلو الحقيقة من صفة ومن نقيضها ، فلا واسطة بين كون الشيء متصفاً بصفة أو غير متصف بها : فالشيء إما أن يكون حيواناً وإما أن يكون غير حيوان . وزيد لا يكون في آن واحد حياً وغير حي ، والخط لا يكون في آن واحد مستقيماً وغير مستقيم ، وهذا هو ما يسمى بقانون الامتناع أي «امتناع الواسطة» . وفحوى قانون الامتناع : «أن الشيء إما أن يكون وإما ألا يكون» أو (الشيء إما أن يكون كذا وإما أن يكون غير كذا) وبعبارة أخرى (الشيء إما أن يُجاب عنه بنعم أو بلا) .

الخلاصة

قوانين الفكر الضرورية



«المبحث الثاني» أقسام العلم * التَّصَوُّر والتصديق

تمهيد :

العِلْمُ وعلاقته بالمنطق : العِلْمُ هو (إدراك المجهول على جهة اليقين أو الظن إدراكاً يطابق الواقع أو يخالفه) : فقد تقع الحواس على المجهول وتدرك كل مميزاته وخواصه إدراكاً تاماً مفهوماً : وذلك كما يرى الطفل تفاحةً فيذوق طعمها ، وَيَشْمُ رائحتها ، وَيَدُسُّ ملمسها ويشاهد لونها وشكلها ، فيقف على كل هذه الخواص ، ثم يسمع اسمها فيعرف معناها ، فإذا رأى تفاحةً أخرى فإنه يرى صفات تشترك فيها مع الأولى وأخرى تخالفها في بعض صفاتها ، وهكذا كلما رأى تفاحةً تُبَيِّنُ له أن كل أفراد التفاح تشترك في صفات وتختلف في أخرى ، حتى يصل أخيراً إلى عدة صفات تشترك فيها جميع أفراد التفاح فينتزعها ويكوِّن منها معنى عاماً يُطَلِّقُ عليه اسم «تفاحة» ، وعلم الطفل بالتفاحة حينئذ يكون علماً يقينياً .

وإذا فُكِّرَ من يجهل التفاحة في مصدرها : فقد يعتقد اعتقاداً جازماً أنها من المزروعات فيكون علمه يقينياً مطابقاً للواقع ، وقد يظن ذلك فقط فيكون علمه حينئذ ظنياً ومطابقاً للواقع .

ويطلق على المُدْرَكِ في حالة مطابقته للواقع اسم الحق أو الصدق . أما إذا أَدَّاه تفكيره إلى أنها من المصنوعات كأنواع الفطير مثلاً فإن إدراكه يكون غير مطابق للواقع ، وعلى ذلك يكون علمه باطلاً وكذباً : وهذا هو المعروف بالجهل المركب ، ولكنه يُسَمَّى علماً على كل حال ، فعلم بطليموس بالمجموعة الشمسية كان فاسداً ، لأنه كان مبنياً على قَرَضِ أن الشمس متحركة حول الكواكب السيارة ، ولكنه كان علماً . والأمثلة على ذلك كثيرة . ومن المُدْرَكَاتِ اليقينية المطابقة للواقع نشأت العلوم ، أما المُدْرَكَاتُ التي لا تطابق الواقع فمنها تنشأ الاعتقادات الباطلة والخرافات .

والعلمُ الصحيح هو الذي يبحث المنطقُ في طرق كسبه ، وهذه هي العلاقة بين العلم والمنطق^(١) .

فالمنطق يبحث في الطُّرُق التي بها يُكْتَسَبُ الْعِلْمُ الصحيح .
أقسام العلم : إمَّا أن يكون المجهول الذي يُراد الوصول إلى حقيقته شيئاً مُفْرَداً مثل كلمة بَنَان ، أو بُر ، أو ضيغم ، أو نحو ذلك . والعلم بحقيقته يسمى تَصَوُّراً .

فالتصور هو عمل العقل الذي به يُدْرِكُ حقائق المفردات .
وإمَّا أن يكون المجهول نِسْبَةً مُفْرَداً إلى غيره ، فقد يَعْرِفُ الإنسان شخصاً تام المعرفة ويكون على بصيرة أن هناك مَنْصِباً يَشْغَلُهُ أحدُ كبار الموظفين ، ولكنه يجهل أن الشخص الذي يعرفه هو صاحب هذا المركز ، فإذا أدرك العلاقة بينها سُمِّيَ عِلْمُهُ بالعلاقة التي بين هذا الشخص والمنصب تصديقاً .
فالتصديق إذَنْ هو «إدراك النسبة بين مُفْرَدَيْنِ» أو هو «الحكم على حقيقةٍ بإثبات شيء لها أو نفيه عنها» أو هو مقارنة أمرين متصوِّرين ليحكم عليهما بالتطابق أو التناقض .

أ - أقسام التصورات

١ - وقد يكون العلم بالحقائق بَدْهِيًّا لا يحتاج إلى نظر بل يدركه كل إنسان سليم العقل وذلك كَعِلْمِنَا بِكُنْه الحرارة والبرودة والحَرَافَة والمَلُوحة ، فهذا كله لا يُحْتَاج إلى تعليم أو نظر .

٢ - وقد يُحْتَاج في إدراك معنى المفرد إلى نظر وتعقل ، كإدراك الروح والنفس وكل ما غاب عن الحس الظاهر والباطن .

وعلى ذلك يكون التصور بَدْهِيًّا وضرورياً ، أو كسبياً ونظرياً .

ب - أقسام التصديق

كذلك العلم يَنْسَبُ الأشياء بَعْضُهَا إلى بعض قد يكون أمراً ضرورياً بَدْهِيًّا لا يُحْتَاج إلى نظر أصلاً ، وذلك كأنقسام الاثنين إلى شيئين كاملين متساويين ،

(١) المنطق «مسالك العلم الصحيح وطرق كسبه» .

وكون الشيء الواحد لا يمكن أن يكون في مكانين مختلفين في وقت واحد ، وكون الشئين المساويين لثالث متساويين وهكذا ...

وقد يكون محتاجاً إلى فكر ونظر ، وذلك كإثبات الحدوث للعالم ، فاختلف الفلاسفة في حدوث العالم وقدمه دليل على أنه ليس بضروري ، وكإثبات أن مجموع الزوايا الخارجية لأي شكل مستقيم الأضلاع تساوي أربع قوائم .

خلاصة : وعلى ذلك ينقسم التصديق أيضاً إلى ضروري ونظري .
فتلخص أن :

العِلْم



المقولات الأولى والثانية : يُولَد الطفل وليس عنده شيء من العلم غير ما يرثه من غرائز نوعه وصفات والديه واستعدادهما . وقد أمدّه الله تعالى بالمجموع العصبي الذي هو مركز التفكير ، والحواس الخمسة التي هي منافذ العقل ، قال جل شأنه : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون ﴾ .

وبالحواس والمجموع العصبي يكتسب الإنسان المعلومات والمعارف ، فهي طريق العلم والمعرفة وذلك لأن الحواس إذا تأثرت بأي مؤثر خارجي فإنها تُوصل الأثر إلى المخ عن طريق الأعصاب ، وهنا يُدرك الذهن ما يمر الحواس من الصور الخارجية وترسم فيه صورها ، فإذا مرت بالطفل فتفاحة مثلاً وشاهدها تركت في نفسه أثراً هو الصورة الذهنية للفتاحة المُحسَّنة ، وتسمى هذه الصورة المرسمة في الذهن بالمعقول الأول أو المعنى الجزئي .

١- فالمعقولات الأولى : هي (رسوم المحسوسات في جوهر النفس) ،

أو هي (الصُّور الذهنية للماهيات والأشياء الموجودة خارج
الذهن) .

٢- إذا تكررت مشاهدة الحواس جزئيات متعددة لكلّي واحد كالتفاح مثلاً فإن
الذهن يوازن بين كل جزئي حاضر ، وبين الصور الذهنية لجزئيات التفاح
التي مرت به ويدرك ما بينها من اتفاق في الصفات واختلاف فيها حتى يصل
به الأمر إلى أن ينتزع الصفات المشتركة بين أفراد التفاح التي مرت بحواسه ،
ويكوّن منها صورة كلية تجمع هذه الصفات المشتركة ، وهذه الصورة الكلية
تُعرّف بالصورة المركبة أو المعقول الثاني وهي لا تماثل شيئاً في الخارج ، لأن
الموجود في الخارج أفراد جزئية تناظرها في الذهن معانٍ جزئية هي المعقولات
الأولى .

فالصورة الكلية هي «الصورة المكوّنة من مجموع الصفات المشتركة بين
الأفراد الجزئية» .

وهذا قد يتصرف الذهن في الصور الذهنية التي هي المعقولات الأولى
فَيُنسَب بعضها إلى بعض ، ويحكم على بعضها بأنه أكبر من الآخر أو أصغر منه أو
بأنه كليّ أو جزئي ، أو يحكم به على الآخر أو نحو ذلك ، وهذه النُسب
والأحكام الواقعة بين المعقولات الأولى تسمى بالمعقولات الثانية أيضاً .
فالمعقولات الثانية إذن هي (الصُّور الكلية ، والنُسب ، والأحكام الواقعة
بين المعقولات الأولى) وتُعرّف «بالمعاني الكليّة» .

خلاصة عن

التصوّر والتصديق^(١)

- ١- التصوّر : هو (إدراك المفرد) ، وينقسم إلى قسمين :
 - ١- ضروري (أو بدهي) وهو ما لا يحتاج إلى فكر ونظر بل يدركه من كان
سليم العقل مثل الكل والجزء .
 - ٢- نظري (أو كسبي) وهو ما يحتاج إلى نظر وفكر ، كتصوّر العقل
والنفس .

(١) المجهول الذي يريد المرء الوصول إلى حقيقته نوعان : تصور ، وتصديق ، ومجموعهما
يقال له : (المُدركات الذهنية) وتنحصر فيها .

ب- والتصديق : هو (إدراك النسبة بين مفردين) وينقسم قسمين :
١- ضروري (أو بدهي) وهو ما لا يحتاج إلى نظر وفكر ، مثل «الكل أعظم من الجزء» .

٢- نظري ، (أو كسبي) كإثبات «أن مربع الوتر يساوي مجموع مربعي الضلعين القائمين في المثلث» .

«المبحث الثالث»

مباحث الدلالة

تمهيد :

يبعث المنطق في الأفكار ومطابقتها للقوانين الضرورية ، فعلاقة المنطق كلها بالأفكار ، ولا علاقة له بالألفاظ إلا من حيث إنها سمات ورموز تدل على المعاني ، فإفادة المعاني وإستفادتها متوقفة على الألفاظ ، فهي تدل على المعاني ، ودلالة اللفظ على المعنى هي فهم المعنى من اللفظ ، والدلالة على العموم هي (فهم أمر من أمر) ، والأول هو المدلول ، والثاني هو الدال .
وطرق فهم أمر من أمر تتعدد .

فالدلالة هي : (فهم أمر من أمر ، والأول هو المدلول ، والثاني هو الدال) وهي قسيان ، لفظية وغير لفظية .

١ - فاللفظية ثلاثة أقسام :

- ١- عقلية ، كدلالة التكلم على الحياة ، والصراخ على الحوادث .
- ٢- وطبعية ، كدلالة السعال على وجع الصدر .
- ٣- ووضعية ، وهي ثلاثة أقسام :

١- مطابقية : وهي (دلالة اللفظ على تمام معناه) كدلالة المثلث على السطح المستوي المحدود بثلاثة خطوط متقاطعة .

٢- تضمينية : وهي (دلالة اللفظ على جزء معناه) كدلالة المثلث على أحد أضلاعه .

٣- والتزامية ، وهي (دلالة اللفظ على شيء خارج عن معناه ولكنه لازم له لا ينفك عنه ولا يفارقه بحال من الأحوال) كدلالة المثلث على أن مجموع زواياه يساوي قائمتين .

فالمدلول الالتزامي إنما هو الشيء الذي يجزم العقل بلزومه وعدم انفكاكه عن المدلول المطابقي ، ولزوم الشيء للشيء قد يتوقف الجزم به على إقامة البرهان كالمثال السابق ويسمى لزوماً (غير بين) وقد لا يتوقف على البرهان ويسمى لزوماً (بيناً) .

وهو نوعان : فمنه ما يتوقف الجزم باللزوم فيه على تصور اللازم والملزوم ويسمى (بيناً بالمعنى الأعم) ، ومنه ما يكون تصور الملزوم وحده كافياً في تصور اللازم والجزم بالملزوم ويسمى (بيناً بالمعنى الأخص) والحق أن المدلول الالتزامي هو هذا الأخير لأنه هو الذي يفهم من اللفظ كلما أطلق ، ومنه جاء التعريف : (وعلى ما يلائمه في الذهن بالالتزام) .

ب- وغير اللفظية ، ثلاثة أنواع :

- ١- عقلية ، كدلالة عدم وجود الساعة في مكانها على أن يداً أخذتها .
 - ٢- وطبعية ، كدلالة الحمرة على الخجل ، والصفرة على الوجل .
 - ٣- ووضعية ، كدلالة الفانوس الأحمر على الخطر .
- والذي يهم المناطق من هذا كله الدلالة اللفظية الوضعية ذات الأقسام الثلاثة : التطابق والتضمن والالتزام بأنواعه .

«المبحث الرابع»

مباحث الألفاظ

أولاً - المفرد والمركب وأقسامهما :

أ - المفرد والمركب :

اللفظ الدال بالمطابقة نوعان :

١- مفرد : وهو (ما لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة) ، وهو أربعة أقسام :

أ - ما لا جزء له أصلاً ، كباء الجر وهمزة الإستفهام وواو العطف .

ب- ماله جزء لا يدل ، كالعين من على والسين من سعاد .

ج - ماله جزء يدل على معنى ليس جزء المعنى المقصود ، كعبد من عبد

الله علماً وزين من (زين العابدين) كذلك .

د - ماله جزء يدل على جزء المعنى المقصود لكن هذه الدلالة غير مقصودة ، مثل كلمة (نام) من (جِسْم نام) عَلَّمَ على شجرة مقصودة .

٢- ومركَّب : وهو (ما يدل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة) (كرأس الحكمة) و(مقدِّمة النجاح) .

ب- أقسام المفرد : باعتبار الإخبار به وعنه وعدمه :

المفرد : ١- إن صلح معناه لأن يُخَبَّر به وعنه سُمِّي (اسماً) كالصدق والأمانة والاجتهاد .

٢- وإن صلح معناه لأن يُخَبَّر به فقط سمي (كلمة) ، مثل (اجتهاد) و(يفهم) و(شتان) و(صَه) .

٣- وإن لم يصلح لشيء من ذلك سمي (أداة) ك (من) و(إلى) و(كان) وأخواتها .

تقسيم الاسم المفرد باعتبار وَحْدَةِ معناه وتَعَدُّدها^(١) :

أ - الاسم المفرد إن كان معناه واحداً قسبان :

١- كلي : وهو (اللفظ الذي يصلح معناه الواحد لأن يشترك فيه أكثر من فرد) مثل : (إنسان) و(حيوان) و(نهر) و(دائرة) ، وعرفوا الكلي بالحد التالي (هو الذي لا يمنع نفس تصوُّر مفهومه من وقوع الشركة فيه) .

٢- وجزئي : وهو (اللفظ الذي لا يصلح معناه الواحد لأن يشترك فيه أكثر من فرد) مثل (أنواع المعارف عند النحاة) ، (أنا ، ومحمد ، وهذا) ، وعرفوا الجزئي بالحد التالي (هو الذي يمنع نفس تصوُّر مفهومه من وقوع الشركة فيه) .

(١) للاسم المفرد ذي المعنى الواحد أقسام أخرى باعتبار آخر وهو : إما (مُتَشَخِّص) وَضَعاً أولاً ، فالأول هو العَلَم كزيد وعمرو ، والثاني غير المتشخص وضعا إنا متواطىء إن تساوت أفراده الذهنية والخارجية في حصوله وَصَدَقَ عليها كالإنسان والشمس ، وسمي متواطئاً لتوافق الأفراد في معناه ، من التواطؤ وهو التوافق ، وإما (مُشَكِّك) إن تفاوتت الأفراد في حصوله وَصَدَقَ عليها بأن كان حصوله في بعض الأفراد أولى من بعض ، وذلك التباين إنا بأولية كالوجوب ، فإنه في الواجب قبل حصوله في الممكن ، أو أولوية كالوجود فإنه في الواجب أتم وأولى .

- ب - وإن كان معناه متعدداً فهو نوعان :
- ١ - مُشْتَرَكٌ : إن كان وضعه لمعانيه على السواء ، كالعين المشتركة بين الباصرة والماء والجلاسوس والذهب .
- ٢ - وإن لم يكن متساوياً فهو قسمان :
- ١ - منقول : إن استعمل في المعنى الثاني وتُرك المعنى الأول ، كالصلاة والزكاة .
- ٢ - وإن لم يُتْرَك الأول كان مجازاً في الثاني حقيقةً في الأول ، كالنور المستعمل في (العِلْم) (١) .

- ج - أقسام المركب : وهو قسمان :
- أولاً - تام وهو (ما أفاد فائدة يحسن السكوت عليها) ، وينقسم قسمين :
- ١ - خبر : وهو (ما يَحْتَمِل الصدق والكذب) مثل (جاء زيد) .
- ٢ - وإنشاء : وهو (ملا يَحْتَمِل الصدق والكذب) كالأمر والنهي والاستفهام والنداء والتمني والترجي .
- ثانياً - ناقص غير تام ، وهو (مالم يفد فائدة يحسن السكوت عليها) وهو ضربان :
- ١ - تقييدي : وهو نوعان : (سمي بذلك لأن الثاني قَيْدٌ للأول) وهو العمدة في باب التَصَوُّرات :
- ١ - توصيفي : وهو (ما تَرَكَّب من صفة وموصوف) مثل (جسم نام) .
- ٢ - وإضافي : وهو (ما تَرَكَّب من مضاف ومضاف إليه) كسفينة الصحراء .

(١) العلم هو الإدراك وبالمعنى الأخص هو التصديق وحصول صورة الشيء في العقل ، وقد يطلق ويراد به الإدراك ، ويطلق ويراد به الملكة المسماة بالعقل في الحقيقة ، ويطلق على نفس المعلومات وهي القواعد الكلية التي مسائل العلوم المركبة فيها ، وقد يطلق على التهيؤ القريب المختص بالمجتهد ، وهو ملكة يقتدر بها على إدراك الأحكام الجزئية أهـ الكليات لأبي البقاء ج ٣ ص ٢١٢ وما بعدها .

٣- وغير تقييدي : وهو (ما تَرَكَّب من أداة وكلمة ، أو من أداة
واسم)^(١) .

ثانيا - دلالات اللفظ الكلي (الما صدق والمفهوم) : لكل لفظ كُلي دلالتان :

- ١ - (المَأْصَدَق) وهي (دلالاته على الأفراد التي يَصْدُق عليها لفظه) مثل دلالة
الإنسان على محمد وعلي وفاطمة من أفراد الإنسان ، ومثل دلالة الزهر على
الورد والزنبق والفل والنيلوفر من أفراد الزهر .
- ٢ - و (المفهوم) وهي (دلالة اللفظ الكلي على مجموع الصفات المشتركة فيها
أفراده) كدلالة الإنسان على الحيوانية والناطقية ، وكدلالة الزهر على النباتية
والجَمَالية .

ثالثا - تَقَابُلُ الألفاظ :

١ - التّعريف : اللفظان المتقابلان (هما اللذان لا يجتمعان في شيء واحد في
زمن واحد) مثل إنسان ، ولا إنسان في وقت واحد ، ومثل
(أب وابن كل منهما للآخر) .

ب - أنواع التقابل ، والتقابل أنواع أهمها :

- ١ - تقابل التقيضين ، وهما (اللفظان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد في زمن
واحد ولا يرتفعان عنه كذلك) . فالشيء لا يكون إنسانا وغير إنسان في وقت
واحد ، كما أنه لا يخلو من أن يكون واحداً منها .
- ٢ - تقابل الضدين ، (وهما الأمران الوجوديان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد
في زمن واحد) فلا يكون الشيء أبيضَ أسودَ في آن واحد ، ولكنها قد
يرتفعان عنه معا ، فيكون الشيء أحمر أو أصفر .
- ٣ - تقابل المتضايقين ، (وهما اللفظان اللذان لا يُعقل أحدهما دون الآخر) كالأب
والابن ، والمعلم والمتعلم .

(١) الكُليّة والجزئية من صفات المعاني لا من صفات الألفاظ ، فلا يقال لِلْفَظِ «كُلي» إلا من
حيث إن معناه كلي ، كما أن الأفراد والتركيب من صفات الألفاظ لا من صفات المعاني ،
فلا يقال للمعنى إنه مُفْرَدٌ إلا باعتبار أن اللفظ الدال عليه مُفْرَدٌ . اهـ .

الباب الأول

«التصوّرات»

- * أدوات التصوّرات
- * الكليات الخمس
- * المعرفات
- * جامع النسب في دائرة التصوّرات

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول

ادوات التصورات

● الجزئي والكلّي ● النسب بين الكلّيين ● الذاتي والعرضي

«المبحث الأول»

الجزئي والكلّي وما يتفرع عنهما

١- خلاصة لما سبق :

تقدّم أن المفهوم الحاصل في العقل إمّا جزئي وإمّا كلي ، وذلك لأنه بمجرد حصوله في العقل إن امتنع عند العقل فرض صدقه على كثيرين :

١- "فجزئي : وهو نوعان :

١- جزئي حقيقي ؛ وهو (ما لم يندرج تحت اسم كلي) ، كذات زيد ، فإنه إذا حصل عند العقل استحالة صدقه على كثيرين .

٢- وجزئي إضافي ، وهو ما اندرج تحت كلي ، فقد يكون كلياً أخص من شيء كإنسان ، فهو مندرج تحت حيوان ، وهذا الجزئي الإضافي أعم من الجزئي الحقيقي مطلقاً ، لأن كل جزئي حقيقي أخص من شيء - ولا عكس ، فيجتمعان في نحو زيد ، وينفرد الإضافي في نحو إنسان . هذا ؛ وإن لم يمتنع بمجرد حصوله عند العقل فرض صدقه على كثيرين .

٢- "فَكُلِّيٌّ"؛ مثل إنسان ، طائر ، شمس ، وعنقاء .
فالكَلِيَّة (إمكانُ فَرَضِ الاشتراك ، والجزئية استحالته)^(١) .

ب - أقسام الكَلِيِّ :

الكَلِيُّ الذهني ينقسم باعتبار وجود أفراده في الخارج وعدم وجودها ،
وباعتبار الكم والكيف إلى الأقسام التالية :

١ - كَلِيٌّ يستحيل عقلا وجود أي فرد من أفراده في الواقع مثل (شريك الله) .
٢ - كَلِيٌّ يمكن وجود أفراد منه في الواقع إلا أنه لم يوجد أي فرد منها ، مثل :
(عنقاء) لطائر وهمي .

٣ - كَلِيٌّ يمكن وجود أفراد منه في الواقع إلا أنه لم يوجد منها غير فرد واحد فقط
مثل : (شمس) .

٤ - كَلِيٌّ يستحيل في العقل وجود أكثر من فرد واحد له مثل : (واجب الوجود)
فذلك مستحيل عقلا وعادة وواقعا .

٥ - كَلِيٌّ يمكن وجود أفراد منه غير متناهية العدد ولكن لم يوجد منها إلا عدد
محصور ، فأفراده في الواقع متناهية العدد مثل : (كوكب سَيَّار) .

٦ - وكَلِيٌّ يمكن وجود أفراد منه في الواقع غير متناهية العدد ، وقد وُجِدَ منه في
الواقع أفراد غير متناهية العدد مثل : (عِلْمُ الله تعالى) و (الأعداد) .

«المبحث الثاني»

النَّسَبُ بَيْنَ الكَلِّيِّينَ

الكَلِّيَّانِ :

- ١ - يكونان مترادفين وهما : المتحدان في الماصِّدَق والمفهوم ، مثل بَرٌّ وقمح .
- ٢ - ويكونان متساويين ، أو هما المتحدان في الماصِّدَق دون المفهوم . كالصارم

(١) الكلي تحته جزئيات ، والكل تحته أجزاء ، والحُكْمُ على الكلي يَصْدُقُ بأي جزئي من
جزئياته ، أما الحكم على الكل فلا يَصْدُقُ بجزء من أجزائه بل لا بد من اجتماعها .

والسيف ، والضاحك والمتعجب ، والإنسان والناطق ، ويقال لهما «التصادقان كلياً» ، ونقيضاهما كذلك متساويان ، كاللا إنسان واللا ناطق .
٣ - ويكونان متباينين ، (فلا يصدق أحدهما على شيء مما يصدق عليه الآخر) كالإنسان والطائر ، ويقال لهما «المتفارقان كلياً» .

٤ - آ - العموم والخصوص المطلق : ويكون أحدهما أعم من الآخر مطلقاً ، وهو المسمى بـ (العموم والخصوص المطلق) (فيشمل جميع أفرادهِ وأفراداً أخرى) . مثل إنسان وحيوان ، فإن الحيوان يصدق على جميع أفراد الإنسان دون العكس اللغوي ، فالصادق على كل الأفراد أعم مطلقاً ، والآخر أخص مطلقاً ، ويقال لهما «المتصادقان تصادقاً كلياً من جانب واحد» ، ونقيضاهما بالعكس ، فالأول نقيض الأعم مطلقاً ، والآخر نقيض الأخص أعم مطلقاً ، كاللا إنسان واللا حيوان .

٥ - ب - العموم والخصوص الوجهي : ويكون أحدهما أعم من الآخر وأخص من وجه ، بأن يكون بعض ما يصدق عليه أحدهما من الأفراد عين ما يصدق عليه الآخر منها ، وأن يصدق كل منها على أفراد لا يصدق عليهما الآخر ، ويقال لهما «إنهما لم يتصادقا كلياً بل يتصادقان في الجملة» فيقال لهما عند المناطقة (العموم والخصوص الوجهي) مثل إنسان وأبيض .
فإنهما يجتمعان في (إنسان أبيض) ، وينفرد الإنسان في الأسود ، والأبيض في اللبن مثلاً .

ونقيضاهما بينهما تباين جزئي . كالتباينين ، كاللا إنسان ، واللا أبيض .

«المبحث الثالث»

الذاتي والعرضي

الكلي :

آ - إما ذاتي ، (وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته) كالحيوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس .

ب - وإما عرضي ، (وهو ما لم يدخل في حقيقة جزئياته) كالضحك بالنسبة إلى

الإنسان ، وبيان ذلك أنك عَرَفْتَ مما سبق أن الكلي هو (المفهوم الذي يمكن صدقه على أفراد كثيرة) .

فهذا المفهوم بالنسبة إلى تلك الأفراد ، إمّا داخل في حقيقتها أو خارج عنها ، ونعني بدخوله في حقيقة أفراده أن يكون جزءاً لماهيتها الكلية أو تمام الماهية التي تتمايز أفرادها بالمشخصات ، كالحیوان ، والناطق ، وكالإنسان بالنسبة إلى الأفراد التي تصدق عليها ، فإن مفهوم الحيوان جزء من حقيقة الإنسان والفرس ، ومن حقيقة هذا الإنسان وهذا الفرس ، والناطق جزء من حقيقة زيد وعمرو وغيرهما ، والإنسان داخل في حقيقة زيد ونحوه ، لأن زيداً هو الماهية الكلية والتشخص الذي امتاز به عن سائر المشاركات في هذه الحقيقة الكلية .

- فالداخل في حقيقة جزئياته يُسَمَّى : ذاتياً كما مثلنا .

- والخارج عن حقيقة جزئياته يُسَمَّى : عَرَضياً ، كالماشي بالنسبة إلى الإنسان والفرس ، وإلى هذا الإنسان وهذا الفرس ، وكالضاحك بالنسبة إلى زيد وعمرو ونحوهما فإن مفهوم /الماشي/ ومفهوم /الضاحك/ كلاهما خارج عن حقيقة ما يَصْدُقُ عليه من الجزئيات .

الفصل الثاني

الكليات الخمس

● شرح الكليات الخمس ● خلاصة لمبحث الكليات الخمس

«المبحث الأول» شرح مباحث الكليات الخمس

- آ- تمهيد : ثبت بالاستقراء أن الكليات خمس : الجنس ، والنوع ،
والفصل ، والعَرَضُ الخاص (الخاصة) ، والعرض العام .
وذلك لأن الكُلِّيَّ بالنسبة الى ماتحته من الأفراد :
- ١ - إما جزء من ماهية الأفراد وهو (الجنس والفصل) .
 - ٢ - أو تمام الماهية : (مساوٍ للماهية) وهو (النوع) .
 - ٣ - أو خارج عن الماهية وهو (الخاصة والعَرَضُ العام) .
- ب- وهاك إجمال التعريف بذلك كله :

الكُلِّيَّاتُ خمس :

١ - الجنس : (وهو المَقُولُ على ذي الكثرة مختلفة الحقيقة في جواب ما هو؟^(١))
مثل حيوان بالنسبة للإنسان والفرس .

٢ - النوع : (وهو المَقُولُ على ذي الكثرة متفقة الحقيقة في جواب ما هو؟) مثل
(إنسان) ، ولَمَّا كان النوع تمامَ ماهية الأفراد تكون أفرادُه متفقة الحقيقة ، فإذا
سئل عن أحدها أو عن جميعها صلح النوع للجواب .

٣ - الفصل : (وهو المَقُولُ على الشيء في جواب : أيُّ شيء هو في ذاته؟^(٢)) أو
(جزء الماهية الذي يميِّز أفرادها من غيرها) مثل : (ناطق) بالنسبة للإنسان .

٤ - الخاصة : (وهو الخارج عن الماهية المَقُولُ على ما تحت حقيقة واحدة فقط)
مثل ضاحك بالنسبة للإنسان .

٥ - العَرَضُ العام : (وهو الخارج عن الماهية المَقُولُ على ما تحت حقائق مختلفة)
مثل حَسَّاس بالنسبة للإنسان .

ج - تفصيل الإجمال في الذاتيات :

١ - عرفنا أن الجنس (ما يَصْدُقُ على أفرادٍ حقائق مختلفة) ، وهو جنس بعيد .
وجنس قريب ، وجنس متوسط .

آ - فالجنس العالي أو البعيد أو جنس الأجناس : (الذي ليس فوقه كلي) ،
كالجوهر .

ب - والجنس (الذي يلي النوع مباشرةً وفوقه أجناس) يُسَمَّى جنساً سافلاً
أو قريباً ، كالحَيوان ، فإن فوقه الجسم النامي ، ثم الجسم الجوهري .

ج - وما بين الجنس البعيد والجنس القريب يُسَمَّى (الأجناس المتوسطة)
كالجسم النامي ، والجسم .

(١) الفرق بين الجنس والعرض العام : أن الجنس (جزء الماهية ولا يتم تعريفها إلا به)
كالحَيوان بالنسبة للإنسان ، بينما العَرَضُ العام (خارج عن الماهية لا تحتاج في تعريفها
إليه) كالماشي بالنسبة للإنسان .

(٢) الفرق بين الفصل والخاصة أن الفصل (جزء من الماهية لا يتم تعريفها إلا به) مثل
/الناطق/ بالنسبة للإنسان بينما الخاصة (خارجة عن الماهية ولا تحتاج في تعريفها إليها)
/كالضاحك/ بالنسبة للإنسان اهـ .

٢- وعرفنا أن النوع ، هو (ما يَصْدُقُ على أفراد حقيقة واحدة) وهو إما نوع عالي أو نوع سافل (قريب) ، أو متوسط .

آ- أما النوع الذي ليس فوقه إلا الجنس العالي كالجسم فيسمى : النوع العالي .

ب- وأما النوع (الذي ليس تحته إلا أفراداً جزئية) كالإنسان فيسمى : بالنوع السافل أو القريب .

ج- وما بين النوع العالي والنوع القريب أو السافل يسمى : الأنواع المتوسطة كالحيوان والجسم النامي .

٣ والفصلُ عَرَفْنَا أنه (جزء الماهية الذي يميز أفرادها من غيرها) ويكون قريباً وبعيداً .

آ- قريباً وهو فصل النوع كالناطق بالنسبة للإنسان .

ب- وبعيداً وهو فصل الجنس كالحساس ، فإنه فصل الجنس الذي هو حيوان .

د- تفصيل الإجمال في العَرَضِيَّات : كُلُّ من الخاصة والعرض العام ينقسم

إلى قسمين :

١- فإما أن يكون عَرَضاً لازماً ، وهو (ما لا ينفك عن الماهية) ، فمثاله في الخاصة : (الضحك بالقوة) بالنسبة للإنسان ، ومثاله للعَرَض العام : (المتحرك بالقوة) بالنسبة للإنسان .

٢- وإما أن يكون عَرَضاً مفارقاً ، وهو (ما يَقْبَلُ الانفكاك عن الماهية) فمثله في الخاصة (المتحرك بالفعل) بالنسبة للإنسان ، ومثاله في العَرَض العام (المتحرك بالقوة) بالنسبة للإنسان .

«المبحث الثاني»

خلاصة للكليات الخمس

وبعد : فهذه جملة أنواع المفهومات الكلية التي يمكن صدقها على الأفراد المتدرّجة تحتها وحملها عليها .

فإذا أنت عرفت نسبة الكلّي إلى الأفراد المدرجة تحته ، وتحققت أنه :
- جنس إذا كان تمام المشترك بين الماهيات المختلفة التي يصدق عليها ،
وهو إما جنس قريب أو بعيد أو متوسط .

- وأنه فصل إذا كان الجزء الذي يرجع إليه التمايز بين الأفراد التي تحته
وبين ماهية أخرى ، وهو إما قريب أو بعيد .

- وأنه نوع إذا كان تمام ماهية أفراده التي لا يمتاز واحد منها عن الآخر إلا
بالمشخصات الجزئية ، وهو إما قريب أو بعيد أو متوسط .

- وأنه خاصة ، إذا كانت الأفراد التي يصدق عليها متفقة الحقيقة وكان
خارجاً عن حقيقتها .

- وأنه عَرَضٌ عام إذا كانت أفراده مختلفة الحقائق وهو خارج عنها .
وكل من الخاصة والعَرَضُ العام إما لازم أو مفارق بحسب صحة
الانفكاك وعدمها .

إذا عرفت ذلك كله هان عليك أن تسلك سبيل اكتساب التصورات
المجهولة لك من التصورات المعروفة عندك إذا رتبتها الترتيب الذي يرشدك إليه
العلم بما يتضمنه مبحث المَعْرِفَات الآتي .

الفصل الثالث

«المُعَرَّفَاتُ»

● تمهيد ● أقسام المعرفة ● شروط المعرفة

تمهيد :

التعريف : ويسمى (المعرف والقول الشارح) هو المقصود بالذات من قسم التصورات ، أما الكليات الخمس فقد ذكرت لتوقفه عليها لأنه مركب منها ، وهي متوقفة على المفرد والمركب المتوقفين على دلالة اللفظ الوضعية .
تعريف المعرف (معرف الشيء هو ما يقال على الشيء لإفادة تصويره بالكنه كما في الحد التام ، أو بوجه يميزه عن جميع ما عداه ، كما في الحد غير التام والرسم) فالتعريف هو ما يستدعي تصويره :

- آ- إما تصوّر الشيء بحقيقته ، وهذا هو الحد التام .
ب- وإما امتيازهُ من جميع ما عداه ، وهو الحد الناقص والرسم بنوعيه .

«المبحث الأول»

أقسام المعرّف

الحَدُّ والرُّسْم

الأول : الحد :

- ١ - تام : وهو (ما كان بالجنس والفصل القريبين) مثل : (حيوان ناطق) في تعريف الإنسان ، ويشترط فيه تقديم الجنس على الفصل في الذكر .
- ٢ - ناقص : وهو ما كان بالجنس البعيد مع الفصل القريب ، أو الفصل القريب فقط ، مثل (جسم ناطق) أو (ناطق) فقط في تعريف الإنسان .

الثاني : الرسم :

- ١ - تام : وهو (ما كان بالذاتي والعرضي ، أو العرّضي فقط) ، وينقسم قسمين : (حيوان ضاحك) في تعريف الإنسان .
- ٢ - ناقص : وهو (ما تألّف من الجنس البعيد والخاصة اللازمة له الشاملة ، أو الخاصة وحدها أو الخاصة اللازمة مع عرّضه العام ، أو بذكر عرّضيات له تختصّ جملتها بحقيقته) مثل : (جسم ضاحك) أو (ضاحك) فقط ، ومن الأعراض التي يختصّ مجموعها بحقيقة واحدة لا كل واحد منها ، كقولنا في تعريف الإنسان «إنه ماشٍ على قدميه عريض الأظفار بادي البشرة ضحّاك بالطبع» ، فكلّ هذه عرضيات تختصّ جملتها بحقيقة نوع الإنسان .

أنواع من الرسم الناقص :

- آ - التعريف اللفظي : وهو (تبيين معنى اللفظ بلفظ أوضح منه) ، كتفسير البرّ بالقمح ، والعسجد بالذهب ، ويكون بالأعم والأخص .

ب- التعريف بالمثال ، كقولك في تعريف الكلي إنه مثل إنسان .
ج- التعريف بالتقسيم ، وهو (بيان ما يَصْدُق اللفظ عليه من الأفراد أو الأجزاء)
والتقسيم يكون :

آ- عقلياً ثنائياً (إذا دار على الإيجاب والسلب) ، مثل «الكلام منشور وغير منشور» .

ب- ويكون استقرائياً تفصيلياً (إذا لم يَدْرُ عليها أي الإيجاب والسلب) ،
كتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز ، والمجاز إلى أنواعه المعروفة .

ويشترط في صحة التقسيم :

١- أين يكون جامعاً مانعاً ، كتقسيم اللفظ إلى حقيقة ومجاز .
٢- وأن تكون الأقسام متمايزة غير متداخلة ، فلا يصح تقسيم السائل إلى
ماء وعَدْب .

٣- وأن تكون القسمة قائمة على أساس واحد ، كتقسيم الكتاب من حيث
حَجْمُه أو لغته أو مادته .

«المبحث الثاني»

شروط المعرف

الأول : أن يكون التعريف مساوياً للمعرف ، فلا يكون أعم منه
ولا أخص ولا مابيناً له ، فلا يصح تعريف الإنسان بأنه حيوان لأنه أعم ،
ولا بأن الحيوان جسم حساس متحرك ناطق لأنه أخص ، وهو ما يقولون عنه
تعريف جامع مانع أو مُطْرَد منعكس .

الثاني : أن يكون التعريف أوضح من المعرف ، فلا يصح التعريف
بالمساوي معرفة ، ولا بالأخص ، مثل تعريف العلم بما ليس بجهل ، والحركة
بما ليس بسكون ، للتساوي في المعرفة والجهالة ، ولا يصح تعريف الهواء بأنه
جسم لطيف يشبه الروح ، لأن الروح أخفى منه ، وعلى هذا لا يدخل المشترك
التعريف إلا إذا كانت قرينته مانعة مثل تعريف العين بأنها (ماتَدْرُكُ بها صُورُ
المرئيات) ، ولا يقبل تعريفها بأنها شفاقة .

الثالث : أن يكون خالياً من الدُّور ، فلا يصح تعريف العِلْم بأنه (وصول صورة المعلوم إلى الذهن) ، لأن المعلوم تتوقف معرفته على العِلْم^(١) .

(١) كل تعريف فيه زيادة بيان للمفرد المشروح هو أقوى وأكمل مما ليس فيه هذه الزيادة ، وتعريف الألفاظ تقوم مقامها إذا كانت تعاريف كاملة صحيحة ، فلو وُضِع بدل الجنس حده لكفى . ولو وُضِع بدل الفصل حده لكفى ، ولو وُضِع بدل الخاصة حدها لكفى .

الفصل الرابع

جامع النسب في مباحث التصورات

- مما تقدّم نستطيع استخلاص النسب الآتية في مباحث التصورات في دائرة الألفاظ والمعاني ، وهي خمس عشرة نسبةً :
- ١ - التباين : وهي (النسبة بين معنى ومعنى آخر مخالفا له في المفهوم) ، أي «مختلفان مفهوماً وما صدقاً» مثل : إنسان و فرس .
 - ٢ - التساوي : وهي (النسبة بين معنى ومعنى آخر مخالفا له في المفهوم متحد معه في الما صدق) مثل : ضاحك بالقوة وناطق بالقوة .
 - ٣ - العموم والخصوص المطلق : وهي (النسبة بين معنى ومعنى آخر مخالف له في المفهوم من جهة أن أحدهما ينطبق على كل ما ينطبق عليه الآخر من أفراد دون العكس ، فأحدهما أعم مطلقاً من قرينه ، والآخر أخص مطلقاً) مثل : حيوان وإنسان .
 - ٤ - العموم والخصوص من وجه : وهو (النسبة بين معنى كلي ومعنى كلي آخر من جهة انطباق كل منهما على بعض الأفراد التي ينطبق عليها الآخر ،

وانفراد كلٍ منهما بانطباقه على أفراد لا ينطبق عليها الآخر مثل : حيوان وأبيض .

٥ - التَوَاطُؤُ^(١): وهي (نسبةٌ وجودٍ معنىً كلياً في أفرادهِ حينها يكون وجوده في الأفراد متوافقاً غير متفاوت ، نظراً إلى المفهوم الذي وُضع له اللفظ الكلي) ، والكلي الذي فيه هذه النسبة هو المتواطىء ، مثل (حَيْدَر) .

٦ - التشكيك : وهي (نسبةٌ وجودٍ معنىً كلياً في أفرادهِ حينها يكون وجوده في الأفراد متفاوتاً نظراً إلى المفهوم الذي وُضع له اللفظ الكلي) مثل (نور) ، وسمي ما فيه ذلك (مُشْكاً) لأن الناظر فيه يخيّل له أنه يتردد بين المتواطىء والمُشترك .

٧ - الترادف : وهي (نسبةٌ لفظ إلى لفظ من جهة دلالة كل منهما على معنى واحد يشتركان في الدلالة عليه) ، ففي الترادف يتحد المعنى ويتعدد اللفظ مثل : (ليث ، وقَسُورَة) .

٨ - الإشتراك : وهي (نسبةٌ معنى إلى معنى من جهة اشتراكهما في لفظ واحد يدل عليهما) ، فهنا يتحد اللفظ ويتعدد المعنى مثل : (عين) وُضعت لعدة معان كالشمس والذهب والباصرة .

٩ - التخالف : وهي (نسبةٌ بين معنى ومعنى آخر من جهة إمكان اجتماعهما وإمكان انتفائهما مع إتحاد المكان والزمان) مثل (الطول والبياض) .

١٠ - التضاد : وهي (نسبةٌ بين معنى ومعنى آخر من حيث عدم إمكان اجتماعهما مع إمكانية انتفائهما معاً مع إتحاد المكان والزمان) مثل (البياض والسواد) .

١١ - التناقض : وهي (نسبةٌ بين معنى ومعنى آخر من جهة عدم إمكان اجتماعهما معاً ، وعدم إمكان انتفائهما معاً في محل واحد وزمان واحد فهما

(١) انظر حاشية ص ٣٣ من هذا الكتاب في مبحث تقسيم الاسم المفرد في المعنى الواحد عند المناطقة .

متعاندان) مثل : (وجود ولا وجود) بسلب النقيض كما ذكرنا ، أمّا إذا لم نسلب النقيض بل أتينا بكلمة تُؤدّي المعنى نفسه مثل العدم تقيضاً للوجود فهو مساوٍ للنقيض .

١٢- التماثل : وهي (نسبة بين معنى ومعنى آخر مساوٍ له في النتيجة) وهي غير نسبة التساوي المتقدّم ذكرها ، مثال : تماثل النسبة بين (عشرة مضروبة في عشرة) وبين العدد (المائة) .

١٣- الكلية والجزئية : وهي (نسبة بين معنى ومعنى آخر من جهة كون أحدهما كلياً والآخر جزئياً من جزئياته) كالنسبة بين إنسان ومحمد .

١٤- الكل والجزء : وهي (نسبة بين معنى ومعنى آخر من جهة كون أحدهما كلاً والآخر جزءاً من أجزائه) كالنسبة بين الإنسان وجوارحه أو حواسه الظاهرة ، فحيثما وُجد الكل وجب وجود الجزء معه وفي ضمنه .

١٥- الإضافة : (التضاييف) وهي (نسبة بين معنيين بحيث يكون إدراك كلٍّ منهما مرتبطاً بإدراك الآخر) كإدراك الأبوة والبنوة .

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الباب الثاني

التصديقات

- * مبادئ التصديقات
- * الاستدلال
- * الصناعات

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول مبادئ التصديقات * مسالك المعرفة * القضايا وأقسامها

«المبحث الأول»

مسالك المعرفة

(١)

اصطلاحات منطقية في مبادئ التصديقات :

المعرفة والعلم واليقين والاعتقاد :

المعرفة : هي (إدراك أمرٍ ما) ، وكماها يكون بمطابقة الإدراك لما عليه المُدْرِكُ في الواقع .

العلم : (إدراك أمرٍ على ما هو عليه في الواقع) .

اليقين : هو (جزم المُدْرِكِ لأمرٍ بأنَّ إدراكه مطابق للواقع قطعاً بالدليل القاطع) .

الاعتقاد : وهو (جزم المُدْرِكِ بأنَّ ما أدركه مطابق للواقع قطعاً دون اقتران ذلك بالدليل القاطع) ، فإن كان الأمر كذلك فهو (اعتقاد صحيح) وإلا فهو (اعتقاد فاسد) .

(٢)

طرق المعرفة : هي ثلاثة طرق :

١- الطريق الأول : الإدراك الحسي ، بالحواس الظاهرة أو الباطنة والحواس الظاهرة خمس (السمع ، والبصر ، والشم ، والذوق ، واللمس) والحواس الباطنة خمس أيضاً (الحافظة ، المُدْرِكة ، المُخَيِّلة ، الواهمة ، والحسُّ المُشْتَرَك) .
ويَدْخُلُ في ذلك المُجْرِبَات ، لأن إدراكها بالحس مع التعميم العقلي المعروف بالتمثيل .

٢- الطريق الثاني : إدراك ما تتضمنه الشهادات والأخبار من الناس .

٣- الطريق الثالث : إدراك قوانين العقل الذاتية ، وإدراك ما يستنبطه العقل من معارف مما ورد إليه من المُسَلِكِينَ السابقين .
وليس كل وارد إلى الفكر المُدْرِكٍ سواءً ، بل هو على مراتب أعلاها الحق بيقين ، وأدناها الباطل بيقين ، وبينها الظن الراجع والشك والظن المرجوح .

(٣)

عمليات منطقية في مبادئ التصديقات :

أ - التَّقْسِيمُ والجمع : من وسائل اكتساب المعارف بأنواعها عمليات التَّقْسِيمِ والجمع ، أي تقسيم الكلي إلى جزئياته وإلى أصنافه ، وجمع الجزئيات المتفرقة في كليتها .

ب - التحليل والتركيب : وكذلك عمليات التحليل والتركيب ، ويُقصد بالتحليل تجزئة الكل إلى أجزائه التي تتألف منها بسيطةً كانت أو مُرَكَّبَةً ، والتركيب عكسه ، ويأتي بعده .

آ - فالتحليل : وكلُّ من التحليل والتركيب ينقسم إلى قسمين ، (عقلي ومادي) :

١- عقلي (منطقي) ، (وهو عملية فكرية تجريدية يقوم بها الباحث للوصول إلى أجزاء المعنى المركب من معانٍ) ويكون في مختلف العلوم .

٢- ومادي (تجريبي) ، (وهو عملية مادية تقوم على عزل أجزاء المركب المادي عن ارتباطها التركيبي لاكتشاف هذه الأجزاء وصفاتها وخصائصها وآثارها ووجه ارتباطها بالشيء الذي عُزلت عنه ، وإمكان ارتباطها بأي جزءٍ آخر) .

ب- وأما التركيب :

- ١- فالتركيب العقلي : (هو انتقال الفكر من الأجزاء الصغيرة أو العناصر إلى الكل التي يتركب منها ، أو يمكن أن يتركب منها) .
- ٢- والتركيب (المادي التجريبي) ، (هو عملية مادية تقوم بالتأليف بين العناصر المادية الجاهزة ، أو التي انتهت إليها ، أو انتهى لها التحليل المادي) .

«المبحث الثاني»

القضايا وأقسامها

المطلب الأول : التعريف والأقسام :

أ - تعريف القضية : هي كل مركب تام احتمال الصدق والكذب فهي الجملة التامة الخبرية وأجزاؤها ثلاثة :

١ - المحمول .

٢ - الموضوع .

٣ - الرابطة .

فالمحمول : هو المحكوم به .

والموضوع : هو المحكوم عليه .

والرابطة : هي «اللفظ الدال على العلة بين الموضوع والمحمول» وقد تحذف تعويلاً على الذهن .

ب- أقسام القضية : تنقسم القضية قسمين ، حتمية ، وشرطية .

١- فالحتمية ، (هي ما خلت من أداة الشرط) أو (هي التي يُحكم فيها بعلاقة موجبة أو سالبة بين مُسندٍ ومُسندٍ إليه) وتنقسم قسمين :

- القسم الأول : موجبة^(١) : (وهي ما حُكِمَ فيها بثبوت المحمول للموضوع) مثل (آفة الرأي الهوى) .

- القسم الثاني : سالبة (وهي ما حُكِمَ فيها بنفي المحمول عن الموضوع) مثل (لا رأي لمن لا يطاع) .

(٢) - والشرطية ، (هي ما اشتملت على أداة شرط) وهي نوعان :
- النوع الأول : موجبة ، (وهي ما حُكِمَ فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية أخرى) مثل (كلما اشتد ظلام الليل قرب انبثاق الفجر) .

- النوع الثاني : سالبة^(٣) (وهي ما حُكِمَ فيها بعدم صدق قضية على تقدير صدق قضية أخرى) مثل : (ليس البتة إذا كان هذا إنساناً كان نباتاً) .

والموجبة إما :

آ - خارجية وهي التي يكون فيها وجود الموضوع محققاً في الخارج .

ب - أو حقيقية ، وهي التي يكون فيها وجود الموضوع مقدراً .

ج - أو ذهنية ، وهي التي يكون فيها وجود الموضوع ذهنياً .

المطلب الثاني : القضية الحملية ومباحثها :

آ - أجزاء القضية الحملية : تتركب القضية الحملية من جزأين اثنين :

١ - الموضوع : (وهو المحكوم عليه بالإثبات أو النفي) (الفاعل ونائبه والمبتدأ) .

(١) الأصل في الكلام خلوه عن أدوات النفي ، وحينئذ يكون موجباً ، فالإيجاب في الكلام أصل فيه عند المناطقة إلا إن تغير إلى السلب بأدوات النفي المعروفة في اللغة بشرط تقدمها على أدوات الشرط في الشرطية ، فإن تأخر النفي عن أداة الشرط كانت موجبة عند المناطقة .

(٢) حالة القضية من حيث الإيجاب والسلب تسمى : (كيف القضية) ، بينما القضية من حيث الكلية والجزئية تسمى : «كمّ القضية» .

- ٢ - المحمول : (وهو المحكوم به إثباتاً أو نفيًا) (الفعل وخبر المبتدأ) .
- ب - أقسام القضية الحملية : «أقسامها» تنقسم القضايا الحملية - موجبة أو سالبة - باعتبار موضوعها الى أربعة أقسام :
- ١ - شخصية (مخصوصة) وهي (ما كان موضوعها جزئياً) (أحد المعارف) مثل : (أنت مُجَدِّ) ، و(ليس صديقك مثلك) .
- ٢ - كُليَّة ، وهي (ما كان موضوعها كُلياً وسُوِّرت بالسور الكلي) مثل : (كل حي محتاج الى الغذاء) و(لا شيء من الحي بجهاد) .
- ٣ - جزئية ، وهي (ما كان موضوعها كُلياً وسُوِّرت بالسور الجزئي) مثل : (بعض العدد زوج) ، و(بعض المعدن ليس بفضة) .
- ٤ - مُهمَّلة ، وهي (ما كان موضوعها كُلياً ولم تُسَوَّر) مثل قول الأطباء : (الوقاء القليل خير من كثير من العلاج) و(لا يُلدغ المؤمن من جُحْر مرتين) .
- ج - سُورُها : للدلالة على الكلية أو الجزئية يستعمل علماء المنطق ما يسمونه (بالسور)^(١) أخذاً من سُور المدينة - وهو أربعة أقسام :
- ١ - "الأول : سُور القضية الحملية الموجبة الكلية ، (وهو كل ما يدل على ثبوت المحمول لجميع أفراد الموضوع) ، مثل : (كل ، وجميع ، وعامة ، وأل الاستغرافية ، طُراً ، قاطبة ، كافة ، أجمع ، أجمعون) ، وكل ما يفيد العموم والشمول .
- ٢ - "الثاني : سور القضية الحملية الموجبة الجزئية (وهو كل ما يدل على ثبوت المحمول لبعض أفراد الموضوع) مثل : (بعض ، قليل ، ومعظم ، وكثير ، وأكثر ، وقسم ، وفريق ، ومنهم ، وفئة ، وطائفة) ، وكل ما يفيد الإحاطة الجزئية .
- ٣ - "الثالث : سور القضية الحملية السالبة الكلية ، (وهو كل ما يدل على سلب المحمول عن جميع أفراد الموضوع) مثل : (لا واحد ، لا شيء من ، لا أحد ، لا ديار) .

(١) السور اصطلاحاً : (هو اللفظ الدال على الكُلية أو البعضية) سمي بذلك لإحاطته بأفراد الموضوع كلاً أو بعضاً ، مأخوذاً من سور البلد المحيط بها .

وكذلك كل نكرة في سياق النفي ، لأن النكرة في سياق النفي تَعُمُّ ، فإذا اقترنت بـ(مِنْ) الظاهرة أو المقَدَّرَة كانت نَصًّا في العموم ، وإلا فظاهرة فيه ، ومثال (مِنْ) الظاهرة (ما جاءني مِنْ أحد) ، ومثال (مِنْ) المقَدَّرَة (لا أحد في الدار) .


ومن السور الكلي السالب ورود أداة (كل) وما مثلها على قضية منفية ، وكلُّ قضية جاء فيها السور الكلي قبل أداة السلب التي فيها مثل : (كلُّ حي ليس بجواد) وهو ما يقال له (عموم السُّلب) .

٤" - الرابع : سور القضية الحملية السالبة الجزئية ، (وهو كل ما يدل على سلب المحمول عن بعض أفراد الموضوع) مثل : ليس بعض ، وليس كل ، وبعض ليس ، وما كل .

وبالجمله كل ما يجمع في القضية بين سور جزئي وأداة من أدوات النفي مثل : (بعض الحيوان ليس بإنسان) .

وكذلك أن يسبق النفي أداة من أدوات العموم مثل : (ليس كل) و(ليس جميع) ، فمثل هذا يفيد السلب الجزئي لا السلب الكلي ، وهو ما يسمى (سَلْبَ العموم) مثل (ما كل بيضاء شحمة) .

وهما مفترقان ؛ أي (عموم السلب ، وسلب العموم) ففي عموم السلب تقدّمت أداة العموم على أداة السلب في القضية ، فأفادت أن النفي في القضية مسلّط على كل فرد من أفراد الكلي ، بينما في سلب العموم تقدّمت أداة السلب



على أداة العموم في القضية فأفادت أن النفي في القضية مسلّط على بعض أفراد الكلي فقط ، لا على كل أفراد الكلي ، فَلْيُعَلِّم .
٤ - السالبة الجزئية :

إذا قيل (س ح ب) فالمراد أن جميع أفراد ب لا ينطبق شيء منها على بعض أفراد ح ، فمعنى قولك (بعض الحيوان ليس بإنسان) هو نفي التطابق بين كل أفراد الإنسان ، وبعض أفراد الحيوان .

ولتوضيح ذلك بالرسم يُرَسَم المربع أ ب ح د الشامل لأفراد الموضوع

الذي هو الحيوان والمربع أ ب ح د الشامل لأفراد المحمول وهو الإنسان .
ومن الشكل يُرى أن الجزء (ب ح د د ح ب) الشامل لبعض أفراد
الحيوان (بعض موضوع القضية) غير منطبق على المربع أ ب ح د الذي يمحصر
أفراد الإنسان جميعها (كل محمول القضية) أي أن القضية أفادت سلب التطابق
بين جميع أفراد الإنسان وهو المحمول بين بعض أفراد الحيوان وهو الموضوع
فالقضية السالبة الجزئية تفيد استغراق المحمول ولا تفيد استغراق الموضوع .

الخلاصة :

- ١ - القضية الموجبة الكلية : تفيد استغراق الموضوع ، وعدم استغراق المحمول .
- ٢ - القضية الموجبة الجزئية : تفيد عدم استغراق الموضوع ، وعدم استغراق المحمول .
- ٣ - القضية السالبة الكلية : تفيد استغراق الموضوع والمحمول .
- ٤ - القضية السالبة الجزئية : تفيد عدم استغراق الموضوع ، واستغراق المحمول .

وعلى ذلك يكون القانون الآتي :

[الكلية تفيد استغراق الموضوع دائماً ، والسلب يفيد استغراق المحمول دائماً] .

والمربع أ ب ح د الجامع لأفراد الدائرة ، وبما أنه لا شيء من أفراد المثلث


بدائرة ، فإن المربعين لا يشتركان في شيء ، وإلا كان هذا المشترك بينهما مثلثاً ودائرة وهو معاكس لمعطوف القضية ومن ذلك يظهر جلياً أن الحكم بعدم التطابق يتناول جميع أفراد كل من الموضوع والمحمول ، وعلى هذا فالسالبة الكلية تفيد استغراق كل من موضوعها د ومحمولها ب .

٣ - ثالثاً القضية الموجبة الجزئية

إذا قيل (ع ح ب) فالمراد أن بعض أفراد ح د ينطبق على بعض أفراد ب على الأقل ، ويكون بعض أفراد ب الآخر إذا وُجد مسكوتاً عنه ، فقد يكون


للمحمول ب أفراد غير المنطبقة على أفراد حـ رقد لا يكون له غيرها .
 (آ) فالاحتمال الأول وهو أن يكون للمحمول ب أفراد غير المنطبقة على
 أفراد حـ نحو (بعض طلبة أصول الفقه دمشقيون) ومعناه أن بعض أفراد
 الموضوع وهو (طلبة أصول الفقه) منطبق على بعض أفراد المحمول وهو
 (دمشقي) ، فإن من الدمشقيين من هو من طلبة أصول الفقه ، ومنهم من هو من
 غير الطلبة .

ولتوضيح ذلك بالرسم ، يُرسم المربع أ ب ح د الجامع لأفراد طلبة
 أصول الفقه ويُرسم المربع أ ب ح د الجامع لأفراد الدمشقيين بحيث يشترك
 المربعان في الجزء هـ ب ود الشامل للطلبة الأصوليين الدمشقيين ومن ذلك يرى
 أن بعض أفراد الموضوع وهو المحصور في المستطيل هـ ب ود منطبق على بعض
 أفراد المحمول .



(ب) بينما الاحتمال الثاني وهو أن لا يكون للمحمول أفراد غير المنطبقة على
 أفراد حـ فنحو (بعض الإنسان شاعر) ومعناه أن بعض أفراد الموضوع وهو
 الإنسان ينطبق على كل أفراد المحمول وهو شاعر ، إذ ليس من أفراد الشاعر
 ما هو غير إنسان .

ولتوضيح ذلك بالرسم يُرسم المربع AB حد الشامل لجميع أفراد الإنسان ، ويُرسم المربع CD حد الشامل لجميع أفراد الشاعر ، وبما أن الشاعر لا يكون إلا من الإنسان ، وأن أفراد الإنسان منها شاعر وغيره ، فإن المربع CD يكون داخل المربع الأول وأصغر منه ، وعلى ذلك ينطبق الجزء CD حد الشامل لأفراد المحمول وهو الشاعر على جزء من المربع AB حد الجامع لأفراد الموضوع وهو الإنسان .



من ذلك كله يظهر أن القضية في الحالتين تفيد أن بعض أفراد الموضوع محكوم عليه بكل أفراد المحمول كما في الاحتمال الثاني ، أو ببعضها كما في الاحتمال الأول ، فهي لذلك تفيد عدم استغراق الموضوع ، كما أنها لا تفيد استغراق المحمول لأنها لا تستلزم شمول الحكم كل أفرادها دائماً ، فتارة يشمل بعضها كما في الحالة الأولى ، وتارة يشملها كلها كما في الحالة الثانية .
فالقضية الموجبة الجزئية إذن تفيد عدم استغراق كل من طرفيها .

ذيل البحث :

تلخص أن القضية تنقسم باعتبار محمولها قسمين : موجبة وسالبة .
وباعتبار موضوعها تنقسم أربعة أقسام : شخصية ، ومهملة ، وكلية ،
وجزئية .

وبما أن علم المنطق قوانين عامة ، فهو بالضرورة لا يبحث في القضايا

الشخصية ، وبعض المناطق يُعدُّون القضية الشخصية كليةً ، لأن المحمول فيها واقع على الموضوع الذي هو في الحقيقة فرد واحد .

أما المهملة فالحكم فيها لدى التحقيق أحد أمرين :

١ - قد يكون المحمول واقعاً على كل أفراد الموضوع نحو (الدائرة شكلٌ

مستوي : أي :

«كلُّ دائرة شكلٌ مستوي»

٢ - وقد يكون المحمول واقعاً على بعض أفراد الموضوع نحو (العلماء

ربانيون) أي : (بعضُ العلماء ربانيون) لأنه ليس كل عالم ربانياً .

فإذا جعلت المهملة كليةً في الحالة الأولى فإنها تكون صادقةً ، وكذا إذا

جعلتها جزئيةً ، لأن الحكم إذا كان واقعاً على كل الأفراد فهو واقع على بعضها

من باب أولى .

أما إذا جعلتها كليةً في الحالة الثانية فلا تكون صادقةً ، لأن الحكم فيها

واقع على بعض الأفراد فقط ، فلا تكون صادقةً إلا إذا جعلت جزئيةً .

ولذلك فإني أرى أن تُعدُّ المهملة جزئيةً أبداً ، لأنها تكون صادقةً دائماً ،

سواء أكان الحكم واقعاً على كل الأفراد أم على بعضها .

الخلاصة : وعلى ذلك ترجع القضايا الحملية باعتبار الموضوع إلى قسمين فقط

وهما : (الكلية والجزئية) وإذا كانت حالة القضية من حيث الإيجاب والسلب

يُسمى (كيف القضية) كما سبق ، فإن حالتها أي القضية من حيث الكلية

والجزئية تُسمى (كمُّ القضية) .

فإذا روعي كيف القضية مع كمها كانت القضايا الحملية أربعة أقسام


وهي :

١ - الموجبة الكلية ، ٢ - الموجبة الجزئية ، ٣ - السالبة الكلية ، ٤ - السالبة

الجزئية .

أعني أن :

القضية الحملية



هذا ويمكن طلباً للاختصار أن نرمز لكل قضية من القضايا الحملية الأربعة

برمز معين كمايلي :

- ١ - الموجبة الكلية يرمز لها ب(كل) وهو السور الكلي للإيجاب .
- ٢ - السالبة الكلية يرمز لها ب(لا) وهو حرف السلب من السور الكلي للسلب .
- ٣ - الموجبة الجزئية ويرمز لها ب(ع) وهو أحد حروف (بعض) السور الجزئي للإيجاب .
- ٤ - السالبة الجزئية ويرمز لها ب(س) وهو أحد حروف (ليس) أداة السلب من السور الجزئي للسلب .

وعلى ذلك تكون القضايا الأربع هي كل ، ولا ، وع ، وس . وسنرمز

فيمايلي لموضوع القضية بحرف ح ، ولحمولها بحرف ب وعلى ذلك تكون الصور

العامة للقضايا هي :

الموجبة الكلية
السالبة الكلية
الموجبة الجزئية
السالبة الجزئية

كل ح ب
لا ح ب
ع ح ب
س ح ب

الاستغراق

التمهيد:

الحكم قد يتناول جميع الأفراد التي يَصْدُقُ عليها الاسم ، وقد يتناول بعضها فقط .

وتتأولُ الحكم جميع الأفراد يُسَمَّى استغراق الاسم .
فاستغراقُ الاسم يُراد به تناولُ الحكم جميع الأفراد التي يصدق الاسم عليها موضوعاً كان أو محمولاً . واستغراق الموضوع يُقصد منه أن يُحكَمَ بالمحمول على كل فرد من أفراد الموضوع إيجاباً أو سلباً . واستغراق المحمول يُراد به أن يكون الحكم بمفهوم المحمول على الموضوع شاملاً كلَّ أفراد المحمول، أما تناول الحكم بعض الأفراد فيُسمى (عدم استغراق الاسم) .
فعدم استغراق الاسم يُراد به تناول الحكم بعض أفراد الاسم موضوعاً كان أو محمولاً .

وعدم استغراق الموضوع يُراد به أن يكون ثبوت المحمول ، أو نفيه واقعاً على بعض أفراد الموضوع فقط ^(١) . وعدم استغراق المحمول يُقصد منه أن يكون الحكم بمفهوم المحمول على الموضوع شاملاً بعض أفراد المحمول مع السكوت عن باقي أفرادها .

إذا نظرنا في القضية (كل مثلث شكلٌ مستوي) نرى أنها تفيد الحكم على كل فرد من أفراد المثلث بصفيتين هما (الشكلية والأستوائية) اللتين كما يتصف بهما المثلث يتصف بهما غيره من باقي أنواع الشكل المستوي ، وعلى ذلك يكون المراد

(١) انظر كتاب (علم المنطق) للأستاذ المرحوم أحمد عبده خير الدين ص/٦/ وما بعدها
وكتاب (العلوم البحتة) للمرحوم عمر رضا كحالة وكتاب (منطق العرب) ص/٢٠/
وما بعدها .

من الموضوع كل أفراده ، ومن المحمول بعض أفراده وهي أفراد الموضوع فكأننا قلنا (المثلث بعض أنواع الشكل المستوي) .

أما القضية (ليس بعض المثلث بقائم الزاوية) فتفيد سلبَ قائمة الزاوية التي يتصف بها جميع أفراد المحمول وهو (قائم الزاوية) عن بعض أفراد الموضوع ، وعلى ذلك يكون المراد من المحمول كل أفراده ، والمراد من الموضوع بعض أفراده .

(آ) وإذا أن القضية الكلية موجبة كانت أو سالبةً تقترن بما يدل على أن الحكم واقع على كل أفراد الموضوع فهي تفيد استغراق الموضوع .

(ب) ولما كانت القضية الجزئية موجبةً أو سالبةً مقترنةً بما يدل على أن الحكم واقع على بعض أفراد الموضوع فقط فهي تفيد عدم استغراق الموضوع .

(ج) وأما القضية السالبة فهي تفيد أن يكون سلبُ مفهوم المحمول عن كل أفراد الموضوع في الكلية أو بعضها في الجزئية شاملاً جميع أفراد المحمول ، وعلى ذلك فهي تفيد استغراق المحمول .

* * *

القواعد :


أولاً : القضية الموجبة الكلية : إذا قيل (كل - ب) فالمراد أن جميع أفراد - ب ينطبق عليهم كل أفراد ب ، أو بعضه على الأقل ، ويكون باقي أفراده مسكوتاً فيه إذا كان هناك باقي .

مثال : القضية (كل إنسان ناطق) يُفهم منها أن بعض أفراد الناطق على الأقل منطبق على كل أفراد الإنسان ، ولما لم يتصف بالناطق غير الإنسان كان الانطباق حاصلًا بين كل أفراد الناطق وكل أفراد الإنسان .


ولتوضيح ذلك بالرسم : يُرسم المربع أ ب - ح د الشامل لجميع أفراد الموضوع وهو الإنسان ، ويُرسم مربع آخر يشمل أفراد المحمول وهو الناطق ، وإذا أن الموضوع والمحمول هنا كليان متساويان ومتحدان في الماصدق ، فإن المربع الثاني ينطبق على الأول تمام الانطباق، ومنه يُرى أن جميع أفراد المحمول تنطبق على كل أفراد الموضوع .

ثانياً : القضية السالبة الكلية :


إذا قيل (لا حـ ب) فالمراد نفي جميع أفراد المحمول عن جميع أفراد الموضوع ، أي أن القضية السالبة الكلية تفيد استغراق كل من موضوعها ومحمولها .



مثال : معنى القضية (لا شيء من المثلث بدائرة) هو نفي المطابقة بين جميع أفراد المثلث ، وبين جميع أفراد الدائرة ، لأنه إذا انطبق بعض أفراد الموضوع على بعض أفراد المحمول كانت هذه الأفراد المشتركة بين الموضوع والمحمول مثلثاً ودائرة ، وهذا مخالف لمنطوق القضية ولتوضيح ذلك بالرسم يُرسم المربع أ ب ح د الجامع لأفراد المثلث .




والمربع أ ب ح د الجامع لأفراد الدائرة ، وبما أنه لا شيء من أفراد المثلث بدائرة ، فإن المربعين لا يشتركان في شيء ، وإلا كان هذا المشترك بينهما مثلثاً ودائرة وهو معاكس لمنطوق القضية ومن ذلك يظهر جلياً أن الحكم المتطابق يتناول جميع أفراد كل من الموضوع والمحمول ، وعلى هذا فالسالبة الكلية تفيد استغراق كل من موضوعها ومحمولها .



٣ - ثالثاً : القضية الموجبة الجزئية


إذا قيل (ع ح ب) فالمراد أن بعض أفراد ح ينطبق على بعض أفراد ب على الأقل ، ويكون بعض أفراد ب الآخر إذا وُجد مسكوتاً عنه ، فقد يكون للمحمول ب أفراد غير المنطبقة على أفراد ح وقد لا يكون له غيرها .
 (آ) فالاحتمال الأول وهو أن يكون للمحمول ب أفراد غير المنطبقة على أفراد ح نحو (بعض طلبة أصول الفقه دمشقيون) ومعناه أن بعض أفراد الموضوع وهو (طلبة أصول الفقه) منطبق على بعض أفراد المحمول وهو (دمشقي) ، فإن من الدمشقيين من هو من طلبة أصول الفقه ، ومنهم من هو من غير الطلبة .

ولتوضيح ذلك بالرسم ، ويُرسم المربع أ ب ح د الجامع لأفراد طلبة أصول الفقه ويُرسم المربع أ ب ح د الجامع لأفراد الدمشقيين بحيث يشترك المربعان في الجزء هـ ب ود الشامل للطلبة الأصوليين الدمشقيين ومن ذلك يرى أن بعض أفراد الموضوع وهو المحصور في المستطيل هـ ب ود منطبق على بعض أفراد المحمول .



(ب) بينا الاحتمال الثاني وهو أن لا يكون للمحمول أفراد غير المنطبقة على أفراد حـ فنحو (بعض الإنسان شاعر) ومعناه أن بعض أفراد الموضوع وهو الإنسان ينطبق على كل أفراد المحمول. وهو شاعر. إذ ليس من أفراد الشاعر ما هو غير إنسان ولتوضيح ذلك بالرسم ويرسم المربع أ ب ح د الشامل لجميع أفراد الشاعر، وبما أن الشاعر لا يكون إلا من الإنسان، وأن أفراد الإنسان منها شاعر وغيره، فإن المربع أ ب ح د يكون داخل المربع الأول وأصغر منه وعلى ذلك ينطبق الجزء أ ب ح د الشامل لأفراد المحمول وهو الشاعر على جزء من المربع أ ب ح د الجامع لأفراد الموضوع وهو الإنسان.


من ذلك كله يظهر أن القضية في الحالتين تفيد أن بعض أفراد الموضوع محكوم عليه بكل أفراد المحمول كما في الاحتمال الثاني، أو ببعضها كما في الاحتمال الأول، فهي لذلك تفيد عدم استغراق الموضوع، كما أنها لا تفيد استغراق المحمول لأنها لا تستلزم شمول الحكم كل أفرادها دائماً، فتارة يشمل بعضها كما في الحالة الأولى، وتارة يشملها كلها كما في الحالة الثانية. فالقضية الموجبة الجزئية إذن تفيد عدم استغراق كل من طرفيها.



٤ - السالبة الجزئية :

إذا قيل (س حـ ب) فالمراد أن جميع أفراد ب لا ينطبق شيء منها على بعض أفراد حـ، فمعنى قولك (بعض الحيوان ليس بإنسان) هو نفي التطابق بين كل أفراد الإنسان، وبعض أفراد الحيوان.

ولتوضيح ذلك بالرسم يُرسم المربع AB حـ الشامل لأفراد الموضوع الذي هو الحيوان والمربع AB حـ د الشامل لأفراد المحمول وهو الإنسان .
ومن الشكل يُرى أن الجزء (B حـ د حـ ب) الشامل لبعض أفراد الحيوان (بعض موضوع القضية) غير منطبق على المربع AB حـ د الذي يحصر أفراد الإنسان جميعها (كل محمول القضية) أي أن القضية أفادت سلب التطابق بين جميع أفراد الإنسان وهو المحمول وبين بعض أفراد الحيوان وهو الموضوع، فالقضية السالبة الجزئية تفيد استغراق المحمول ولا تفيد استغراق الموضوع .



الخلاصة

- ١ - القضية الموجبة الكلية : تفيد استغراق الموضوع ، وعدم استغراق المحمول .
- ٢ - القضية الموجبة الجزئية : تفيد عدم استغراق الموضوع ، وعدم استغراق المحمول .
- ٣ - القضية السالبة الكلية : تفيد استغراق الموضوع والمحمول .
- ٢ - القضية السالبة الجزئية : تفيد عدم استغراق الموضوع ، واستغراق المحمول .

وعلى ذلك يكون القانون الآتي :

[الكلية تفيد استغراق الموضوع دائماً ، والسلب يفيد استغراق المحمول دائماً] .

د - استغراق طرفي القضية الحملية : إذا تناول الحكم جميع الأفراد التي يصدق عليها الاسم أفاد الاستغراق ، وإذا تناول بعضها لم يفده ودونك

التفضيل : أي (ضوابط استغراق القضية الحملية) وهو خاتمة مباحث الاستغراق .

١ - الموجبة الكلية : تدل على استغراق موضوعها لجميع أفرادها مثل : (كل راع مسؤول عن رعيته) دون محمولها ، فلا تفيد استغراقه لجميع أفرادها ، إلا إذا كان المحمول مسوراً بسور كلي ، مثل : (كلُّ نجوم السماء وكواكبها هي كلُّ زيتتها) . (كل ح ب) .

٢ - السالبة الكلية : تدل على استغراق الموضوع والمحمول كلُّ منهما لجميع أفرادها ، مثل (لا شيء من الهواء يَصُلَّب) . (لا ح ب) .

٣ - الموجبة الجزئية ، لا تفيد استغراق الموضوع ولا المحمول لجميع أفرادهما ، مثل : (بعض المُجَدِّين ناجحون) . (ع ح ب) .

٤ - السالبة الجزئية ، تفيد استغراق المحمول لجميع أفرادها ، ولكن لا تفيد استغراق موضوعها لجميع أفرادها ، مثل (ما كل ما يتمنى المرء يدركه) فلا استغراق في الموضوع لأفرادها بدليل السور الجزئي ، وأما استغراق المحمول لأفرادها فقد دل عليه اللزوم . (س ح ب)

هـ - الجهة في القضية الحملية : (الجهة هي اللفظ الدالُّ على كيفية نسبة القضية) فإن هذه الكيفية لا بد منها لكل نسبة في نفس الأمر ، وتُسَمَّى بالنسبة إلى ما في نفس الأمر : /مادة/ ، فإن صُرِّح باللفظ الدالُّ عليها سمي ذلك اللفظ الدال عليها /جهة/ وسميت القضية إذ ذاك /موجَّهة/ مثل (كل إنسان حيوان بالضرورة) . وتُسَمَّى عند تركه : (مُعرَّاة) ، ثم إن كانت الجهة موافقة للمادة تكون القضية صادقة وإلا فكاذبة ، والجهة هي : آ - الضرورة . ب - ومقابلها الإمكان . ج - أو الدوام . د - ومقابلهُ الإطلاق . ودونك التفصيل : آ - فالمراد بالضرورة : (وجوب النسبة بالعقل ضرورياً أو نظرياً سواء كانت إيجابية أو سلبية) .

ب - والمراد بالإمكان (كون نسبة المحمول للموضوع غير ممتنعة إيجابية كانت أو سلبية) .

ج - والمراد بالدوام (استمرار نسبة المحمول للموضوع بدوام ذات الموضوع إيجاباً أو سلباً) .

د - والمراد بالإطلاق (ثبوت المحمول للموضوع بالفعل أو نفيه عنه كذلك) .

ثم المراد بمقابلة الإمكان للضرورة : أنه يقابلها في نقيض قضيتها ، نحو :
(كل إنسان حيوان بالضرورة) ونقيضه (بعض الإنسان ليس بحيوان
بالإمكان) .

وكذا الإطلاق يقابل الدوام في نقيض قضيته .
والإمكان أعم من الضرورة ، والإطلاق أعم من الدوام ، والأعم
يُجامع الأخص ولا يقابله . إذن فالمقابلة المنطقية كانت بين الأعم والأخص في
نقيض الأخص لا في ذات الأخص .
هذا وأنواع الموجهات إما بسائط أو مركبات ، فالبسائط جمع بسيطة ،
وهي التي يكون :

آ - معناها إما إيجاباً أو سلباً فقط .

ب - والمركبة هي (التي معناها مركب من إيجاب وسلب) .

ثم الضروريات والممكنات ، والدوائم ، والمطلقات ، إما أن تكون مُطلقةً
عن القيد بالوصف أو الوقت ، أو مقيدةً به ، وقيدُها يتنوع إلى أنواع : وعلى هذا
فأقسام الموجهة البسيطة ثمان^(١) :

١ - الضرورية المطلقة ، وهي (التي حُتم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
أو نفيه عنه مادامت ذات الموضوع موجودة) مثل : (كل إنسان حيوان
بالضرورة) و(لا شيء من الإنسان يحجر بالضرورة) .

(١) تنقسم الموجهات الى أربعة أقسام : ضروريات ، ودوائم ، ومطلقات ، وممكنات

آ - فالضروريات سبع .

ب - والدوائم ثلاث .

ج - والمطلقات أربع .

د - والممكنات خمس .

وتفصيل ذلك :

آ - الضروريات سبع :

١ - الضرورية المطلقة .

٢ - المشروطة العامة .

٣ - المشروطة الخاصة .

٤ - الوقتية المطلقة .

٢ - المشروطة العامة ، وهي (ما حُتمَّ فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو نفيه عنه مادام وصف الموضوع موجوداً) مثل (بالضرورة كل كاتب متحرك الأصابع مادام كاتباً) و(بالضرورة لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع مادام كاتباً) .

٣ - الوقتية المطلقة ، (إن كان الحكم بضرورة النسبة في وقت معين) مثل : (بالضرورة كل قمر منخفض وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس) و(بالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت الترييع) .

٤ - المنتشرة المطلقة (إن كان الحكم بضرورة النسبة في وقت غير معين) مثل : (بالضرورة كل إنسان متنفس في وقت ما) و(بالضرورة لا شيء من الإنسان بمتنفس في وقت ما) .

٥ - المنتشرة المطلقة .

٦ - الوقتية .

٧ - المنتشرة .

ب - والدوائم ثلاث :

١ - الدائمة المطلقة .

٢ - العرفية العامة .

٣ - والعرفية الخاصة .

ج - والمطلقات أربع :

١ - المطلقة العامة .

٢ - الوجودية اللادائمة .

٣ - الوجودية اللاضرورية .

٤ - الحينية المطلقة .

د - والممكنات الخمس :

١ - الممكنة العامة .

٢ - الممكنة الخاصة .

٣ - الممكنة الدائمة .

٤ - الممكنة الوقتية .

٥ - الممكنة الحينية .

فهذه تسع عشرة موجهة اهـ .

٥ - الدائمة المطلقة (إن كان الحكم فيها بدوام النسبة ما دامت ذات الموضوع موجودة) مثل : (كل إنسان حيوان دائماً) ، و(لا شيء من الإنسان بحجر دائماً) .

٦ - العرفية العامة (إن كان الحكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع موجوداً) مثل : (لا شيء من النائم بمستيقظ) و(لعبد مؤمن خير من مشرك) .

٧ - المطلقة العامة (إن لم يكن الحكم فيها بضرورة النسبة ولا بدوامها بل يكون الحكم بفعاليتها) مثل : (كل إنسان متنفس بالإطلاق العام) و(لا شيء من الإنسان بمتنفس بالإطلاق العام) .

٨ - الممكنة العامة (إن لم يكن الحكم بضرورة النسبة ولا بدوامها ولا بفعاليتها بل يكون الحكم بعدم ضرورة خلاف النسبة) مثل (كل نار حارة بالإمكان العام) و(لا شيء من الحار يبارد بالإمكان العام) .

أقسام الموجهة المركبة : المركبات سبع هي بعينها البسائط المذكورة ، لكن مع تقييدها باللادوام الذاتي ، أو باللاضرورة الذاتية ، وأداتها لفظان : ١ - (لا دائماً) و٢ - (لا بالضرورة) .

فيذا قيّدت المشروطة والعرفية العامتان ، والمطلقتان : - الوقتية والمنتشرة - كل واحدة منها باللادوام الذاتي ؛ فتسمى المشروطة العامة المقيدة بذلك : (١) - (المشروطة الخاصة) ، والعرفية العامة المقيدة بذلك ، (٢) - (العرفية الخاصة) ، والوقتية المطلقة . (٣) - (الوقتية) ، والمنتشرة المطلقة المقيدة به ، (٤) - (المنتشرة) ، وقد تُقيّد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فتسمى ، (٥) - (الوجودية اللاضرورية) ، أو (باللادوام الذاتي وتسمى ، (٦) - (الوجودية اللادائمة) ، وقد تُقيّد الممكنة العامة باللاضرورة والامتناع عن الطرفين : أي الجانبين الموافق والمخالف ، وتسمى ، (٧) - (الممكنة الخاصة) .

الأمثلة :

١ - فمثال المشروطة الخاصة : (وهي المشروطة العامة مع التقييد بنفي الدوام الذاتي) نحو : (كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً) و(لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً) .

٢ - ومثال العرفية الخاصة : (وهي عين العرفية العامة مع التقييد بنفي الدوام الذاتي) نحو : (كل آكل فهو متحرك الفم بالضرورة مادام آكلًا لا دائميًا) (ولا شيء من الأكل يساكن الفم بالضرورة مادام آكلًا لا دائميًا) .

٣ - ومثال الوقتية : (وهي عين الوقتية المطلقة مع زيادة التقييد بنفي الدوام الذاتي) نحو : (بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لا دائميًا) (وبالضرورة لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائميًا) .

٤ - ومثال المنتشرة : (وهي عين المنتشرة المطلقة مع التقييد بنفي الدوام الذاتي) نحو : (كل إنسان متنفس في وقت ما لا دائميًا) (ولا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائميًا) .

٥ - ومثال الوجودية اللاضرورية : وهي عين المطلقة العامة مع التقييد بنفي الضرورة الذاتية) نحو (كل انسان متنفس بالاطلاق العام لا بالضرورة) .

٦ - ومثال الوجودية اللدائمة : وهي عين المطلقة العامة مع التقييد بنفي الدوام الذاتي) نحو (كل انسان متنفس لا دائميًا) .

٧ - ومثال الممكنة الخاصة : (وهي ما حكم فيها بسلب الضرورة والامتناع عن الطرفين ، فكلتا النسبتين أمر يمكن ثبوته ونفيه) نحو (كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص) (ولا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص) بمعنى: أن ثبوت الكتابة للإنسان غير واجب وغير ممتنع .

ذيل مباحث القضية الحملية :

أولاً - جميع ما تقدّم من القضايا الحملية ينقسم إلى قسمين :

آ - محصّلة . ب - معدولة .

فالمحصّلة : هي (التي لا يكون حرف السلب جزءاً لشيء من طرفيها بأن لا يكون فيها سلب أصلاً نحو «زيد عالم» ، أو يكون فيها ولم يجعل جزءاً من أحدهما) مثل : (ليس زيد بعالم) .

والمعدولة^(١) هي (التي يجعل السلب جزءاً من موضوعها نحو (كلُّ لا حيٍّ

(١) سميت /معدولة/ لأن حرف السلب فيها قد عدل به عما هو الأصل فيه من كونه دالاً على سلب أحد الطرفين عن الآخر ، اهـ .

بماد) أو محمولها نحو (زيد هو لا عالم) أو كل من المحمول والموضوع معاً نحو (كل لاجي هو لا عالم) ، فالأولى معدولة الموضوع والثانية معدولة المحمول والثالثة معدولة الطرفين .

والمعدولة عند الإطلاق تُصَرَّف لمعدولة المحمول ، وكل من المحصلة والمعدولة إما موجبة وإما سالبة ، فالأقسام أربعة .

ثانياً - ثم إن السور هو ما دل على تعميم الأفراد أو تبويضها ، وأن المقصود من موضوع القضية مصدوقة ومن محمولها مفهومة ، لذا كان من حق السور ألا يدخل إلا على ما له أفراد يُقصد الحكم عليها تعميماً أو تبويضاً ، وهو الموضوع الكلي لا الجزئي ، لأن الجزئي لا أفراد له ، ولا يدخل على المحمول مطلقاً ، لأن المقصود منه مفهومه لا أفراداه .

فإذا دخل السور على الموضوع الجزئي أو على محمول كلياً كان أو جزئياً فقد انحرف عن موضوعه الذي يستحقه ، وتسمى القضية حينئذ مُنْحَرَفَةً .
وضابط الكاذب بسبب الانحراف أن كل قضية أثبتت للجزئي أفراداً نحو (كل زيد عالم) أو حَكَمَت باجتماع أفراد في فرد واحد ، نحو : (زيد كل عالم) فهي كاذبة ، وإلا يكن فيها أحد الأمرين فهي كغيرها في الصدق والكذب .

المطلب الثالث القضية الشرطية ومباحثها :

أ - تعريفها : (القضية الشرطية هي التي يكون الحكم فيها قائماً على إثبات الارتباط الشرطي ، أو نفيه بين حكم وحكم آخر) ، فالتى فيها إثبات الارتباط الشرطي / موجبة / والتي فيها نفي الارتباط الشرطي / سالبة / .

وأدوات الشرط التي تَعَقِدُ الارتباط هي أدوات الشرط عند اللغويين سواء كانت الأداة عاملة عند النحاة أو غير عاملة ، مثل : (إذا ، لو ، متى ، إن ، لوما ، لولا ، كلما) .. إلخ .

ب - أقسامها : القضية الشرطية قسمان :

الأول - المتصلة : وهي (ما حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية أخرى في الإيجاب) نحو (كلما كانت الريح شديدة ، كانت الأمطار قريبة

المطول) ، أو (بعدم صدقها على تقدير صدق قضية أخرى في السلب) مثل (ليس البتة إذا كان هذا طائراً كان قابلاً للتعليم) .

أجزاؤها : تتركب كل قضية شرطية متصلة من جزأين :

- أولهما : فعل الشرط ويسمى /مُقَدِّمًا/ لِتَقَدُّمِهِ .

- وثانيهما : جواب الشرط ، ويسمى /تَالِيًا/ مثل (إذا لم يتبع المريض إرشادَ طبيبه عَرَّضَ حياته للخطر) .

أقسامها : تنقسم القضية الشرطية المتصلة باعتبار الأحوال والأوضاع^(١) إلى أربعة أقسام :

الأول : المخصوصة الشخصية ، (وهي ما حُكِمَ فيها باللزوم في حال معينة أو زمن كذلك معين) فمثال الموجبة : (إذا حججت بيت الله الحرام في أيام الحج غفر لك ما تقدم من ذنبك) والسالبة مثل : (ليس إن زرتني الآن أهينك) .

الثاني : الكليَّةُ ، (وهي ما حُكِمَ فيها بالصدق أو عدمه في كل الأحوال والأزمان وسُورَت بالسور الكليَّة) نحو : (كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفاها الله) في الموجبة ، وفي السالبة : (ليس البتة إن كان هذا الشخص حيواناً فهو حَجَر) .

الثالث : الجزئية ، (وهي ما حُكِمَ فيها بالصدق أو عدمه في بعض الأحوال والأزمان) مثل : (قد يكون إذا كنت من الطلاب أمرت بتلقي علم المنطق) ومثل السالبة : (قد لا يكون إذا كنت من الطلاب أمرت بتلقي علم المنطق) .

الرابع : المُهْمَلَّةُ ، (وهي ما حُكِمَ فيها بالصدق أو عدمه ولم تُسَوَّر بسور) مثل : (وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) ، وفي السالبة (ليس إن كنت على طهارة حرمت عليك الصلاة) .

أسوار الشرطية المتصلة :

١ - سور الكلية الموجبة ، كلُّ أداة تفيد العموم مثل (كلما ، مهما ، حيثما ، متى) .

(١) الأحوال والأوضاع في الشرطية مثل الأفراد في الجملة اهـ .

٢ - سور الكلية السالبة ، بالجمع بين (ليس البتة) وبين أداة شرط لا تفيد العموم
مثل : (ليس البتة إذا) .

٣ - سور الجزئية الموجبة ، بمثل (قد يكون إذا) .

٤ - سور الجزئية السالبة بمثل (قد لا يكون إذا) و(ليس كلما) .
أنواعها :

والشرطية المتصلة بأقسامها نوعان :

١ - لزومية : (وهي ما استُدعى وجودُ مقدّمها وجودَ تاليها لعلاقة^(١))

مثل : (إن كانت الشمس طالعةً فالنهار موجود) .

٢ - واتفاقية : (وهي ما ليست كذلك ولا دخل لها في الإنتاج) . فليس

بين مقدّمها وتاليها علاقةٌ توجب تحقق أحدهما عند تحقق الآخر ، ولكن اتَّفَقَ
بأنهما متوافقان في الصدق ، مثل (إن كنت تاجراً فأنا طالب علم ، وإن كنت
مشتغلاً بعلوم الدنيا ، فأنا مشتغل بعلوم الدين) فهذه لا تلازمَ بينها ، وإنما هي
من قبيل الاتفاق فقط .

والثاني - الشرطية المنفصلة : تعريفها ، (هي ما حُكِمَ فيها بالتنافي بين طرفيها في
حال الإيجاب ، ورُفِعَ هذا التنافي في حال السلب) ، مثل (إما أن يكون العدد
زوجاً وإما أن يكون فرداً) (ليس إما أن يكون هذا كاتباً أو شاعراً) .

أجزاء الشرطية المنفصلة : تتركب من جزأين هما : /المقدّم والتالي/

كالشرطية المتصلة .

(١) وهذه العلاقات خمس عند المناطقة هي : ١ - كون المقدّم سبباً في التالي . ٢ - كون المقدّم

مسيباً عن التالي . ٣ - أن يكون المقدّم علة للتالي . ٤ - كون المقدّم معلولاً للتالي . ٥ -

كون ربط التالي بالمقدّم على أساس وجود التضاييف العقلي بينهما ، والتضاييف بين شيئين

هو ارتباط أحدهما بالآخر ارتباطاً في أساس معنيّتهما ولا يتحقق أحدهما إلا بتحقيق الآخر ،

كارتباط الأبوة بمعنى البتوة ، فمثال العلاقة الاولى (إذا قربت الريح الباردة من السحاب

نزل المطر) ومثال العلاقة الثانية (إذا نزل المطر فقد برد جو السحاب الذي يحمله) ومثال

العلاقة الثالثة في صلب البحث ، ومثال الرابعة (إذا كان الركاب طائرین فالطائرة التي

هم فيها طائرة) ، ومثال العلاقة الخامسة (إذا كانت زبيدة زوجة للرشيدي فالرشيدي زوج

لها) .

أقسام الشرطية المنفصلة :

أولاً - تنقسم باعتبار الأحوال والأزمان أربعة أقسام : الأول : المخصوصة - الشخصية - مثل (أنت الآن إما متوضئ أو غير متوضئ) في الموجبة ، و (ليس إما أن تطالع الآن درسك وإما أن تكون في المسجد) في السالبة ، الثاني : الكلية ، مثل (دائماً إما أن تكون الشمس طالعة وإما أن يكون الليل موجوداً) في الموجبة ، و (ليس البتة إما أن يكون هذا الكتاب شرح إيساغوجي أو في علم المنطق) في السالبة . الثالث : الجزئية مثل : (قد يكون إما أن يكون فرض الرجل في التركة الربع ، وإما أن يكون النصف) في الموجبة ، و (قد لا يكون إما أن يكون فرض الرجل في التركة الربع وإما أن يكون فرضه النصف) في السالبة . الرابع : المهتملة : مثل (إما أن تكون الصلاة جهرية وإما أن تكون سرية) في الموجبة ، وفي السالبة (ليس إما أن تكون صلاتك ذات ركوع وإما أن تكون ذات سجود) .

ثانياً - وتنقسم من حيث إمكان اجتماع طرفيها أو ارتفاعها أو عدم إمكان ذلك ثلاثة أقسام :

١ - حقيقية ، وهي مانعة الجمع والخلو معاً ، وضابطاً^(١) (ما تركبت من الشيء ونقيضه في الإيجاب ، ومثل الشيء ومساويه في السلب) فمثال الحالة الإيجابية (الحكم إما أن يكون صحيحاً أو غير صحيح) ، ومثال الحالة السلبية (ليس إما أن يكون هذا إنساناً وإما أن يكون ناطقاً) .

٢ - مانعة جمع فقط ، وهي (ما تركبت من الشيء ومما هو أخص من نقيضه في الإيجاب ، ومما هو أعم من نقيضه في السلب) ، فمثال الحالة الإيجابية (إما أن يكون هذا أبيض أو أسود) ، ومثال الحالة السلبية (ليس إما أن يكون هذا غير أبيض أو غير أسود) .

٣ - مانعة خلو فقط ، وهي (ما تركبت من الشيء ومما هو أعم من نقيضه في الإيجاب ، ومنه ومما هو أخص من نقيضه في السلب) ، فمثال الحالة الأولى الإيجابية ، (إما أن يكون هذا الشيء غير أبيض أو غير أسود) ومثال

(١) هذا ضابط وليس تعريفاً .

الحالة الثانية السلبية (ليس إما أن يكون الشيء أبيض أو أسود) .
والشرطية المنفصلة بأقسامها الثلاثة نوعان :

أ- عِنَادِيَّة ، وهي مَحْكَم فيها بالتنافي بين طرفيها لذاتهما في الموجبة أو لسلب ذلك التنافي في السالبة ، وكل ما تقدم مثال لها .

ب- واتفاقية - ولا دخل لها في الإنتاج فلا يهتم بها المناطقة .
أسوار الشرطية المنفصلة :

١ - سور الكلية الموجبة مما يدل على العموم في كل الأحوال وجرى عرف أهل المنطق باستعمال كلمة (دائماً) قبل أداة التردد .

٢ - سور الكلية السالبة بعبارة (ليس البتة) .

٣ - سور الجزئية الموجبة بعبارة (قد يكون) .

٤ - سور الجزئية السالبة بعبارة (ليس دائماً) أو (قد لا يكون) .

وجوه التعدد في الشرطية المنفصلة : علمت أن المنفصلة الحقيقية مانعة الجمع والخلو تتركب من قضيتين ، إحداهما تُناقض الأخرى أو تساوي نقيض الأخرى ، وأن مانعة الجمع تتركب من قضيتين إحداهما أخص من نقيض الأخرى .

وأن مانعة الخلو تتركب من قضيتين إحداهما أعم من نقيض الأخرى .

فالانفصال الحقيقي - مانع الجمع والخلو - كما يصح أن يتركب من طرفين

أحدهما نقيض الآخر أو مساوي نقيضه ، يصح أن يتركب من جملة أطراف

مجموعها يساوي الشيء ونقيضه مثل : (العدد إما زائد أو ناقص أو مساو) لأن

الانفصال في القضية لم يُقصد أن يكون بين جزأين منها فقط وإنما أريد أن يكون

بين جملة أجزائها ، وجملة أجزائها لا تجتمع في الصدق ولا في الكذب ، فهي إذن

حقيقية مؤلفة من الشيء والمساوي لنقيضه .

وتتركب مانعة الجمع فقط ومانعة الخلو فقط من ثلاثة أجزاء فأكثر ، كما

تقول في مانعة الجمع (إما أن يكون هذا الكلي جنساً ، وإما أن يكون فصلاً ،

وإما أن يكون نوعاً) فمجموع هذه الثلاثة لا يجتمع ، وقد يرتفع إذا كان خاصاً

أو عَرَضاً عاماً .

وكما تقول في مانعة الخلو : (إما أن تكون من حملة القرآن ، وإما أن تكون

من طلبه العلم ، وإما أن لا تكون من طلبه المسجد) فهذه الثلاثة يجوز اجتماعها صدقاً ، ولا يجوز اجتماعها كذباً لأن ارتفاعها يستلزم أن يكون من طلبه المسجد وليس من حملة القرآن ولا من طلبه العلم .

فالمَدَارُ في المنفصلات على أن يكون بين مجموع القضايا التي تتألف منها المنفصلات تنافسٌ إما في الصدق فقط ، أو في الكذب فقط أو فيهما^(١) معاً ، ولا عبرة بتعدد القضايا التي تتألف منها المنفصلات ، وإنما اقتصر المناطقة على ذكر القضيتين لأن ذلك هو أقل ما يمكن أن تتألف منه قضية منفصلة .

ذيل البحث : (اللزوم في القضايا الشرطية) :

اللزوم العقلي له صور عديدة حصرها المناطقة فيما يلي :

أ - قد يكون اللزوم من طرف واحد ، فأحد الشئين لازم للآخر غير أن صاحبه غير لازم له ، فقد يلزم من وجود الشيء وجود الشيء الآخر ولكن لا يلزم من وجود الثاني وجود الأول : مثل أن يلزم من وجود الغراب وجود سواد دون العكس .

فقد يلزم من انعدام الشيء انعدام صاحبه . ولكن لا يلزم من انعدام الثاني انعدام الأول : مثل أن يلزم من انعدام الحياة انعدام التفكير دون العكس .

ب - وقد يكون التلازم من الطرفين بين وجودهما وبين عدمهما ، فوجود أحدهما يستلزم وجود الآخر ، وانعدام أحدهما يستلزم انعدام الآخر ، كالتلازم بين وجود النهار وظهور الشمس .

ج - وقد يكون التلازم بين وجودٍ من طرف وعدمٍ من الطرف الآخر ، وله حالات ثلاث :

١ - تَلَازُمٌ تامٌّ طَرْدًا وَعَكْسًا ، كما في النقيضين المتنافيين كالصدق والكذب بالنسبة للخبر ؛ وجود أحدهما يستلزم انعدام الآخر ، وانعدام أحدهما يستلزم وجود الآخر .

٢ - وتلازم ناقص بالطرْد فقط دون العكس ، فوجود أحدهما يستلزم انعدام الآخر ، لكن انعدام أحدهما لا يستلزم وجود الآخر ، مثل التلازم بالتنافي

(١) المراد بالصدق عند المناطقة : الاجتماع ، وبالكذب : الارتفاع اهـ .

بين كون الشيء ذا حياة وكونه حجراً الآتي عن طريق طرح احتمال الوجود .
٣ - وقد يكون لزوماً بالتنافي بين الوجود والعدم في جانب العكس فقط
لا الطرد ، فانعدام أحدهما يستلزم وجود الآخر ، لكن وجود أحدهما
لا يستلزم انعدام الآخر ، ويظهر هذا التنافي عن طريق طرح احتمال
العدم ، كالتلازم بالتنافي بين انعدام هداية الشرع وانعدام هداية العقل .

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثاني الاستدلال أو

« طرق كسب المعارف العلمية »

● الاستدلال المباشر (أحكام القضايا) ● الاستدلال
غير المباشر

١ - القياس : الاستدلال القياسي

٢ - الاستدلال الاستنباطي

تمهيد :

تعريف الاستدلال : الاستدلال هو (انتقال الذهن من أمر معلوم إلى أمر
مجهول باستخدام المعلوم وسيلةً للوصول إلى المجهول) .

وهذا هو الاستدلال النظري ، ومتى انتقل الذهن من المعلوم إلى المجهول
من غير احتياج إلى معرفة الطريقة التي وَصَلَتْ به إلى ذلك سمي (استدلالاً
ضرورياً) مثل (الأربعة زوج) .

أهمية الاستدلال : الاستدلال هو المقصود الأسمى من علم المنطق ، إذ به
ينتقل الإنسان من المعلوم إلى المجهول ومن العلة إلى المعلول حتى ينال غرضه ،
ويُدرك قصده .

أقسام الاستدلال : الاستدلال قسمان :

أ- ضروري ، وقد تَقَدَّمَ ذِكْرُه .

ب- ونظري ، وهو قسمان :

١- استدلال مباشر : وهو أحكام القضايا (التناقض ، والعكس) وهو الذي لا يحتاج فيه الباحث إلى أكثر من قضية واحدة .

٢- واستدلال غير مباشر ؛ وهو :

آ- قياس^(١) : وهو نوعان :

آ- استثنائي .

ب- واقتراني : وهو ضربان : حملي ، وشرطي .

ب- واستقراء^(٢) : وهو نوعان :

آ- تام .

ب- ناقص .

ج- وتمثيل ، وسيأتي التفصيل فيه .

(١) الاستدلال القياسي : (هو ما استخدم الذهن فيه عند انتقاله من الحقائق المعلومة إلى

الحقائق المجهولة قواعد مسلماً بصحتها ليصل بها إلى مقصوده ، وهو نوعان :

١- استثنائي : وهو ما تركب من مقدمتين أولاهما شرطية وأخرهما مقرونة بكلمة (لكن) وهذه عين أحد طرفي الشرطية أو نقيضها ، نحو (كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً لكن الشمس طالعة فالنهار موجود) .

٢- واقتراني : (مالم يشتمل على كلمة «لكن») ، وهو ضربان :

آ- حملي : وهو ما تركب من الحملات فقط مثل : (الحديد معدن ، وكل معدن موصل جيد للحرارة ، فالحديد موصل للحرارة) .

ب- وشرطي : وهو ما اشتمل على قضايا شرطية نحو : (كلما جد الطالب زاد تحصيله ، وكلما زاد تحصيله قوي الأمل في نجاحه) .

(٢) الاستدلال الاستقرائي : نوعان :

آ- تام وهو (الاستدلال المبني على دراسة جميع الجزئيات الممكنة التي يتكون منها الكلي ، وإجراء حكمها عليه) ، مثل (الكلمة : اسم وفعل وحرف) .

ب- وناقص وهو (الاستدلال المبني على تصفح ما يمكن تصفحه من الجزئيات ، وإجراء حكمها على الكلي الشامل لها ولغيرها) ، نحو (كل حيوان ذي قرنين مجتأ) .

فأما القياس : فهو الانتقال من المُقدّمين إلى النتيجة ، وأما الاستقراء أو الاستنباط فهو الانتقال من الأحكام الجزئية إلى الأحكام الكلية العامة .
هذا ، ويجمع عند المناطقة المعاصرين كل من الاستقراء والتمثيل تحت وحدة جامعة تشملهما على حدٍ سواء تُسمّى لديهم (الاستدلال الاستنباطي) وقد جرينا في كتابنا هذا على هذا العُرفِ المعاصر .

«المبحث الأول»

// الاستدلال المباشر //


المطلب الأول : تقابل القضايا :

تعريف التقابل وأنواعه :

- التقابل بين القضايا هو (النسب التي بينها) ، وهي أربعة نسب :
- ١ - التضاد : وهو (تقابل القضيتين بحيث لا تصدقان^(١) معاً ، وقد تكذبان) .
 - ٢ - الدخول تحت التضاد : وهو (تقابل القضيتين بحيث لا تكذبان^(٢) معاً وقد تصدقان) .
 - ٣ - التداخل : وهو (تقابل القضيتين المختلفتين في الكمّ : «الكلية والجزئية» والكيف : «الايجاب والسلب» بحيث يستدعي صدق الكلية صدق الجزئية ، وكذب الكلية كذب الجزئية) .
 - ٤ - التناقض : وهو (تقابل القضيتين المختلفتين في الكمّ والكيف تقابلاً يقتضي صدق إحداهما وكذب الأخرى) .
ولينظر مربع التقابل (مربع ارسطو) .

(١) تصدقان : تجتمعان .

(٢) تكذبان : تفرقان .



شروط التناقض :

عرفنا أن التناقض (اختلاف قضيتين بالإيجاب والسلب على وجه يقتضي بمجرد ذلك الاختلاف لزوم صدق إحداهما وكذب الأخرى) .
وعلى هذا ، فلا يتحقق التناقض بين قضيتين إلا إذا كانت النسبة الإيجابية في إحداهما هي التي سُلبت في القضية الأخرى ، وهذا يقتضي الاتحاد فيما يأتي في ثمانية مواضع :

- ١ - الموضوع : فلا تناقض بين : (محمد فاهم) و(علي ليس بفاهم) .
- ٢ - المحمول : فلا تناقض بين : (محمد زكي) و(محمد ليس بغبي) .
- ٣ - الزمان : فلا تناقض بين : (محمد كاتب اليوم) و(محمد ليس بكاتب الأمس) .
- ٤ - المكان : فلا تناقض بين : (محمد نائم في البيت) و(محمد ليس بنائم في المدرسة) .
- ٥ - في القوة والفعل : فلا تناقض بين : (العنب خَلَّ / بالقوة/) و(العنب ليس بِخَلَّ / بالفعل/) .
- ٦ - الكل والجزء : فلا تناقض بين : (السُّودانيُّ أبيض / أي بعضه/) و(السودانيُّ ليس بأبيض / أي كله/) .
- ٧ - الشرط : فلا تناقض بين : (محمد ينجح إن اجتهد) و(محمد لا ينجح إن تكاسل) .
- ٨ - الإضافة : فلا تناقض بين : (إبراهيم متقدِّم على يوسف) و(إبراهيم ليس بمتقدِّم على صالح) .

تناقض القضايا الحملية

| المثال | نقضها | المثال | القضية |
|-----------------------------|-------------|----------------------------------|--------------------|
| بعض الجسم لا يتمدد بالحرارة | سالبة جزئية | كل جسم يتمدد بالحرارة | ١- الموجبة الكلية |
| بعض الأجسام تنكمش بالحرارة | موجبة جزئية | لا شيء من الأجسام ينكمش بالحرارة | ٢- السالبة الكلية |
| كل الأجسام تنكمش بالحرارة | موجبة كلية | بعض الأجسام يتمدد بالحرارة | ٣- الموجبة الجزئية |
| | | بعض الأجسام لا تنكمش بالحرارة | ٤- السالبة الجزئية |

تناقض القضايا الشرطية المتصلة

| المثال | نقيضها | المثال | القضية |
|---|-------------|---|--------------------|
| ليس كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا | سالبة جزئية | كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا | ١- الموجبة الكلية |
| قد يكون إذا كان هذا إنسانا كان جمادا | موجبة جزئية | ليس البتة إذا كان هذا إنسانا كان جمادا | ٢- السالبة الكلية |
| ليس البتة إذا كان هذا إنسانا كان حيوانا | سالبة كلية | قد يكون إذا كان هذا إنسانا كان حيوانا | ٣- الموجبة الجزئية |
| كلما كان هذا إنسانا كان جمادا | موجبة كلية | قد لا يكون إذا كان هذا إنسانا كان جمادا | ٤- السالبة الجزئية |

تناقض القضايا الشرطية المنفصلة

| القضية | المثال | نقيضها | المثال |
|--------------------|---|-------------|---|
| ١- الموجبة الكلية | دائماً أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً | سالبة جزئية | قد لا يكون أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً |
| ٢- السالبة الكلية | ليس البتة أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً | موجبة جزئية | قد يكون أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً |
| ٣- الموجبة الجزئية | قد يكون أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً | سالبة كلية | ليس البتة أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً |
| ٤- السالبة الجزئية | قد لا يكون أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً | موجبة كلية | دائماً أما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً |

المطلب الثاني : العكس

تعريف العكس : العكس لغة (قَلْبُ الشَّيْءِ بِجَعْلِ أَوَّلِهِ آخِرَهُ أَوْ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ) ونحو ذلك : مصدر (عَكَّسَهُ يَعْكِسُهُ) من باب (ضَرَبَ) .
 واصطلاحاً : (هو- أي العكس المستوي - تحويل القضية إلى قضية أخرى يكون فيها موضوعُ القضية الأولى محمولاً في الثانية ، ومحمولها موضوعاً مع بقاء الصِّدْقِ والكيفية) .
 لهذا يجب ألا يُفيد أيُّ طرفٍ من طرفي العكس الاستغراق إلا إذا أفاده في الأصل .

هذا ، والأصل في العكس في اصطلاح المناطقة أن يكون مشتركاً بين المعنى المصدرى واسم المفعول ، وكلٌّ منهما ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

- ١ - عكس مُستَوٍ .
- ٢ - وعكسُ نقيضٍ موافق .
- ٣ - وعكس نقيضٍ مُخَالِفٍ .

الفرع الأول العكس المستوي العكس في القضايا

أ- العكس المستوي في القضايا الحتمية :

١- الموجبة الكلية : مثل (كلُّ ذهبٍ معدنٌ) عكسها المستوي : موجبة جزئية ،
مثل : (بعض المعدن ذهب) .

٢- السالبة الكلية : مثل (لا شيء من المثلث بدائرة) عكسها المستوي : سالبة
كلية ، مثل : (لا شيء من الدائرة بمثلث) .

٣- الموجبة الجزئية : مثل (بعض المعدن ذهب) عكسها المستوي : موجبة
جزئية ، مثل : (بعض الذهب معدن) .

٤- السالبة الجزئية ، مثل : (ليس بعض المعدن ذهباً) لا عكس لها .

ب- العكس المستوي في القضايا المتصلة الشرطية :

١- الموجبة الكلية : مثل (كلُّها سخن الجسم تمدد بالحرارة) عكسها المستوي :
موجبة جزئية مثل : (قد يكون إذا كان الجسم متمددًا كان ساخناً) .

٢- السالبة الكلية : مثل (ليس البتة إذا كانت هذه دائرة كانت مثلثاً) ، عكسها
المستوي : سالبة كلية مثل : (ليس البتة إذا كان هذا مثلثاً كان دائرة) .

٣- الموجبة الجزئية : مثل (قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان حساساً) عكسها
المستوي : موجبة جزئية مثل : (قد يكون إذا كان هذا حساساً كان
حيواناً) .

٤- السالبة الجزئية : مثل (قد لا يكون إذا كان هذا إنساناً كان جمادياً) لا عكس
لها مستوي .

جدول عكس القضايا المستوي

هو (تحويل القضية إلى قضية أخرى يكون فيها موضوع القضية الأولى
محمولاً في الثانية ، ومحمولها موضوعاً مع بقاء الصدق والكيفية) .

لهذا يجب ألا يفيد أي طرف من طرفي العكس الاستغراق إلا إذا أفاده في الأصل ، وهاك الأمثلة :

آ- في القضايا الحملية :

| الأصل | مثاله | العكس | مثاله |
|--------------------|------------------------|-------------|-----------------------|
| ١- الموجبة الكلية | كل ذهب معدن | موجبة جزئية | بعض المعدن ذهب |
| ٢- السالبة الكلية | لاشيء من المثلث بدائرة | سالبة جزئية | لاشيء من الدائرة يمثل |
| ٣- الموجبة الجزئية | بعض المعدن ذهب | موجبة كلية | بعض الذهب معدن |
| ٤- السالبة الجزئية | ليس بعض المعدن ذهباً | لاعكس لها | |

ب- في القضايا المتصلة الشرطية :

| الأصل | مثاله | العكس | مثاله |
|--------------------|--|-------------|---|
| ١- الموجبة الكلية | كلما سخن الجسم تمدد بالحرارة | موجبة جزئية | قد لا يكون إذا كان الجسم متمدداً كان ساخناً |
| ٢- السالبة الكلية | ليس البتة إذا كانت هذه الدائرة كانت مثلثاً | سالبة كلية | ليس البتة إذا كان هذا مثلثاً كان دائرة |
| ٣- الموجبة الجزئية | قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان حساساً | موجبة جزئية | قد يكون إذا كان هذا حساساً كان حيواناً |
| ٤- السالبة الجزئية | قد لا يكون إذا كان هذا إنساناً كان جماداً | لاعكس لها | |

الفرع الثاني

عكس النقيض

قد تُبدّل القضية إلى قضية أخرى يكون موضوعها نقيضَ محمول القضية الأصلية ، ومحمولها : إما نقيض موضوع القضية الأصلية ، أو نفس موضوعها . ويسمى الأول : عكس النقيض الموافق ، وذلك لموافقة العكس للأصل في الإيجاب والسلب .

ويسمى الثاني : عكس النقيض المخالف .
مثال : فالقضية (كل ذهب معدن) قد تُحوّل إلى (كل ما ليس بمعدن ، هو ليس بذهب) .

أو إلى : (لاشيء مما ليس بمعدن ، بذهب) .

التعريفات :

آ - فعكس النقيض الموافق هو : (تحويل القضية إلى أخرى موضوعها نقيض محمول الأولى ، ومحمولها نقيض موضوع الأولى ، مع بقاء الصدق والكيف) .

أو هو : (أن يُستنبط من قضية معلومة محكوم بصدقها قضية أخرى صادقة ، موضوعها محمول القضية الأصلية ، ومحمولها نقيض موضوع القضية الأصلية) .

ب - أما عكس النقيض المخالف فهو : (تحويل القضية إلى أخرى ، موضوعها نقيض محمول الأولى ، ومحمولها عين موضوع الأولى ، مع بقاء الصدق دون الكيف) أو هو : (أن يُستنبط من قضية معلومة محكوم بصدقها قضية أخرى صادقة ، موضوعها نقيض محمول القضية الأصلية ، ومحمولها هو موضوع القضية الأصلية) .

القواعد :

١) قاعدة عكس النقيض المخالف :

١ - أن يُنقض محمول القضية الأصلية .

٢ - أن تُعكس منقوضة المحمول عكساً مستوياً .

(٢) أما قاعدة عكس النقيض الموافق :

١ - فيزاد فيه على ما تقدم أن ينقض محمول الناتج .

أمثلة :

١ - فللحصول على عكس النقيض بنوعيه للقضية الموجبة الكلية : (كلُّ ذهب معدنٌ) تُحوَّلُ أولاً بنقض محمولها إلى : (لا شيءٌ من الذهب بلا معدن) .
ثم تُحوَّلُ القضيةُ الحادثة بعكسها عكساً مستويّاً إلى (لا شيءٌ من غير المعدن بذهب) وهو عكس النقيض المخالف ، فإذا نُقِضَ محموله فُحوِّلَ : (كلُّ ما ليس بمعدن ، هو ، غير ذهب) . نَتَجَّ عكس النقيض الموافق .

٢ - وللحصول على عكس النقيض بنوعيه للقضية الموجبة الجزئية : (بعض المعدن ذهب) ، يُنْقَضُ محمولها أولاً بتحويلها إلى (ليس بعض المعدن بلا ذهب) وبما أن هذه القضية الجديدة سالبة جزئية فلا تُعكَّسُ عكساً مستويّاً ، وبذلك لا يمكن أن يكون لها عكس نقيض مخالف أو موافق .

٣ - وللحصول على نوعي عكس نقيض القضية السالبة الكلية : (لا شيءٌ من المثلث بدائرة) تُحوَّلُ أولاً بنقض محمولها إلى (كلُّ مثلث ، هو ، لا دائرة) .
ثم يُحوَّلُ الناتج بعكسه عكساً مستويّاً إلى (بعض ما ليس بدائرة هو مثلث) وهو عكس النقيض المخالف .
وينقض محموله يُنتِج : (بعض ما ليس بدائرة ، ليس ، بلا مثلث) ، وهو عكس النقيض الموافق .

٤ - ولإيجاد نوعي عكس نقيض السالبة الجزئية : (بعض المعدن ليس ذهباً) تُحوَّلُ هذه القضية بنقض محمولها إلى : (بعض المعدن ، هو ، غير ذهب) . ثم تُحوَّلُ القضيةُ الناتجة بعكسها عكساً مستويّاً إلى : (بعض ما ليس بذهب هو ، معدن) . وهو عكس النقيض المخالف .

وينقض محموله يُنتِج : (بعض ما ليس بذهب ، ليس هو ، بلا معدن) وهو عكس النقيض الموافق .

خلاصة :

فُحِّكُمُ الموجبات في عكس النقيض الموافق حُكْمُ السُّوَالِبِ في العكس المستوي ، وحُكْمُ السُّوَالِبِ حُكْمُ الموجبات .

فالموجبة الكلية تنعكس في العكس المستوي إلى موجبة جزئية ، والسالبة الكلية في عكس النقيض الموافق تنعكس إلى سالبة جزئية ، والسالبة الجزئية في العكس المستوي لا تنعكس ، والموجبة الجزئية في عكس النقيض الموافق لا عكس لها .

والأمر كذلك في عكس النقيض المخالف ، غير أن الموجبات فيه تصبح سوالب ، والسوالب تصير موجبات .

«المبحث الثاني»

الاستدلال غير المباشر

- الاستدلال القياسي

- الاستدلال الاستنباطي

المطلب الأول : القياس

الفرع الأول

التعريف بالقياس

//الاستدلال القياسي//

التعريف بالقياس

التعريف به - أقسامه - لوازمه

تعريف القياس : القياس لغةً : مصدر (قاس الشيء على الشيء) أي قَدَره بِقَدْرِهِ . واصطلاحاً : (قَوْلٌ مُرَكَّبٌ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ فَأَكْثَرُ مُسْتَلْزِمٌ^(١)) بذاته قولاً آخر .

شمل هذا التعريف القياسَ صادقَ المقدمات وغيره ، فيشمل البرهاني والجدلي والخطابي والشعري والسوفسطائي .

(١) وجه الاستلزام مختلف فيه عند المناطقة - أي استلزام مقدمات القياس النتيجة - فهو ١ : عند أهل السنة بأن تجري عادة الله بخلقها عند استحضر مقدمتين ، ولو شاء لم يخلقها . ، ٢ : وعند الفلاسفة بالاضطرار العقلي ، ٣ : وعند المعتزلة بالتولد .

هذا ، والنتيجة تسمى قبل الشروع في الاستدلال /دَعْوَى/ ، وبعد الشروع فيه /مطلوباً/ ، وبعد تكميله /نتيجة/ .
مشمّلات القياس وأجزاؤه :

آ- يشتمل القياس على ثلاثة ألفاظ ، تسمى حدوده الثلاثة وهي :

١- الحد الأصغر : (ما كان عند أخذ النتيجة موضوعاً أو مقدماً لها) مثل : (الحديد) .

٢- الحد الأكبر : (ما كان عند أخذ النتيجة محمولاً أو تالياً لها) مثل : (مُوصل للحرارة) .

٣- الحد الأوسط : (هو ما كان مُكرّراً بينهما) ، مثل : (مَعْدِن ، وكل مَعْدِن) .
ب- ويشمل أيضاً على ثلاث قضايا وهي :

١- المقدّمة الصغرى : (ما اشتملت على الحد الأصغر) مثل : (الحديد مَعْدِن) .

٢- المقدّمة الكبرى : (ما اشتملت على الحد الأكبر) مثل : (كل مَعْدِنٍ موصلٌ جيّد للحرارة) .

٣- النتيجة : (ما تكونت من موضوع الصغرى أو مقدّمها ، ومن محمول الكبرى أو تاليها) مثل (الحديد مُوصلٌ جيّد للحرارة) .

الفرع الثاني

أقسام القياس

القياس قسيان : اقتراني واستثنائي ، وذلك أنه لا بد أن يشتمل القياس على المطلوب الذي هو النتيجة أو على نقيضها ليصبح كونه قياساً ، فإن كان هذا الاشتغال بالقوة دون الفعل فهو الاقتراني ، وإن كان بالفعل والقوة فهو الاستثنائي .

البند الأول : (القياس الاقتراني)

آ- فالقياس الاقتراني هو : (الذي دل على النتيجة بالقوة دون الفعل) أي اشتمل عليها أو على نقيضها اشتمالاً على مادتها دون صورتها ، وهو نوعان :

(أ) حَمَلِي وهو : (ما تألّف من قضايا حملية فقط) .

(ب) وشرطي ، وهو : (ما تألّف من قضايا حملية وشرطية ، أو شرطية فقط) .

أولاً - قواعد القياس الإقتراني الحملي :

شروطه العامة خمسة :

١- ألا يكون أحد حدود القياس مشتركاً استُعْمِلَ في إحدى قضايا القياس بمعنى ، وفي القضية الأخرى بمعنى آخر ، مثل : (كلُّ حاسة يُبصر بها الإنسان عين ، وكل عين ذهب ، فكل حاسة يبصر بها الإنسان ذهب) ، فهذا قياس فاسد .

٢- أن يفيد الحدُّ الأوسطُ الاستغراقَ في إحدى المقدمتين على الأقل فالقضيتان : [(١) : كل سكان مكة عرب ، (٢) : وكل سكان الرياض عرب] . لا تفيد أيَّةً واحدة منها استغراقَ المحمول ، لأنها موجبتان كليتان ، فسكان مكة بعضُ العرب ، وسكان الرياض بعض العرب ، فليس في هذا القياس حدُّ أوسط .

٣- ألا يُفيد أحدُ حدود القياس الاستغراقَ في النتيجة إلا إذا أفاد ذلك في مقدمته ، فالمقدمتان (١) "لا شيء من الإنسان بنات ٢" - وكل نبات جسم) النتيجة : (لا شيء من الإنسان بجسم) ، تنتجان نتيجةً بيَّنةً البطلان ، لأن : الحد (جسم) يفيد الاستغراقَ في النتيجة ، لأنه محمولٌ قضيةً سالبةً ، ولكن هذا الحد في المقدمة الكبرى لا يفيد الاستغراقَ لأنه محمولٌ قضيةً موجبةً .

٤- لا إنتاج بين مقدمتين سالبتين ، فالمقدمتان : (أ : لا شيء من النبات بذهب . ب : لا شيء من الذهب بنام) ، تنتجان نتيجةً فاسدةً : (لا شيء من النبات بنام) .

٥- إذا كانت إحدى المقدمتين سالبةً كانت النتيجةً سالبةً ، وبالعكس لا تكون النتيجةً سالبةً إلا إذا كانت إحدى المقدمتين سالبةً^(١) ، فالمقدمتان : آ - كلُّ إنسان حيوان . ب - لا شيء من الحيوان بجهاد . تنتجان : (لا شيء من الإنسان بجهاد) .

(١) نتائج : آ - لا إنتاج بين جزئيتين . ب - إذا كانت إحدى المقدمتين جزئيةً ، كانت النتيجةً جزئيةً . ج - لا إنتاج بين جزئيةً كبرى وسالبةً كليةً صغرى .

اشكال القياس : الشكل (١) : (هو هيئة القياس التي يُوضع عليها الحدُّ الأوسط في المقدمتين) .

والأشكال أربعة : (بحسب اقتران الحد الأوسط

بكل من الطرفين^(٣)) .

١- الشكل الأول : (أن يكون الحد الأوسط محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى) مثل :

آ - كل علم مفيد .

ب - ولا شيء من المفيد بضاراً .

ج - لا شيء من العلم بضاراً .

٢- الشكل الثاني : (أن يكون الحد الأوسط محمولاً في المقدمتين) مثل :

آ - لا شيء من الماء قاسٍ .

ب - وكل صُلب قاسٍ .

ج - لا شيء من الماء يَصُلب .

٣- الشكل الثالث : (أن يكون الحد الأوسط موضوعاً في المقدمتين) ، مثل :

آ - بعض الحوادث متغيرٌ .

ب - وكل حادث يَفْنَى .

ج - بعض المتغير يَفْنَى .

٤- الشكل الرابع : (أن يكون الحد الأوسط موضوعاً في الصغرى ، محمولاً في

الكبرى) ، مثل :

آ - النبات نَامٍ .

(١) يتركب القياس من ثلاث قضايا ومن ثلاثة حدود : منها الحد الأوسط ، يتكرر في كل من المقدمتين ، والحدان الآخران يظهر كل منهما مرة في المقدمة ، ومرة في النتيجة ، ووضَع الحد الأوسط والمقدمتين مختلف ، فتارة يكون موضوعاً فيهما ، وطوراً يكون محمولاً فيهما ، وأحياناً يكون في إحداهما موضوعاً وفي أخراهما محمولاً .

(٢) لأن الوسط إما محمول أو تالٍ في الصغرى موضوع أو مقدم في الكبرى ، وهو الشكل الأول . وإن كان بالعكس فهو الرابع . وإن كان محمولاً فيهما فهو الثاني . وإن كان موضوعاً فيهما فهو الثالث . وهو بيان وجه الإنحصار .

ب - وكل مُثْمِر نبات .

ج - النامي مُثْمِر .

أضربُ أشكال القياس : الضرب هو (هيئة القياس مُراعى فيه كمُ القضيتين وكَيْفُهما) .

فالكَمُ : (الكُلِّيَّةُ والجزئية) ، والكَيْفُ : (الإيجاب والسلب) كما مرَّ ،

فكانت ست عشرة صورة ، انظر الهامش^(١) .

هذا والضروب الستة عشرة هذه ليست كلها مُنتجَةً ، ولمعرفة المُنتجِ

والعقيمِ منها تُطبَّق شروط القياس العامة سابقة الذكر^(٢) .

بيان قواعد الشكل الأول

يُشترط لإنتاج هذا الشكل شرطان :

آ - إيجاب الصغرى . ب - كُليَّة الكبرى .

فأضربه المنتجة أربعة^(٣) وهي :

١ - الضرب الأول : الصغرى (كل) - الكبرى (كل) .: النتيجة (كل)

٢ - الضرب الثاني : الصغرى (كل) - الكبرى (لا) .: النتيجة (لا)

٣ - الضرب الثالث : الصغرى (ع) - الكبرى (كل) .: النتيجة (ع)

٤ - الضرب الرابع : الصغرى (ع) - الكبرى (لا) .: النتيجة (س)

(١) في كل قياس مقدّمتان صغرى وكبرى ، وكلُّ منهما تكون موجبة أو سالبة ، كُليَّة أو

جزئية ، فإذا كانت الصغرى موجبة كُليَّة جاز في الكبرى أربعة وجوه ، وكذا إذا كانت

موجبة جزئية أو سالبة كُليَّة ، أو سالبة جزئية ، فالصور العقلية التي يصح أن تكون عليها

المقدّمتان ست عشرة ، وتُسمَّى كلُّ صورة من هذه الصور ضرباً .

(٢) آ - بتطبيق (لا إنتاج بين سالتين) تسقط الأضرب الأربعة .

ب - بتطبيق (لا إنتاج بين جزئيتين) تسقط الأضرب الثلاثة .

ج - بتطبيق (لا إنتاج بين سالبة كُليَّة صغرى وجزئية كبرى) يسقط الضرب الآتي ؛

وعلى ذلك تكون الأضرب الباقية المُنتجة ثمانية .

(٣) شرح الرموز : (كل) ، و(لا) : المقدّمتان المبدوءتان بهاتين الكلمتين ، و(ع) : المقدّمة

المبدوءة بـ (بعض) ، و(س) : القضية المبدوءة بـ (ليس) .

الأمثلة :

- ١- الضرب الأول :
آ - كلُّ زاويةٍ كَمَّ .
ب- وكل كَمَّ متفاوتٌ عن غيره .: كل زاوية متفاوتةٌ عن غيرها .
- ٢- الضرب الثاني :
آ - كلُّ طائرٍ حيوانٌ .
ب- لا شيءٌ من الحيوانات نباتٌ .: لا شيء من الطائر نبات .
- ٣- الضرب الثالث :
آ - بعض العوام أتقياء .
ب- وكل الأتقياء فائزون .
.: - بعض العوام فائزون .
- ٤- الضرب الرابع :
آ - بعض العلماء فقراء .
ب- ولا أحدٌ من الفقراء بمعذبٌ .: بعض العلماء ليس بمعذب .

بيان قواعد الشكل الثاني

يشترط لإنتاج هذا الشكل شرطان :

- أ- أن تكون إحدى المقدمتين سالبةً ، لِيَتَحَقَّقَ الشرط الثاني من شروط القياس العامة^(١) .
- ب- أن تكون الكبرى كُليَّةً ، لِيَتَحَقَّقَ الشرط الثالث من شروط القياس العامة^(٢) .

فتكون الأضرب المنتجة من هذا الشكل أربعة وهي :

- ١- الضرب الأول : الصغرى (كل) - الكبرى (لا) .: النتيجة (لا)

(١) هذا الشرط يسقط من الضروب الثمانية التي يصح منها الإنتاج ما يأتي :

المقدمة الصغرى : كل ، ع ، كل

المقدمة الكبرى : كل ، كل ، ع

(٢) شرح الرموز : (كل) و(لا) : المقدمتان المبدوءتان بهاتين الكلمتين ، و(ع) : المقدمة

المبدوءة بـ (بعض) ، و(س) : القضية المبدوءة بـ (ليس) .

- ٢- الضرب الثاني : الصغرى (لا) - الكبرى (كل) .: النتيجة (لا)
 ٣- الضرب الثالث : الصغرى (ع) - الكبرى (لا) .: النتيجة (س)
 ٤- الضرب الرابع : الصغرى (س) - الكبرى (كل) .: النتيجة (س)
 ودونك الأمثلة :

(١) مثال الضرب الأول :

- آ - كلُّ جِرْمٍ حَدَثٌ .
 ب - لاشيءٍ من الغني عن الفاعلِ بحادثٍ ..
 .: النتيجة : لاشيءٍ من الجِرْمِ بِغْنِيٍّ عَنِ الْفَاعِلِ .

(٢) مثال الضرب الثاني :

- آ - لاشيءٍ من الجائزِ بِغْنِيٍّ عَنِ الْفَاعِلِ .
 ب - وكل قديمٍ غنيٌّ عن الفاعلِ ..
 .: النتيجة : لاشيءٍ من الجائزِ بِقَدِيمٍ .

(٣) مثال الضرب الثالث :

- آ - بعض الموجود قديم .
 ب - ولا شيءٍ من الجائزِ بِقَدِيمٍ .
 .: النتيجة : ليس بعض الموجود بجائزٍ .

(٤) مثال الضرب الرابع :

- آ - ليس بعض الصفات مُمَكِّنٍ .
 ب - وكل حَدَثٍ مُمَكِّنٍ ..
 .: النتيجة : ليس بعض الصفات بحادثٍ .

بيان قواعد الشكل الثالث

يشترط لإنتاج هذا الشكل : شرطان :

١- إيجاب المقدمة الصغرى :

لأنها لو كانت سالبةً للزم إيجابُ الكبرى ، وهي لا تفيد استغراقَ المحمول الذي هو محمول النتيجة ، وهذه النتيجة يلزم أن تكون سالبةً ، وإذا يتخلف الشرط الثالث من شروط القياس العامة .

٢- وكُلِّيَّةٌ إحدى المقدّمتين ، لأن الحدّ الأوسط موضوع فيهما ، ويجب أن يُفيد الإستغراق في واحدة منهما ، ولا يكون كذلك إلا إذا كانت إحداها كُلِّيَّةً . هذا^(١) ؛ ويمتاز هذا الشكل الثالث بقاعدة كلية قطعية لا تتخلف وهي أنه : (يجب أن تكون النتيجة جزئيةً).

لأن المقدّمة الصغرى في هذا الشكل موجبةٌ دائماً ، وهي لا تفيد استغراق محمولها ، ولو كانت النتيجة كلية لتخلف الشرط الثالث من شروط القياس العامة^(٢) :

فتكون الأضرب المتّبعة لهذا الشكل ستةٌ وهي :

- ١- الضرب الأول : الصغرى (كل) - الكبرى (كل) .: النتيجة (ع)
 - ٢- الضرب الثاني : الصغرى (كل) - الكبرى (لا) .: النتيجة (س)
 - ٣- الضرب الثالث : الصغرى (ع) - الكبرى (كل) .: النتيجة (ع)
 - ٤- الضرب الرابع : الصغرى (ع) - الكبرى (لا) .: النتيجة (س)
 - ٥- الضرب الخامس : الصغرى (كل) - الكبرى (ع) .: النتيجة (ع)
 - ٦- الضرب السادس : الصغرى (كل) - الكبرى (س) .: النتيجة (س)
- ودونك الأمثلة :

(١) مثال الضرب الأول :

آ - كل برّ مقتات

ب - وكل برّ ربويّ .: بعض المقتات ربويّ

(٢) مثال الضرب الثاني :

(١) بتطبيق الشرط الأول من شرطيّ إنتاج هذا الشكل على الأضرب الثمانية التي يصح منها الإنتاج ؛ يسقط الضربان :

الصغرى : لا ، س - الكبرى : كل ، كل

هذا ولا يسقط بالشرط الثاني شيء اهـ .

(٢) لا يُنتج هذا الشكل إلا جزئيةً أبداً ، لأن أخصّ الضروب المنتجة المُركَّب من كليتين موجبتين ، أو الثانية سالبة ، وهما لا يُنتجان الكليةً ، لجواز أن يكون الأصغر أعمّ من الأكبر فلا يصح حمل الأكبر عليه كلياً إيجاباً أو سلباً ، مثال ذلك قولنا : (كل إنسان حيوان ، وكل إنسان ناطق ، أو لا شيء من الإنسان بفرس) ، وإذا لم تُنتج الكليتان كليةً لم يُنتجها غيرهما ، لأن ما يلزم الأخصّ لا يلزم الأعمّ اهـ .

- أ - كل متحيز موجود
 ب - ولا شيء من المتحيز بقديم .: بعض الموجود ليس بقديم .
 (٣) مثال الضرب الثالث :
 آ - بعض الفاعل مرفوع
 ب - وكل فاعل يمنع حذفه .: بعض المرفوع يمنع حذفه .
 (٤) مثال الضرب الرابع :
 آ - كل بعض المخلوق متغير
 ب - ولا شيء من المخلوق بياق .: بعض المتغير ليس بياق .
 (٥) مثال الضرب الخامس :
 آ - كل مخلوق متغير
 ب - بعض المخلوق يفنى .: بعض المتغير يفنى .
 (٦) مثال الضرب السادس :
 آ - كل حادث مفترق
 ب - ليس بعض الحوادث بجزم .: بعض المفترق ليس بجزم .

بيان قواعد الشكل الرابع

- يشترط لإنتاج هذا الشكل ثلاثة شروط :
- ١ - كلية الصغرى إذا كانت الكبرى موجبة .
 يُفيد الحد الأوسط الاستغراق في إحدى المقدمتين .
 - ٢ - كلية الكبرى : إذا كانت إحدى المقدمتين سالبة ، لِيَتَحَقَّقَ الشرط الثالث من شروط القياس العامة .
 - ٣ - إذا كانت الصغرى موجبة كانت النتيجة جزئية عملاً بالشرط الثالث من شروط القياس العامة .
- وعلى هذا^(١) فضرور هذا الشكل المنتجة خمسة :

(١) بتطبيق الشرط الأول على الضروب الثمانية التي منها الإنتاج : يسقط الضربان :

- المقدمة الصغرى ع : س - المقدمة الكبرى كل : كل
 ويتطبيق الشرط الثاني ؛ يسقط من الباقي ضرب واحد : المقدمة الصغرى : كل المقدمة الكبرى : س .

ولذلك قال صاحب السلم (ورابع عَدَمُ جَمْعِ الحِستين . . إلا بصورة ففيها =

- ١- الضرب الأول : الصغرى (كل) - الكبرى (كل) .: النتيجة (ع)
- ٢- الضرب الثاني : الصغرى (كل) - الكبرى (ع) .: النتيجة (ع)
- ٣- الضرب الثالث : الصغرى (لا) - الكبرى (كل) .: النتيجة (لا)
- ٤- الضرب الرابع : الصغرى (كل) - الكبرى (لا) .: النتيجة (س)
- ٥- الضرب الخامس : الصغرى (ع) - الكبرى (لا) .: النتيجة (س)

ودونك الأمثلة :

(١) مثال الضرب الأول :

آ - كل إنسان حيوان

ب - وكل ناطق إنسان .: / بعض الحيوان ناطق .

(٢) مثال الضرب الثاني :

آ - كل إنسان حيوان

ب - بعض الحيوانات ناطق .: / بعض الحيوان ناطق .

(٣) مثال الضرب الثالث :

آ - لا شيء من الإنسان بجهاد

ب - وكل ناطق إنسان .: / لا شيء من الجهاد بناطق .

(٤) مثال الضرب الرابع .

آ - كل إنسان حيوان

ب - لا شيء من الجهاد بإنسان .: / بعض الحيوان ليس بجهاد .

(٥) مثال الضرب الخامس :

آ - بعض الإنسان حيوان

ب - لا شيء من الجهاد بإنسان .: / بعض الحيوان ليس بجهاد .

=تَسْتَبِينُ.. (إلخ) قال الشارح البتاني (وذلك أنه إذا لم تكن صفراء موجبة جزئية فشرط إنتاجه أن لا يجتمع فيه خستان من نوع واحد أو من نوعين في مقدمة أو مقدمتين ، وخسة الكم : الجزئية ، وخسة الكيف : السلب) اهـ .

ثانياً - القياس الإقتراني الشرطي : يتركب هذا القياس من شرطيات فقط ، أو شرطيات وحمليات ، وهو مثل الحملي في أشكاله وضروبه ، غير أن الموضوع والمحمول في الحملي يسميان في الشرطي /بالمقدّم والتالي/ .

وهذه الماثلة مشروطة بأن يتركب الشرطي من متصّلتين ، فإذا رُكّب من متّصلتين والشركة بينهما في جزء تامّ فهذا من حيث تركيبه عقيم لا إنتاج له .

١- فمثال الشرطي المنتج في الشكل الأول :

أ- كلّما كان الموجود ممكناً كان حادثاً .

ب- وكلّما كان حادثاً كان مفتقراً إلى الفاعل .

∴ كلما كان الموجود ممكناً كان مفتقراً إلى الفاعل .

٢- ومثال الشرطي المنتج في الشكل الثاني :

أ- كلّما كان الموجود ممكناً كان حادثاً .

ب- وليس البتة إذا كان قديماً كان حادثاً .

∴ ليس البتة إذا كان الموجود ممكناً كان قديماً .

٣- ومثال الشرطي المنتج في الشكل الثالث :

أ- كلّما كان الموجود ممكناً كان حادثاً .

ب- وكلّما كان ممكناً كان مفتقراً إلى الفاعل .

∴ قد يكون إذا كان الموجود حادثاً كان مفتقراً .

٤- ومثال الشرطي المنتج في الشكل الرابع :

أ- كلّما كان الموجود ممكناً كان حادثاً .

ب- وكلّما كان محتاجاً كان ممكناً .

∴ قد يكون إذا كان الموجود حادثاً كان محتاجاً .

الحذف في بعض حدود القياس الإقتراني :

لهذا الحذف حالتان :

أ- يجوز الحذف في إحدى المقدّمتين للعلم بها .

ب- ويجوز ذلك في النتيجة أيضاً .

فنقول في حذف الكبرى :

(كل إنسان حيوان ، فهو جسم) . وتقديرها (وكل حيوان جسم) .

وأكثر ما تُحذف الصغرى والنتيجة للعلم بهما في القياس المركَّب كما سيأتي ، فنقول : (النَّبَّاشُ أَخَذَ لِلْمَالِ خِيفَةً ، وَكُلُّ أَخَذٍ لِلْمَالِ خِيفَةٌ سَارِقٌ ، وَكُلُّ سَارِقٍ تَقَطَّعَ يَدُهُ) ، فقد حذفت فيه النتيجة من القياس الأول وهي صغرى للثاني ، وهي قولنا (النَّبَّاشُ سَارِقٌ) .

ويجوز الحذف في القياس الإستثنائي أيضاً كما سيأتي ومنه قوله تعالى : (لو كان فيهما آلهةٌ إلاَّ اللهَ لَفَسَدَتَا^(١)) الآية .

البند الثاني

القياس الاستثنائي (الشرطي)

تعريفه : (هو ما ذُكرت فيه النتيجة أو نقيضها بالفعل لا بالقوة) ومعنى كون هذا القسم مشتملاً على النتيجة بالفعل أن تكون مذكورةً فيه بمادتها وصورتها ، وكذا على نقيضها ، وإن كانت في القياس جزءاً قضيةً لا قضيةً كاملةً ولا مُحْتَمَلَةً للصدق والكذب ، وصارت في النتيجة قضيةً محتملةً للصدق والكذب ، وبهذا الاعتبار تكون مغايرة^(٢) لمقدمتي القياس ، والموضوعُ في الاقتران الحملِي يسمَّى /مقدِّماً/ هنا ، والمحمول هناك يسمَّى /تالياً/ هنا ، وبعد :

١- فالمشتمل على النتيجة بالفعل كقولك :

آ- إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

ب- لكن الشمس طالعة .∴ فالنهار موجود .

ف (النهار موجود) هو النتيجة ، وتركيبه بعينه مذكور في القياس لأنه تالي الشرطية ، لكنها حال كونها تالياً - جزءاً قضيةً ، وحال كونها نتيجةً قضيةً تامةً .

٢- والمشتمل على نقيض النتيجة بالفعل كما لو استثنينا نقيض التالي فقلنا :

آ- إن كانت الشمس طالعةً فالنهار موجود .

ب- لكن ليس النهار بموجود .∴ فليست الشمس بطالعة .

(١) سورة الأنبياء /٢٢/

(٢) قال صاحب السُّلَم في حَدِّ القياس (مستلزماً بالذات قولاً آخرًا) .

وهي غير مذكورة في القياس لكن ذكر فيه نقيضها^(١) وهو (كانت الشمس طالعة) .

شروطه العامة : يشترط لإنتاج الاستثنائي مطلقاً ثلاثة شروط :

- ١- أولها : أن تكون الشرطية موجبة ، فالسالبة عقيمة .
- ٢- ثانيها : أن تكون كُليَّة ، فالجزئية عقيمة .
- ٣- ثالثها : أن تكون لزومية في المتصلة ، أو عنادية في المنفصلة ، فالاتفاقية فيها عقيمة .

أقسامه :

قسمان :

أ- القياس الاستثنائي الاتصالي : وهو ما كانت شرطيته متصلةً ، مثل :

١- كلُّها كانت الشمس طالعة فالنهار موجود .

٢- لكن الشمس طالعة .: فالنهار موجود .

ب- القياس الاستثنائي الانفصالي : وهو ما كانت شرطيته منفصلةً ، مثل :

١- الكلمة إمَّا اسم وإمَّا فعل .

٢- لكنها اسم .: فهي ليست بفعل .

أولاً - القياس الاستثنائي الاتصالي :

يُشترط فيه بخاصة :

أ- أن تكون الاستثنائية فيه حُكِمَتْ بوضع مقدّم الشرطية - أي إثباته - .

ب- أو برفع تاليها - أي نفيه - .

ففي الحالة الأولى (أ) يُنتِجُ استثناءً عين المقدّم - عين التالي - ، واستثناءً

نقيضه غير مُنتِج ، وفي الحالة الثانية (ب) يُنتِجُ استثناءً نقيض التالي - نقيض

المقدّم - ، واستثناءً عينه لا يُنتِجُ شيئاً ، مثاله :

أ- كلُّها كان الشكل مستطيلاً كان قائم الزوايا .

ب- لكنه مستطيل .: فهو قائم الزوايا .

(١) المراد بالنقيض مادته وصورته فقط ، وإلاً فمقدّم الشرطية ليس بنقيض ، والنتيجة قضية

ولا تناقض بين قضية وما ليس بقضية اهـ .

ثانياً - القياس الإستثنائي الإنفصالي :

لا يَعدُّ الحالات التالية :

آ- إن كانت القضية شرطية حقيقية (مانعة جمع وخلق) فاستثناء عين أحد طرفيها يُنتِجُ نقيض الآخر ، واستثناء نقيض أحدهما يُنتِجُ عين الآخر ، نحو :

١- "الفعل إما أن يكون صحيحاً أو معتلاً .

٢- " لكنه صحيح .: فهو ليس بمعتل . .

أو :

١- "الفعل إما أن يكون صحيحاً أو معتلاً .

٢- " لكنه ليس بصحيح .: فهو معتل .

ب- وإن كانت مانعة جمع فقط فاستثناء عين أحد جزئها يُنتِجُ نقيض الآخر ، واستثناء أي جزءٍ منها لا يُنتِجُ شيئاً ، مثل :

١- الكلمة إما اسم ، وإما فعل .

٢- لكنها اسم .: فهي ليست بفعل .

وإذا قلنا (لكنها ليست باسم) لا يُنتِجُ شيئاً .

ج- وإن كانت مانعة خلو فاستثناء نقيض أحدهما يُنتِجُ عين الآخر ، واستثناء عين أحدهما لا يُنتِجُ شيئاً ، مثل :

١- إما أن يكون الشيء غير أبيض أو غير أسود .

٢- لكنه أبيض .: فهو غير أسود .

أو :

١- إما أن يكون الشيء غير أبيض أو غير أسود .

٢- لكنه أسود .: فهو غير أبيض .

أما إذا قلنا (إنه غير أبيض) أو (غير أسود) فلا يُنتِجُ شيئاً .

الفرع الثالث

لواحق القياس

أولاً - القياس المركب :

تعريفه : هو (قياس مؤلف من مقدمات تُنتِجُ مقدمتان منها نتيجةً ، وتلك

النتيجة مع مقدمة أخرى تُنتج نتيجة أخرى ، وهكذا إلى أن يحصل المطلوب) .
أو (هو قياس مؤلف من عِدَّة أقيسة بحيث تكون نتيجة كل قياس مقدّمة
لقياس يتلوه) .

وهو قسيان :

١ - موصول النتائج : وهو ما ذُكرت نتائجه ، مثل :

آ - العالم متغير .

ب - وكل متغير حادثٌ .∴ فالعالم حادث .

آ - العالم حادث .

ب - وكل حادث مفتقر الى مُحْدِث .∴ فالعالم مفتقر الى مُحْدِث .

آ - العالم مفتقر الى مُحْدِث .

ب - وكل مفتقر الى مُحْدِث فخالقه الله تعالى وَحْدَهُ .∴ إذا فالعالم

تعالى . وهو المطلوب .

فهذه سلسلة من الأقيسة أخذت نتيجة السابق منها وجُعِلت مقدمة

في اللاحق .

٢ - مفصول النتائج : وهو ما طُويت نتائجه الجزئية ، ولم يُذكر فيها إلا النتيجة

الأخيرة المطلوبة ، مثل :

آ - العالم متغير . ب - وكل متغير حادث .

آ - وكل حادث يفتقر الى مُحْدِث ، وكل مفتقر الى مُحْدِث فخالقه الله تعالى

وَحْدَهُ .

إذا .∴ العالم خالقه الله تعالى وحده . وهو المطلوب .

فهذه سلسلة من الأقيسة لم يُذكر فيها إلا النتيجة الأخيرة المطلوبة .

ثانيا - قياس الخلف :

تعريفه : (وهو ما يُذكر للاستدلال على إثبات الشيء بإقامة الدليل على

بُطلان نقيضه) وهو على الراجح مركّب من قياسين : أحدهما اقتراني ، والآخر

استثنائي ، فهو فرع من القياس المركّب ، مثاله :

آ - لو لم يكن الله تعالى قديماً لكان ليس قديماً .

ب - ولو كان ليس قديماً لم يوجد العالم .

∴ إذا لو لم يكن الله تعالى قديماً لم يوجد العالم .

لكن العالم موجود ضرورةً ..

- إذا ∴ فالله تعالى قديم .

وكما إذا أردت إثبات أن حجم الشمس أكبر من حجم الأرض بإقامة

البرهان على بطلان أن الأرض مساوية للشمس في الحجم أو أكبر منها

المطلب الثاني

(المنطق المادي)

الاستدلال الاستنباطي

«الاستقراء والتمثيل»

الفرع الأول

الاستقراء

تعريفه : (هو تصفح أمور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات) أو : (هو حركة الفكر التي بها تُعرض المعلومات على العقل ، وتُدْرَسُ دراسةً مفصلةً ثم تُستنبطُ منها الأحكام) .

حاجة أهل النظر إليه : جُلُّ معارف الانسان مؤسَّسةً على الاستدلال الاستقرائي ، فالعقل لم تصل إليه الأحكام وهي كُليَّةٌ ، ولكنه بما مُنح من قوة الملاحظة والموازنة والاستدلال يتمكَّن من أن يستنبط مما يشاهد من الجزئيات أحكاماً كُليَّةً يُمكنه أن يستعملها ويطبِّقها فيما لم يدرسه من الجزئيات .

فلاستقراء : (استدلالٌ بجزئيٍّ على كُليٍّ) عكس القياس المنطقي .
مثاله : فإذا أردت الحكم بأن كل حيوان يُحرِّكُ فكَّهُ الأسفل عند المضغ ، فتبعت جزئيات الحيوان من الإنسان والبهائم والسباع وغيرها وحصل لك الحكم المذكور : فالتبعية المذكور هو الدليل ، وهو الحكم المسمَّى بالاستقراء^(١) ، والحكم المذكور هو مدلوله ونتيجته .

أقسامه :

(قسمان) : تام وناقص .

١ - فالتام : بأن تستقرِّي جميع الجزئيات فيفيد القطع واليقين ، وذلك فيما إذا كانت الجزئيات محصورة (ملاحظة) ، ونتيجته وإن كانت يقينية لا تُفيد أكثر مما يُستفاد من المقدمات .

٢ - والناقص : بأن تستقرِّي أكثر الجزئيات فقط ، وذلك إذا لم تكن الجزئيات

(١) الاستقراء أخذ من قولك «استقرت البلد» إذا تبعته قريةً قريةً اهـ .

محصورة بل علم بعضها وقيس سائرهما عليه ظناً بأن الحكم الغائب الذي يقع في المستقبل أو في مكان قصي كحكم الحاضر المعلوم ، وهو لا يفيد إلا الظن ، وهو المراد عند الإطلاق ، وكونه ليس بقطعي لأن حكمنا بأن الكواكب السيارة تسير في جهة واحدة حول الشمس من المغرب إلى المشرق لا يوصل إلى نتيجة يقينية لاحتمال أن هناك كوكباً سياراً لم يُعرف بعد قد يكون سيره في اتجاه مخالف .

أنواع الاستقراء الناقص :

ينقسم الاستقراء الناقص لثلاثة أقسام :
 أولاً - الاستقراء العلمي : وهو (ما كان مؤسساً على قانون التعليل العام وقانون أطراد وقوع الحوادث الكونية) .

أما قانون التعليل العام : (فهو كل حادثة في الكون لا بد لها من علة تسبب حدوثها ، وكل علة لا بد لها من معلول ينشأ عنها) .

وأما قانون أطراد الحوادث الكونية فمعناه : (أن العلة الواحدة يحدث عنها نتيجة واحدة) ، ويستعمل هذا الاستقراء في العلوم الطبيعية والرياضية ، والقوانين والأحكام المؤسسة عليها تسمى /بالقوانين والأحكام العلمية/ ، ولا يمكن نقضها لمعرفة علتها . مثالها : (كل جسم يتمدد بالحرارة) : فهذا القانون استنبط بعد معرفة العلة في تمدد الأجسام ؛ وهي الحرارة .

ثانياً - الاستقراء الإحصائي : وهو (ما كان مؤسساً على مجرد المشاهدة ولم يبين على القانونين السابقين) ، وهذا القانون قابل للنقض حين يُشاهد ما يدل على النقص ، مثاله : (كل حيوان ذي قرنين مجتر) .

ثالثاً - الاستقراء الهندسي : وهو (ما يكفي في استنباط الأحكام الكلية فيه ، درس جزئي واحد ، لتشابه جميع الجزئيات في التكوين) فهو أشبه بالتمثيل ، لأنه : (إجراء حكم الجزئي على جزئي آخر يشبهه) مثاله : (مساحة المربع = حاصل ضرب الضلع بالضلع) بعد البرهنة على أن مساحة المربع $أ ب ج د = ض \times ض$.

قوانين الاستقراء العلمي :

١ - قانون التلازم في الوقوع : هو (القانون الذي يؤدي إلى الحكم بأن حادثة قد تكون علة في أخرى بناءً على ما يُشاهد من التلازم بينهما) ، كملازمة سكون الألم في الرأس للإسبرين ، وهذا القانون لا يفيد اليقين لاحتمال تعدد العلل التي تكفي الواحدة منها لوجود المعلول عندها .

٢ - قانون التلازم في التخلف : وهو (القانون الذي يُوصل إلى الحكم بأن حادثة معينة علة في حادثة أخرى بناءً على ما يُشاهد من أنه إذا لم تقع إحداها لم تقع الأخرى) ، مثل استنباط أن الأكسجين هو العلة في الاحتراق ، فإذا فقد الأول فقد الثاني .

٣ - قانون التلازم في الوقوع والتخلف : وهو (قانون يجمع القانونين السالفين لأنه هو قانون الاستقراء الذي يؤدي إلى الحكم على حادثة بأنها قد تكون علة في حدوث أخرى تتلوها بناءً على ما يُشاهد من التلازم بينهما في الوقوع والتخلف) . مثل حدوث الضرر من طعام بعينه لكل من يتناوله ، وعدم حصول ذلك لكل من لم يتناوله ، وهذا القانون لا يفيد اليقين ، لاحتمال تعدد علل المرض المخصوص .

٤ - قانون التلازم في التغير : وهو (القانون الذي يؤدي إلى الحكم بأن حادثة معينة علة في وقوع أخرى لتلازمها في التغير) ، كملازمة النفقة لأفراد الأسرة قلة وكثرة .

٥ - قانون البواقي : وهو (القانون الذي يستنبط في حادثة تعددت فيها العلل والمعلولات) . فإذا عرف زيد أن أسرة عمرٍو ناجحة في الحياة ، وهذا النجاح معلول لحسن إدارتها وكفاية أفرادها ، وكذلك أسرة بكر نجاحها معلول لحسن إدارتها وكفاية أفرادها ، إذا عرف زيد ذلك أدرك أن سوء نتيجة أسرة خالد معلول لسوء إدارتها لالعدم كفاية أفرادها .

مدار الاستقراء ، قانون التعليل :

يتلخص قانون التعليل بأن لكل شيء سبباً .

ولمعرفة السبب والمسبب أو العلة والمعلول طريقتان هما : (الملاحظة

والتجربة) .

آ - الملاحظة : إن ربط الأسباب بمسبباتها ، والعلل بمعلولاتها يستدعي معرفة أحوال الشيء وشروطه ، من أجل ذلك وجبت دقة الملاحظة وجمع الجزئيات التي وصلت إلى النتيجة وحلها حلاً وافياً للوصول إلى أوجه الشبه بينها ، ونبذ الأحوال العَرَضية التي لا شأن لها في إيجادها ، ويقع الخطأ في الملاحظة من جهات ثلاث :

١ - أسباب مادية : وهي كل ما يُعَوِّق الحواس عن إدراك ما تُراد ملاحظته ، كالسحاب في رؤية الهلال .

٢ - عوامل جسمية : كالضعف في أعضاء الحس ، وكل ما يعوق الجسم عن تنفيذ ما يريده العقل .

٣ - عوامل نفسية : كتوجيه الانتباه إلى القليل من الأمثلة ، وإهمال الكثير منها ، وكفهم المحسّات فهماً لا يطابق الواقع .

ب - التجربة : تبيّن أنّ الملاحظة هي (مراقبة وقوع الحوادث الكونية دون إحداث تغيير فيها من جهتنا) ، أما التجربة فهي (أثر من عمل الإنسان يأتيه جلب منفعة أو دفع مضرة) ، وظاهره أن الإنسان ليس في استطاعته إحداث تغيير في كل الظواهر الكونية ، وإجراء التجارب العملية عليها ، لأن كثيراً منها لا سبيل إلى العلم به إلا بطريقة الملاحظة ، لهذا وجب على الإنسان أن يُعنى بالتجربة لقدرته على الحل والتركيب ، وإحداث أي تغيير جديد فيه فائدة لوصوله إلى غرضه ، لهذا كانت التجربة أكبر أثراً في كشف أسرار الطبيعة وكسب العلم الصحيح من الملاحظة المجردة ، ذلك لأن التجربة ملاحظة مضاف إليها ترتيب الأشياء للعلم بخواصها .

شروط الملاحظة والتجربة :

للملاحظة والتجربة شروط تجب مراعاتها لجني ثمارها ، وتحقيق غايتها ،

وهي :

١ - تكرار الملاحظة ، وتنويع التجربة .

٢ - الدقة ، وضبط العمل .

٣ - عزل موضوع البحث عن غيره .

٤ - بناء الملاحظة والتجربة على أساس علمي .

الفروض المنطقية : تتوقف كبرى القياس على الاستقراء ، وهذا الاستقراء يتوقف على قانون التعليل العام الذي يتوقف على الملاحظة والتجربة اللتين تقدمُ منهما من وسائل إدراك العلل والمعلولات ، فإذا أردنا أن نعرف علة لمعلول من المعلولات ، أو نتيجة للعلة أو للعلل التي تُراد معرفة آثارها لزمنا أن نفرض فروضاً وأن نبحث عن الأدلة التي تُثبت صحتها أو بطلانها ، وكلما عظمت مقدرة الإنسان كثرت الفروض التي هي نواة الاختراع ، ولا يقلل من أهمية الفروض عدم الوصول إلى المطلوب ، لأنه كثيراً ما أهتدى الباحثون في أثناء تجاربهم إلى مخترعات لم تكن تخطر في بالهم .

الفرع الثاني

التمثيل

آ- تعريفه : معناه في اللغة التشبيه ، وفي الاصطلاح : (هو إلحاق جزئي بجزئي آخر في الحكم لمعنى مشترك بينهما) ، والمراد بالجزئي هنا الإضافي ، لا خصوص الحقيقي^(١) . والدليل في الحقيقة هو المساواة في العلة .

ب- مثاله : إذا قلت مثلاً (النبيد حرام كالخمر لمساواته له في علة الحرمة وهي الإسكار) ، فقولنا (النبيد حرام) هو المطلوب ، وحمله على الخمر- أي إلحاقه به في حكمه - هو التمثيل عند المناطقة .

وهو القياس عند الأصوليين ، ويسميه علماء الكلام (الاستدلال بالشاهد على الغائب) أو (ردُّ الغائب إلى الشاهد) والتمثيل لا يفيد القطع بل الظن الراجح ، لجواز أن تكون العلة غير ما يُظن أنها علة ، لهذا لا ينفع في العقلية التي يطلب فيها اليقين .

(١) فيدخل نحو /النبيد/ من الكلبيات .

هذا ، وأركانه أربعة :

- ١ - الأصل (المقيس عليه) .
- ٢ - الفرع (المقيس) .
- ٣ - العلة الجامعة (سبب التمثيل) .
- ٤ - الحكم^(١) .

(١) أعمال الأصوليين في بحوث العلة ترجع إلى ثلاث نواح :

- ١ - تحقيق مناط الحكم .
 - ٢ - تنقيح مناط الحكم .
 - ٣ - تخرّيج مناط الحكم وتفصيل ذلك في كتب أصول الفقه .
- وانظر ذلك بتوسّع في كتابنا (الوجيز في أصول استنباط الأحكام) الجزء الأول / مباحث العلة .

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثالث الصناعات الخمس

● تمهيد ● البرهان ● الجدل ● الخطابة ● الشعر ● المغالطة
«الصناعات الخمس»
أقسام الحجة العقلية

تمهيد :
كلُّ قياس أُلّف على إحدى الكيفيات السابقة ، فهو لا يَعْدُو أن يكون واحداً من خمسة أمور ، (إمّا بُرْهاناً ، أو جَدَلًا ، أو خُطابةً ، أو شِعْراً ، أو مِغالطةً) ، والفرق بين هذه الخمسة يرجع إلى المقدمات التي يتألف منها القياس لا إلى كيفية تأليفها ، أي إلى مادة القياس لا إلى صورته ، ودونك التفصيل .

«المبحث الأول»

البرهان

وهو أوَّلها وأشرفُها وهو (القياس المؤلّف من مقدّمات يقينية لإنتاج اليقينيّات) .

وإمّا تكون المقدمة يقينية إذا اعتقدت الحكم الذي تشتمل عليه اعتقاداً جازماً مطابقاً للواقع ثابتاً لا يزول ولا يتغيّر ، وبالضرورة المقدمات اليقينية إذا

أَلَّفْتُ تَأْلِيفاً صَحِيحاً تُتَبَّحُ نَتِيجَةً يَقِينِيَّةً ، مثال ذلك : قولنا :

(هذا العدد منقسم بمتساويين ، وكل عدد منقسم بمتساويين زوج) . . .

فهذا العدد زوج (وهو المطلوب بالدليل) .

ثم القياس البرهاني إما لِيَّ أو إِنِّي :

١ - فَإِنْ كَانَ الْحَدُّ الْأَوْسَطُ - مع كونه علةً لنسبة الأكبر إلى الأصغر في الذهن -
علةً لها في الواقع أيضاً - أي للنسبة - فهو البرهان اللَّمِّيُّ : لأنه يعطي اللَّمِّيَّةَ
في الذهن والخارج .

مثال ذلك قولنا : زيد متعفنُ الأخلاطِ .

وكل متعفنُ الأخلاطِ محموم .

.: فزيد محموم .

فإن الحد الأوسط وهو (متعفنُ الأخلاطِ) كما أنه علةٌ لثبوت نسبة المحموم

إلى زيد في الذهن كذلك هو علة لثبوت تلك النسبة في الخارج أيضاً .

٢ - وإن لم يكن الحد الأوسط علةً للنسبة إلا في الذهن فقط دون الواقع فهو

البرهان الإِنِّيُّ ، سَمِّيَ بذلك لأنه يفيد إثبات النسبة أي تحققها في الذهن دون

- لِيَّتِهَا .

كقولنا : زيد محموم .

وكل محموم متعفنُ الأخلاطِ .

.: فزيد متعفنُ الأخلاطِ .

فالحد الأوسط وهو (محموم) وإن كان علة لثبوت تعفن الأخلاط في

الذهن إلا أنه ليس علةً لها في الخارج ، بل الأمر بالعكس^(١) .

فضابط الفرق بين اللَّمِّيِّ والإِنِّيِّ : أن الاستدلال إن كان بوجود العلة على

وجود المعلول أو بعدمها على عدمه كان لِمِّيًّا ، وإن كان بالعكس كان إِنِّيًّا^(٢) .

(١) أي : إنه في الخارج يكون تعفن الأخلاط علة لكون زيد محمومًا ، وهذا هو العكس

المتصور في الخارج . هـ .

(٢) أي : وإن كان الاستدلال بوجود المعلوم على علته ، وبعدمه على عدمها كان إِنِّيًّا . هـ

المؤلف .

حكم كل من الاستدلاليين :

- اللَّمِّيُّ : يفيد علماً يقينياً بوجود معلول معين أو عدمه . .
- والإِنِّيُّ : يفيد علماً يقينياً بوجود علة غير معينة ، أو عدم علة مطلقاً .

«المبحث الثاني»

الجدل

(هو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة أو مُسَلِّمة لدى الخصمين) .
فالجدل يتألف من قضايا قريبة من اليقين وهي المشهورات والمسلمات .
أ- فالمشهورات : هي قضايا تتطابق الآراء على الحكم بها ويعترف الناس بسبب شهرتها فيما بينهم ؛ إمّا لمصلحة عامة كقولنا : (العدل حسن ، والظلم قبيح) أو لمّا في الطبع من الرقة كقولنا : (مواساة الضعفاء محمودة) أو لمّا فيه من الحمية كقولنا : (كشف العورة مذموم) أو لإنفعالات تنشأ من الشرع كقولنا : (التسمية في أول كل ذي بال محمودة) ، ثم هي قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة .

ب- وأما المسلمات : فهي قضايا يسلمها أحد الخصمين للآخر ليبنى عليها حكماً ، سواء كانت في نفسها صادقة أو كاذبة ، وقد يسلمونها لكونها مبرهنات عليها في علم آخر ؛ كتسليم الفقيه أن خبر الواحد حجة لكونه مبيّناً في علم أصول الفقه ، والغرض من الجدل قطع الخصوم ، وإقناع القاصر عن إدراك البرهان .

«المبحث الثالث»

الخطابة

(هي قياس مؤلف من مقدمات مقبولة أو مظنونة) .
فالقضايا المقبولة هي التي تلقاها الناس بالقبول لصدورها عن شخص لهم فيه اعتقاد حسن لسبب سماوي ، أو لاختصاصه بمزية ظاهرة من علم أو عمل ، فالسبب السماوي كما نراه في بعض الناس ذوي اللهجة الصادقة قد يُحليهم الله بحلية القبول والمحبة وتلقّي الخلق ما يردّ من قبليهم حقاً كان أو غيره ، والمزية

الظاهرة كالقضايا المأخوذة من الصلحاء والعلماء والعُباد ، وقد تُقبَل قضايا لم تُنسب لأحد ككثير من الحُكَم والأمثال السائرة ، وكونها مشهورة لا يُخرجها من حيزِ المقبولات ، وأما القضايا المظنونة فهي قضايا تَرَجَّح في الذهن صدقها ، ولا يشترط فيه أن يكون المُخاطَب مُسَلِّماً بمقدّماته أولاً . والظن الراجح درجات لا تُحصَر ، أذناها : قريب من الشك ، وأعلىها : قريب من اليقين ، وهذه الحُجَّة تصلح في التعليمات والمخاطبات ، وتصلح للإقناع بوجهة نظر صاحب الحُجَّة أو للإقناع بعُدْرِهِ في شؤون الحياة ، وتقدِّم في أيِّ طريق من طرق الاستدلال المباشر أو غير المباشر ، وتُوجد أمثلتها في كل مجالات الفكر ، والغرض منها الترغيبُ في ما ينفع ، والتنفيرُ مما يضرُّ في الدين والدنيا .

«المبحث الرابع»

الشعر

(هو قياس مؤلف من مقدّمات مُتخيَلة تنبسط معها النفس أو تنقبض) .
والمخيّلات هي : (قضايا إذا وردت على النفس حرّكتها وأثّرت فيها تأثيراً عجبياً من قبض أو بسط ، صادقة كانت أو كاذبة) .
والحُجَّة الشعريّة لا تفيد يقيناً ولا تفيد ظناً راجحاً ، وإنما تُستخدم لتحريك مشاعر الرغبة أو الرهبة والإقبال أو النفور ، والبسط أو القبض ، كما قال الشاعر :

تقول هذا لُعاب النحل تمدحه وإن ذمّت فقل قيء الزنابير
مدح ودم وذات الشيء واحدة إن البيان يُري الظلّماء كالنور

ولا يشترط فيه الوزن على ما هو الراجح عند المناطقة .
هذا ، وليس كل كلام مُحرّك للمشاعر هو من قبيل الحُجج الشعريّة ، فقد تشتمل البراهين على ما يحرك المشاعر ، وقد تشتمل كذلك الحُجج الجدلية والخطابية على مثل ذلك ، فلا تنزل باشتغالها على تحريك المشاعر إلى مستوى الحُجج الشعريّة ، بل ترتقي إلى مستوى الجَمع بين الحُجّة المنطقية ومثيرات المشاعر النفسية ، وهذا هو أبلغ أنواع الكلام وضروبه .

«المبحث الخامس»

المغالطة

(هي : قياس مؤلَّف من مقدّمات كاذبة شبيهة بالحق ، أو بالمشهور ، أو مقدّمات وهمية كاذبة) .

وهي الحُجَّة الباطلة المردودة على صاحبها مع بيان وجه غلطه فيها .
وصور المغالطة نوعان : مادية وصورية :

آ - الأغاليط المادية : وهي (كلُّ قياس فسَدَتْ مادته) ، وصور ذلك :
١ - أن تكون إحدى المقدمات كاذبة مثل : (الجنود قتلَةٌ ، وكل قاتل جزاؤه القتل) .

٢ - أن يُعطى الجنس حكم النوع نحو : (هذا مثلٌ ، وكل مثل متساوي الأضلاع) فالفساد جاء من إعطاء المثلث وهو جنس ، حكم متساوي الأضلاع وهو نوع منه .

ب - الأغاليط الصورية : وهي (كل قياس فسَدَتْ صورته لاختلال شرط من شروط الإنتاج) :

١ - كأن يكون الحد الأوسط مشتركاً لفظياً مستعملاً في إحدى المقدمتين بمعنى وفي الأخرى بمعنى آخر مثل : (هذه عينٌ - للينوع - وكل عين مُبصرة) .
٢ - وكان يُعبّر عن الحد الأصغر والحد الأوسط باسمين مترادفين نحو : (هذا لجين ، وكل لجين فضة) أو عن الحد الأوسط والأكبر كذلك ، وجلي أن القياس لا يتألف من حدّين .

٣ - وكان يكون الحد الأوسط غير مفيد الاستغراق في إحدى المقدمتين على الأقل .



أبرز المغالطات الشائعة مع بيان أسبابها :

هذا ، وسأوفي القارئ الكريم في هذا الصدد بطائفة أخرى من المغالطات الشائعة بين المتناظرين مع بيان أسبابها :

١ - قد تكون المغالطة ناشئة عن كون المقدمات مساوية في المعرفة للنتيجة .
كالمتضايقين اللذين لا يعرف أحدهما إلا إذا عرف الآخر ، مثل : (إذا كانت
الدجاجة تبيض بيضة فالبيض من الدجاجة ، لكن الدجاجة تبيض
بيضة .. فالبيضة من الدجاجة) .
فهذا الدليل لغو لا فائدة فيه .

ثالثاً - وقد تكون المغالطة ناشئة عن المصادرة على المطلوب ، أي تكون المقدمات
متوقفةً معرفتها على معرفة النتيجة ، وهذا هو الدليل الدورّي الذي يتوقف
فيه معرفة النتيجة على معرفة الدليل ، ويتوقف في معرفة الدليل على معرفة
النتيجة ، فالمصادرة على المطلوب دليل باطل ناشئ عن مغالطة ، لأنه
يشتمل على مقدمات يتوقف ثبوتها على ثبوت المدعى ، ومن أمثلة ذلك
قولنا :

- ونحن نقيم الدليل على وجود شيء - (لو لم يكن موجوداً لكان معدوماً ،
لكنه ليس بمعدوم فهو .. موجود) ففي هذا الدليل مصادرة على
المطلوب ، لأنه لا يعلم كون الشيء ليس بمعدوم حتى يعلم كونه موجوداً ،
وهذا هو المدعى ، فتوقفت معرفة الدليل على معرفة المدعى الذي يُراد
إقامة الدليل عليه .

رابعاً - وقد تكون المغالطة ناشئة عن تجاهل المطلوب ، بالهرب من الاستدلال
على المدعى إلى إقامة الدليل على غيره مما يلتبس به ، للإيهام بأن المُستدلَّ
قد قَدَّم الدليل على المطلوب .

فمن ذلك أن يُحرّف المغالط كلام خصمه ، ثم يقيم الدليل على إبطال
ما حرّفه ، والمغالطة هنا تعتمد على الكذب ، في نسبة كلام إلى الخصم لم يقله
الخصم .

ومن ذلك أن ينسب المغالط إلى خصمه قضايا يوهم بها أنها من لوازم
مذهبه مع أن الخصم لا يقول بها ، بل قد ينكرها وهي في حقيقتها ليست من
لوازم مذهبه .

ومن تجاهل المطلوب الهروب إلى استدرار العطف بدلاً من منطق الحجّة
الفكرية .

ومن تَجَاهُلِ المطلوب : هروب المغالط من إقامة الحجة على المدعى إلى الطعن في شخص خصمه ، والشهير به وهو سلاح المفلسين .
خامساً - وقد تكون المغالطة ناشئة عن التعميم الفاسد كتعميم الأحكام استنتاجاً من بعض الحالات الخاصة أو العارضة كالحكم على الأطباء بأنهم مجرمون لوجود بعضهم من هذا الصنف ، ومن التعميم الفاسد جمع عدة مسائل في مسألة واحدة والحكم عليها جميعاً استدلالاً ببعضها ، ويلتبس التعميم هنا حينئذ تكثر المسائل المشاركة في الحكم ، وتَقَلُّ المسائل المخالفة في الحكم ، كقول المغالط في النحو : (الحال والمفعول به وكل مفتوح الآخر والتمييز والمفعول المطلق تدخل في قسم المنصوبات) .

سادساً - وقد تكون المغالطة ناشئة عن التحريف في حركات الكلمة ، وهي تعتمد على التلاعب باللفظ المؤدي إلى تغيير المعنى ، مثل مغالطة البعض بقولهم : (إنما يخشى الله من عباده العلماء) مع أن فاعل الخشية هم العلماء ولفظ الجلالة مفعول به .

سابعاً - وقد تكون المغالطة ناشئة عن افتراء الكذب المحض الصريح في الإخبار مُغَلَّفاً بحيلة من حيل التغطية .

ثامناً - وقد تكون المغالطة ناشئة عن التحريف في معنى النص استناداً إلى مجرد الأدعاء الكاذب .

أصل المغالطة : وأصل المغالطة كما ظهر لك إدخال قضية كاذبة في الدليل ، ولكن سبب تمويهها يرجع إلى تحكيم الوهم في غير المحسوسات ، أو إلباس شبه الكاذبة بالصادقة في الصورة ، أو شبه الكاذبة بالصادقة في المعنى ، وكل مغالطة مقصودة تصلح لأن تكون غلطاً غير مقصود .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الباب الثالث مباحث الكليات

- * الأحكام العقلية والعادية
- * اليقينيّات العقلية
- * المقولات العشر
- * أمهات المطالب
- * الماهية والهوية ، وأقسام المعلوم
- * أجزاء العلوم

رَفْعُ

عبد الرحمن البجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الأول الأحكام العقلية والعادية

تمهيد : الحكم : لغةً (نسبةً شيءٍ إلى شيءٍ) .
وإصطلاحاً (نسبةً معلولٍ إلى علته أو مسببٍ إلى سببه) ، وللحكم أقسام
ثلاثة : عقلي ، وعادي ، وشرعي .

- فالحكم العقلي هو : (ما يستقل العقل الإنساني السليم بإدراكه) .
- والعادي : (ما لا نراقب فيه ما يحكم به العقل بشكلٍ مستقلٍ وإنما ننظر
إلى النظام القائم بحسبِ العادة الجارية) .

- والحكم الشرعي : (ما يستقل الشرع بوضعه) وليس هو من مجال بحثنا
بل هو من مباحث أصول الفقه والفقه .

آ - أقسام الحكم العقلي : كل ما يتصوره الفكر لا يخلو من أن يكون
واحداً من الأقسام الثلاثة التالية :

١ - فإما أن يكون ممكنَ الوجود والعدم .

٢ - وإما أن يكون مستحيلَ الوجود .

٣ - وإما أن يكون واجبَ الوجود .

فالأول : ممكن الوجود والعدم عقلاً ، عرفه بعض المعاصرين بقوله : (هو
ما يقبل العقل إمكانَ وجوده وعدمه ، ولو في حالة من الحالات التي يتصورها
الذهن ، وضمنَ شروط معينة وطبقَ أنظمة خاصة) .

وعرّفه السيد الشريف الجرجاني بقوله : [الممكن بالذات : (ما يقتضي لذاته أن لا يقتضي شيئاً من الوجود والعدم)] ، كالعالم ، والحياة بعد الموت ، وانقلاب الأعيان .

والثاني : مستحيل الوجود عقلاً : عرّفه بعض المعاصرين بقوله : (هو ما يُوجب العقل عدمه ، ولا يبيح إمكان وجوده في أية حالة يتصورها الذهن) .
وعرّفه السيد الشريف الجرجاني بقوله : (المُحال هو ما يمتنع وجوده في الخارج) كاجتماع الحركة والسكون في جزء واحد .

والثالث : واجب الوجود عقلاً : عرّفه بعض المعاصرين بقوله : (هو ما يُوجب العقل وجوده ، ولا يبيح إمكان انعدامه في أية حالة يتصورها الذهن) وعرّفه السيد بقوله : (الواجب لذاته : هو الموجود الذي يمتنع عدمه امتناعاً ليس وجوب الوجود له من غيره بل من نفسه ذاته ، فإن كان وجوب الوجود لذاته سُمي واجباً لذاته وإن كان لغيره سُمي واجباً لغيره) . مثال ذلك : وجود العلة عند وجود المعلول .

ب - الأحكام العادية :

- ١ - فالممكن عادةً هو : (أمرٌ يصح أن يوجد وأن لا يوجد بحسب مجرى العادات) . كنزول المطر في الشتاء .
- ٢ - والمستحيل عادةً هو : (كلٌ أمرٌ يخالف القانون المتبع باستمرارٍ في نظام الكون ، وربما كان ممكناً في العقل) كمخارق العادات .
- ٣ - والواجب عادةً هو : (كلٌ موجودٌ لم نلاحظ في العادة تحلّفه) كأثار قانون الثقل النوعي ، وغيره .

الفصل الثاني

اليقينيات العقلية

- اليقينيات الضرورية العقلية ستة أنواع عند المناطقة :
- ١ - الأوثيات : وتسمى البدهيّات : (وهي قضايا يحكمُ بها العقلُ بمجرد تصوُّر طرفيها) .
كالحكمِ بأن الواحد نصف الإثنين ، وأن الكلَّ أعظم من الجزء ، وأن الشخص الواحد لا يكون في وقت واحد في مكانين .
 - ٢ - والمُشاهداتُ : (وهي قضايا يحكمُ بها العقلُ بوساطة الحواس الباطنة) ويُطلقُ عليها المناطقة اسم : (الوجدانيّات) كالحكم بأن لنا جوعاً ولذّةً ، وفرحاً ، وكشعورنا بذواتنا وأحوالنا ، وأحكامُ الحرِّ لا تكون إلا جزئيةً ، إذ الحرُّ إنما يُفيد أن هذه النار حارّة ، وأما الحكم بأن كلَّ نارٍ حارّةٌ فحكمٌ عقلي حصل بمعونة الإحساس بجزئيات ذلك الحكم .
 - ٣ - والمُجربّاتُ : (هي قضايا يحكمُ بها العقلُ بانضمام تَكَرُّرِ المشاهدة إليه) .
والقياس الخفي المنتج إليها هو : (أنَّ الوقوع المتكرّر على نهج واحد لا بد له من سبب وإن لم نعرف ماهيته ، وكلّمها علِمَ وجودُ السببِ علِمَ وجودُ المسبّب قطعاً) .
 - وذلك كالحكم بأن النار تُحرقُ وأن الأشبرين مُسكّن للآلام .
 - ٤ - والمتواترات : (وهي قضايا يحكمُ العقلُ بها بوساطة كثرة شهادة المُخبرين بأمرٍ

ممكن مستند إلى المشاهدة كثرة تمنع تواطؤهم على الكذب) . فينضم إلى العقل سماع الأخبار ، وإلى القضية قياس خفي : (وهو أنه لو لم يكن هذا الحكم حقاً لما أخبر به هذا الجمع ، فعلم أنه لا يعتد بالتواتر فيما لا يستند إلى المشاهدة ، وأما العدد الذي لا يحصل بالتواتر بأقل منه فالضابط فيه : حصول اليقين بالحكم وزوال الاحتمال ، وهذا يختلف باختلاف الوقائع والمخبرين والمستمعين .

٥ - الحدسيات : (وهي قضايا يحكم بها العقل بحُدسٍ قويٍّ من النفس يزول معه الشك ، ويحصل اليقين ، لمشاهدة القرائن) .
والتحقيق عند المناطق أن الحدس عبارة عن « الظفر عند الالتفات إلى المطالب بالحدود الوسطي دفعة » ، فلا حركة فيه ، فالانتقال في الحدس دفعي لا تدريجي ، عكس الفكر ، مثاله : الحكم على جيش محارب بالنصر في الحرب أو بالهزيمة جراً استعداده للحرب أو عدم استعداده ، وتوفير شروط النصر أو عدمها .

٦ - المحسّات : (وهي قضايا يحكم بها العقل بوساطة الحواس الظاهرة) كالحكم بأن الشمس نيرة ، والنار حارة .
ثم إن العلم الحاصل من الحدس ، أو من التواتر ، أو من التجربة لا يكون حجة على الغير ، لجواز أن لا يحصل للغير ما حصل لك .
أما الوجدانيات والمحسّات فلا تقوم بها حجة إلا على من شارك المستدل بها في الإحساس الباطن أو الظاهر .

الفصل الثالث

المقولات العشر

«الجوهر - الكم - كيف - الأين - المتى - الوضع - الملك -
 الإضافة - أن يفعل - أن ينفعل»

كُلِّيَّاتُ المعاني التي يُعَبَّرُ عنها بالقول إيجاباً أو سلباً تُرْجَعُ إلى هذه المقولات العشر^(١)

فالموجودات جواهر وأعراض :

أ - فالجواهر تدخل تحت المَقُولَة الأولى (مقولة الجواهر) .
 ب - والأعراض تنقسم إلى المقولات التسع الباقية .

● ثم الجوهر : هو ما يقوم بذاته وهو قسيان :

١ - الجوهر الفرد : وهو (الجزء الذي لا يقبل التجزئة لا في الواقع ولا في التَّصَوُّر) .

(١) قلت : هذه المقولات العشر (الجوهر والأعراض التسعة : أي الكم وكيف والإضافة والمكان والزمان والوضع والملك والفعل والانفعال) نظمها بعضهم بقوله :
 زيْدُ الطَّوِيلُ الأَبْيَضُ ابنُ مالِكٍ في بيته بالأَمْسِ كان مُتَكِي
 يَسِيدهُ غُضُنٌ لَوَاهُ فَالْتَوَى فَهذه عَشْرُ مَقُولَاتٍ سِوَا
 وفي حصر المقولات بعشرٍ خلافاً في كتب المنطق .

والأصل في ذلك كونُ الحكماء قديماً نظروا إلى الموجود من حيث هو موجود فانتهاوا في اعتبار وجهه الحكم عليه إلى ما سموه (قاطيفورياس) ثم تُرْجِمَ العرب هذا الاصطلاح اليوناني إلى (المقولات) لكونها مَحْمُولَاتٍ ، إذ القول هنا بمعنى الحَمْلِ في فن المنطق ، مفرداً (مَقُولَة) وتاء التانيث فيها للنقل من الوصفية إلى الاسمية اهـ .

٢ - والجسم المركَّب : وهو (الموجود المركَّب من جوهرين فردين فأكثر ويقبل التجزئة ولو في التصور) وهو منحصر في خمسة (الهيولي - الصورة - الجسم - النفس - والعقل) ، فإن كان محلاً لجوهر آخر فهو الهيولي وإن كان حالاً في جوهر آخر فهو الصورة ، وإن كان مركَّباً منها فهو الجسم ، وإن لم يكن محلاً ولا حالاً ولا مركَّباً منها ؛ فإن كان متعلقاً بالأجسام تعلق تدبير وتصرف فهو النفس ، وإن تعلق بها تعلق تأثير فهو العقل .

● وأما العَرَضُ : فهو (ما يقوم بغيره) ، ومن العَرَض ما هو مختص بالحَيِّ ، وهي الكيفيات النفسانية كالحياة ، ومن العَرَض ما ليس مختصاً بالحَيِّ ، وهو ما عدا الكيفيات النفسانية كالأصوات والألوان .



مقولات العَرَض التسع :

١ - مقولة الكَمِّ : وهو عَرَض ؛ من خصائصه أنه يقبل التقدير والتجزئة ، فبالقدير يُمكن افتراض وحداتٍ فيه متماثلة المقدار يتألف منها ، ويمكن قياسه بوحداتٍ ثابتة ، وبالتجزئة يمكن تقسيمه بالفعل أو بالتصور إلى أجزاء يتألف منها ، وذلك بالتصنيف المتسلسل إلى أصغر جزء يمكن تصوره ، والكم ينقسم إلى قسمين :

الكم المتصل : وهو (ما كانت أجزاؤه الوسطى حدوداً مشتركة كل منها بالنسبة إلى مادونه نهاية ، وبالنسبة إلى ما فوقه بداية) . مثل (الآن) وهو قسمان : (قار الذات ، وغير قار الذات) .

الكم المنفصل : وهو (ما ليس بين أجزائه الوسطى حدوداً مشتركة) وهو العدد .

٢ - مقولة الكيف : (الكيف هو الهيئة القارة التي لا تقبل القسمة ولا النسبة لذاتها) كالبرودة والحرارة ، وهو يتناول الكيفيات المحسنة ، والكيفيات النفسانية ، والكيفيات المختصة بالكمية ، والكيفيات الاستعدادية ، وقابلية التأثير وقابلية التأثر .

٣ - مقولة الأين : الأين : (هو هيئة تحصل للجسم بالنسبة إلى المكان الذي هو فيه) .

وقد يُطَلَقُ الأين على (حصول الجسم في المكان مملوءاً به) ويسمى هذا (أيناً حقيقياً) .

ويُطَلَقُ على (ماليس حقيقياً من أمكنة) مثل الدار والبلد ويسمى : (أيناً مجازياً) .

٤ - مقولة المتى : المتى : (هو الصفة التي تُعْرَضُ للشيء باعتبار وجوده في الزمان) . وينقسم إلى قسمين : حقيقي ، وهو (كون الشيء في زمان لا يُفْضَلُ عليه) كالصوم لليوم . وإلى غير حقيقي وهو (ماليس كذلك) كالاسبوع والشهر والزمان .

٥ - مقولة الوضع : الوضع : (هو حال للجسم يسبب نسبة بعض أجزائه إلى بعض ، وإلى الأمور الخارجة عنه) ، كوضع القيام والاستلقاء والاتكاء للإنسان .

٦ - مقولة الملئك : الملئك : (هو هيئة تُعْرَضُ للجسم بسبب ما يُحِيطُ به ، أو بجزء منه ، وينتقل بانتقاله - أي بانتقال الجسم المُحاط) ، سواء كان المحيط طبيعياً كإهاب ، أو غير طبيعي كالثوب والخاتم والعمامة .

٧ - مقولة الإضافة : الإضافة : (هي النسبة التي يربط فهمها بفهم معنى آخر) مثل : الأبوة بالنسبة إلى البنوة ، ومن خواصها التكافؤ أي التماثل في لزوم الوجود بالقوة والفعل في الخارج والذهن ، بمعنى أن كلا من المتضايقين مُلَازِمٌ للآخر في الوجود .

فمثال كونها موجودين بالفعل كون الشخصين أحدهما أب : والآخر ابن .

ومثالها بالقوة : كون الشخصين بحيث يكون من شأن أحدهما التقدم ، والآخر التأخر .

وأنواع التقدم خمسة :

١ - تَقَدُّمٌ بالذات .

٢ - وتَقَدُّمٌ بالزمان .

٣ - وَتَقَدَّمُ بِالْعَلِيَّةِ .

٤ - وَتَقَدَّمُ بِالرُّبِيَّةِ .

٥ - وَتَقَدَّمُ بِالشَّرَفِ .

فالأول كَتَقَدَّمُ ذاتِ الأبِ على ذاتِ الابنِ ، والثاني كَتَقَدَّمُ بعضُ أجزاءِ الزمانِ على بعضِ ، والثالثُ كَتَقَدَّمُ الإسكارُ على حرمةِ الخمرِ ، والرابعُ كَتَقَدَّمُ الإمامُ على المأمومِ ، والخامسُ كَتَقَدَّمُ العالمُ على الجاهلِ .
وأما المَعِيَّةُ فهي عبارة عن : (سَلَبِ التَّقَدُّمِ والتَأخُّرِ في المعنى الذي نُسِبَ إليه المتقدِّمُ والمتأخِّرُ) .

٨ - مقولة أن يفعل : (أن يفعل) هو : (تأثيرُ الشيءِ في غيره على اتصالٍ غيرِ قارٍّ الذاتِ) مثل التسخينِ ما دام الشيءُ يَسْخُنُ ، والتبريدِ ما دام الشيءُ يبردُ .

٩ - مقولة أن ينفعل : (أن ينفعل) هو : (تأثرُ الشيءِ من غيره ما دام في حالةِ التأثرِ) كالنسخِ ما دام الشيءُ يَتَسَخَّنُ ، والتبرُّدِ ما دام الشيءُ يَتَبَرَّدُ .

الفصل الرابع أمهات المطالب

- أمهات المطالب تسعة هي : هل ، وما ، ولم ، وأي ، وكيف ، ومتى ،
وأيان ، وأين ، وكم .
- ١ - فهل للسؤال عن أصل وجود الشيء ، أو وصفه .
 - ٢ - وما للسؤال عن تعريفه .
 - ٣ - ولم للسؤال عن العلة المؤثرة ، وعن العلة الغائية .
 - ٤ - وأي للسؤال عن تفصيل من أجل .
 - ٥ - وكيف للسؤال عن الحال .
 - ٦ - ومتى للسؤال عن الزمان .
 - ٧ - وكذلك أيان .
 - ٨ - وأين للسؤال عن المكان .
 - ٩ - وكم للسؤال عن الكمية .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الخامس الماهية و الهوية وأقسام المعلوم

«المبحث الأول» الماهية والهوية

الماهية هي : (حقيقة الكلّي) فهي قابلة للشركة .
والهُويّة : هي (حقيقة الجزئي) ، فكان تمايزُ الأشخاص في الوجود
الخارجي بهُويّاتها .

«المبحث الثاني»

أقسام المعلوم

- المعلومات الذهنية قسيان : /موجود ومعدوم/ :
- فالموجود : (ماله تَحَقُّقٌ في الخارج) :
 - وهو إن لم يكن له أوّل فأزليّ .
 - وإن كان له أوّل فحدث . والحادث : إما جوهر أو عرض .
 - فالجوهر ما كان مُتَمَيِّزاً بالذات .
 - والعرض ما كان حالاً في التَّمَيِّز بالذات .

- والمعدوم : (ما ليس له تَحَقُّقٌ في الخارج) .
ومما لا تَحَقُّقٌ له في الوجود الخارجي مفهوماتٌ ذهنية اعتيادية تُوصَفُ بها
معلومات موجودة ومعلومات معدومة ، وتسمَّى (المعقولات الثانية) لأنها أوصاف
تَلْحَقُ المعلوم بِحَسَبِ وجوده الذهني فقط ، لا بِحَسَبِ وجوده في الخارج ، وذلك
كالقِدَم والبقاء والحدوث وما شابه ذلك .
أقسام العَرَض : الأَعْرَاضُ ما هو وجودي ، ومنها ما هو اعتباري ، ثم منها ما هو
مشترك بين الأحياء وغيرهم ، وهي الأكوان الأربعة : الحركة ، والسكون ،
والاجتماع ، والافتراق .
ومنها ما هو خاصٌ بالأحياء كالقدرة والحياة والإرادة والكراهية والاعتقاد
وغير ذلك .

الفصل السادس أجزاء العلوم

أجزاء العلوم ثلاثة بالإيجاز : الموضوعات ، والمبادئ ، والمسائل . والمراد بالعلوم هنا العلوم المدونة الحكيمية .

١ - فالموضوعات : هي : (التي يُبحثُ عنها في العلوم عن أعراضها الذاتية) ، كالتصور والتصديق لهذا العلم - المنطق - فإنه يُبحث فيه عن أعراضها الذاتية .

٢ - والمبادئ : وهي : إما تصورات أو تصديقات :

أ - فالتصورات : هي (حدود الموضوعات - أي تعاريفها - وحدود أجزائها ، وحدود أعراضها) .

ب - وأما التصديقات : فهي :

- إما مقدمات بيّنة واضحة شديدة الوضوح بنفسها .

- أو مقدمات مأخوذة أي مقبولة ممن يُعتقد فيه ، غير بيّنة بنفسها أذعن

المتعلم بها بحسن الظن .

هذه الأصول الموضوعية يبنى عليها سواء كانت بيّنة أو مأخوذة قياسات

العلم .

٣ - والمسائل : وهي (قضايا تُطلب في العلم) ، أي القضايا المطلوبة المُبرهن

عليها في العلم ، كمسائل النحو والمنطق وغيرها من العلوم .

وللمسائل موضوعات وتحمولات .

آ- أما موضوعاتها : فهي : - إما موضوع العلم ، كالكلام موضوع علم النحو .

- أو نوع منه ، أي من موضوع العلم ، كالاسم نوع من الكلمة التي هي موضوع النحو .

- أو عَرَضٌ ذاتي لموضوع العلم كالبناء عَرَضٌ ذاتي للكلمة .

- أو متركب ، بأن يكون موضوع المسائل مركباً من موضوع العلم وعَرَضِهِ الذاتي .

ب- وأما محمولات المسائل : فهي (أمور خارجة عن موضوعاتها - إذ لو كانت أجزاء للموضوعات لم يُحْتَجَّ في ثبوتها لها إلى برهان - عارضة لها - أي لاحقة لذواتها -) كالتعجب اللاحق للإنسان بواسطة أنه إنسان أو حيوان ناطق أو للتعجب .

هذا ؛ وقد تُطْلَقُ المبادئ ويُراد بها كذلك ما يُبْدَأُ به قبل المقصود ، وتُقَالُ المقدمات أيضاً لما يَتَوَقَّفُ عليه الشروع بوجه الخبرة أي : البصيرة وفرط الرغبة ، كتعريف العلم ، وبيان الحاجة إليه ، أي بيان منفعته وغرضه وموضوعه .

خاتمة الكتاب

أما بعد ، ،

فلقد بذلتُ قُصَارَى جُهدِي يعلمُ الله ، وأنفقتُ لِيَالِي طَوَالاً وأوقَاتاً ثَمِينَةً في صِيَاغَةَ هَذَا الفَنِّ صِيَاغَةً حَدِيثَةً مُحْكَمَةً يعلمُ الله أَنِي كُنتُ أَصِلُ فِيهَا اللَّيْلَ بِالنَّهَارِ ، وَرَبْمَا مَرَّتُ عَلَيَّ لِيَالٍ ، لَمْ يَكْتَحِلْ لِي فِيهَا جَفْنٌ وَأَنَا أَغْوِصُ فِيهَا عَلَيَّ دَرَرَ الْمَسَائِلِ ، وَأَقَارِنُ وَالْخِصَّ وَأَرْجُحُ ، بَلِ وَأَضِعُ أَحْيَاناً كَثِيراً مِنَ الْمُبْتَكِرَاتِ مِمَّا وَفَّقْتُ إِلَيْهِ ، وَمَا سَيَكُونُ مَثْوِيَةً لِي وَأَجْراً مِمَّا أَخْتَبَيْتُهُ عِنْدَ اللَّهِ عِزِّ وَجَلِّ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ .

ولعلِّي بِغُنْيَةٍ عَنِ الْقَوْلِ إِنْ مَا تَوَصَّلْتُ إِلَيْهِ هُوَ مُحَضُّ اجْتِهَادٍ ، إِنْ أَكُنْ فِيهِ مُصِيباً فِلي أَجْرَانِ ، وَإِنْ أَكُنْ الثَّانِي فِلي أَجْرٍ وَاحِدٍ ، وَلَا أَزْعَمُ أَبَداً أَنْ كُلُّ مَا قَلْتُهُ هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا مَرِيَةَ فِيهِ ، بَلِ هُوَ فَهْمٌ جَدِيدٌ فِي أَسْلُوبٍ جَدِيدٍ ، وَإِنِّي لِأَرْحُبُ بِكُلِّ نَقْدٍ عِلْمِي بِنَاءِ نَزِيهِ مَتَى قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ ، وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٍ .

وَإِنِّي إِذْ أَقَدَّمُ هَذَا الْكِتَابَ لِلْأَجْيَالِ النَّاشِئَةِ خِلَاصَةً مُعْتَصِرَةً لِكُتُبِ هَذَا الْفَنِّ الْجَلِيلِ أَعِدُّ إِذَا أَمَدَّ اللَّهُ فِي الْعَمْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرْحٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مُوسَّعٌ يَكُونُ قَانُوناً جَامِعاً لِقَضَايَاهُ وَنَظَرِيَّاتِهِ وَدَسَاتِيرِهِ وَهُوَ دَيْنٌ فِي ذِمَّتِي لِإِخْوَتِي وَأَبْنَائِي الشُّبَّانِ

المثقفين ، مُهيباً بهم أن يبحثوا دائماً عن الحقيقة المجردة بمعاييرها الموضوعية المنطقية ، وأن يكون الحقُّ رائدَ الجميع والحقُّ وحده .

(إن أريد إلا الإصلاحَ ما استطعتُ ، وما توفيقي إلا بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب) .. صدق الله العظيم ..

وكتب

الدكتور محمد عبد اللطيف صالح الفرفور

الفهارس مسرد أبرز المصادر والمراجع

- أ) مُدَوَّنَات المنطق ومقولأته الكبرى وشروحاتها :
الأبهري (أثير الدين) (إيساغوجي) في المنطق . القاهرة ١٩١٦ م .
شروحاته :
- ١ - الأنصاري (زكريا بن محمد) (المطلع شرح إيساغوجي) والحنفاوي (يوسف) ومعه حاشية الحفني على شرح الأنصاري على إيساغوجي /١٢٨٣/ هـ
 - ٢ - شاکر (محمد) (الإيضاح لمتن إيساغوجي في المنطق) مط النهضة بمصر /١٣٤٥/ هـ
 - ٣ - العطار (حسن) (حاشيته على شرح زكريا الأنصاري على متن إيساغوجي) القاهرة ١٣١١ هـ
 - ٤ - الفَنَّاري (شمس الدين محمد بن حمزة) (الفوائد الفنارية) ومعه حاشية لأحمد على الفناري على الفوائد الفنارية ط استانبول . الأخصري (عبد الرحمن) (السُّلم المنورق) أرجوزة في المنطق - القاهرة ١٩١٦ م .
شروحاته :
- ١ - البَنَّاني (محمد بن الحسن) (شرح السُّلم) الأميرية ببولاق ١٣١٨ هـ ومعه (حاشية عليه لعلی قَصَّارة)

٢ - قُدُورَة (سعيد) (شرح على السُّلم) الاميرية ببِولاق ١٣١٨ هـ
ومعه (تقييدات السجلماسي) .

٣ - الدُّمهورى (أحمد) (إيضاح المُبهم من معاني السُّلم) نشرة الحلبي
القاهرة .

٤ - المُلوى (شرح السُّلم) ط القاهرة .
والصعيدى (عبد المتعال) ومعه (شرح المنطق المُنظَّم في شرح المُلوى
على السُّلم) .

٥ - الباجورى (إبراهيم) / حاشية على متن السُّلم / والأنبى مع
(تقرير محمد الأنبى / شمس الدين) مط الخيرية بمصر / ١٣٠٤ هـ /

٦ - مُبين (مولاي محمد) (مرآة الشروح - شرح السُّلم) ط الهند
/ ١٢٨٨ هـ .

الأرموى (سراج الدين) (مطالع الأنوار) على هامش شرح القطب الرازى مط
البسناوى القاهرة / ١٣٠٣ هـ .
شروحاته :

١ - التحتانى : (قطب الدين الرازى) (لوامع الأسرار في شرح مطالع
الأنوار) مط البسناوى القاهرة / ١٣٠٣ هـ .

٢ - الجرجانى (على) (السيد الشريف) (حاشية على شرح المطالع) مط
البسناوى / ١٣٠٣ هـ .

التفتازانى (سعد الملة والدين) (تهذيب المنطق والكلام) متن في المنطق موجود في
أعلى صفحات شرح الخبىصى .
شروحاته :

١ - الخبىصى (عبد الله بن فضل) / شرح الخبىصى على متن تهذيب
المنطق / «التذهيب شرح التهذيب» مط صبيح القاهرة
/ ١٣٨٥ هـ / ١٩٦٥ م .

٢ - الصعيدى (عبد المتعال) (تجديد علم المنطق) شرح على شرح
الخبىصى ، صبيح / ١٩٦٩ م .

٣ - العطار (حسن) (حاشية على شرح التهذيب) مط الحميدية

- المصرية / ١٣١٥ / بهامش شرح الخبصي المذكور آنفاً .
- ٤ - ابن سعيد (حاشية على شرح التهذيب) مط الحميدية المصرية / ١٣١٥هـ / موجودة مع حاشية العطار وشرح الخبصي .
- ابن تيمية (تقي الدين أحمد أبو العباس) (كتاب الردّ على المنطقيين) ، نشره الكتبي ، بومباي / ١٩٤٩هـ .
- ابن حزم (أبو محمد) (كتاب التقريب لحدّ المنطق والمدخل إليه) ، نشره د. إحسان عباس - دار مكتبة الحياة - بيروت .
- الخونجي (أفضل الدين) (كتاب الجمل) في المنطق ، مخطوطة في ظاهرية دمشق برقم / ١٠٥١٤ / .
- الخوارزمي (أبو عبد الله محمد) (مفاتيح العلوم) القاهرة / ١٣٤٢هـ .
- السّاوي (عمر بن سهلان) (كتاب البصائر النّصيرية) في علم المنطق ، نشره م عبده ، القاهرة / ١٣١٦هـ - ١٨٩٨م مع تعليقات الإمام الشيخ محمد عبده المصري .
- السّنوسي (أبو عبد الله) (مختصر السنوسي في المنطق) القاهرة / ١٣٣٠هـ / ١٩١٢م .
- شروحاته :
- الباجوري (إبراهيم) (حاشية على مختصر السنوسي في المنطق) القاهرة / ١٣٢١ / .
- ابن رشد (أبو الوليد) (مسائل) مجموعة من الأبحاث المنطقية نشر منها مقالة (تلخيص كتاب المقولات) نشره م . بويج ، بيروت ١٩٣٢م .
- ابن سينا (الشيخ الرئيس أبو علي) (منطق المشركين) نشرة المكتبة السلفية ، القاهرة / ١٩١٠م / .
- (الإشارات والتنبيهات) المجلد الأول : المنطق نشره ، د. سليمان دنيا . القاهرة / ١٩٤٧م .
- أبو الصّلت (أميّة بن عبد العزيز) (كتاب تقويم الذهن) نشرة أ. بلانثيا - مدريد ١٩١٥ .

الغزالي (أبو حامد محمد بن محمد بن محمد) (مَحْكُ النَّظَر)
نشرة . م . ب . النعساني في / دار النهضة - بيروت
١٩٦٦ م . (معيان العلم) نشرة د . سليمان دنيا / القاهرة
١٩٦١ م .

القيومي «عبد الله» (شرح سوانح التوجّهات على نظم الموجهات) مط
م مصطفى القاهرة

القيومي (عبد الله وافي المصري) (المبادئ المنطقية)
فرفور يوس الصوري (الفيلسوف) (إيساغوجي) نقل أبي عثمان
الدمشقي - شرحه وقدم له الدكتور أحمد فؤاد الأهواني ط
الباي الحلبي بمصر / ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م / .

الفارابي . (أبو نصر) (كتاب الألفاظ المستعملة في المنطق) نشرة
م . مهدي - بيروت / ١٩٦٨ م / .

القزويني الكاتبي (شمس الدين عمر بن علي ونجم الدين) (الرسالة
الشمسية) في المنطق ، في مجموع شروح ط إستانبول
١٣٠١ هـ .

شروحاتها :

١ - (نور الدين الصوفي) (شرح على الرسالة الشمسية) ط
إستانبول ١٣٠١ هـ .

٢ - التفتازاني (سعد الملة والدين) (شرح على الرسالة الشمسية) ط
إستانبول ١٣٠١ هـ .

٣ - الرازي (قطب الدين محمود بن محمد) (تحرير القواعد المنطقية في
شرح الرسالة الشمسية) في المجموعة : (شروح وحواشي الشمسية)
نشرة الكردي : مجلدان - القاهرة ١٣٢٢ هـ - ١٩٠٥ م .

٤ - الجرجاني (علي بن محمد) السيد الشريف (حاشية على شرح
الشمسية للقطب الرازي) ١٢٩٣ هـ القاهرة وفي مجموع / شروح
وحواشي الشمسية / نشرة الكردي / مجلدان .

٥ - السّيالكوتي (المنطقي) (حاشية على حاشية الجرجاني على

الشمسية) في المجموعة / شروح وحواشي الشمسية / نشرة الكردي .
٦ - المييدي (حسين بن معين) (شرح الشمسية) ط إستانبول
١٢٨٩هـ .

٧ - الدسوقي (محمد بن عرفة) (حاشية على شرح الشمسية) في
المجموعة / نشرة الكردي .

الكلنبوي (إساعيل بن مصطفى) (البرهان) نشرة الكردي / القاهرة .
شروحاته :

١ - حاشية على البرهان ، في كتاب البرهان .

٢ - القطب الريزوي السيروزي (شرح على البرهان)

٣ - اليانجيوني (ملا عبد الرحمن) (حاشية على البرهان) .

ابن مَلْكَا (أبو البركات البغدادي) (المعتبر في الحكمة) المجلد الأول ،
/ المنطق / ، حيدر آباد / ١٣٥٨هـ .

* * *

ب) أبرز المدونات المنطقية المعاصرة

الإسكندراني (عبد القادر) / المَقُولات العشر / ط الترقى بدمشق
جيفوس (استانلي) / أصول المنطق / تعريب (يوسف جريس) القاهرة مط جريدة
الفجر .

حسين وجاد المَوَلَّى وخضر (المنطق المشجّر) مط العصر بمصر ط الأولى
١٣٤٦هـ - ١٩٢٨م .

جنبكة الميداني (عبد الرحمن بن حسن) / ضوابط المعرفة / ط دار القلم بدمشق .
خير الدين (د. أحمد عبده) / علم المنطق / مط الرحمانية بمصر (١٣٥١هـ -
١٩٣٢م .

فاخوري (د. عادل) / منطق العرب من وجهة نظر المنطق الحديث / ط الثانية -
نشر دار الطليعة / بيروت .

وزيرمان (تيودورا) / مدخل إلى علم المنطق / ط الثانية .

* * *

ج) أبرز المدونات في علم أصول الفقه وعلم الكلام والفلسفة الإيجي (عضد الدين) /المواقف/ وعليه شرح السيد الشريف الجرجاني (علي بن محمد).

ابن أبي أصيبعة (أبو العباس أحمد) عيون الأنبياء في طبقات الأطباء / نشرة فون مولر ، مجلدان /كونجسبرج/ ١٨٨٤م .

البوطي (د . محمد سعيد رمضان) /كبرى اليقينيّات الكونية/ ط الفكر دمشق .
البيضاوي (القاضي) /المنهاج في أصول الفقه/ . وشروحه نهاية السؤل للإسنوي ، ومباهج العقول للبدخشي .

التهانوني (محمد علي) /كشاف اصطلاحات الفنون/ ط كلكتوتا .

الجرجاني (علي /السيد الشريف/) التعريفات ط صبيح .

ابن الحاجب /مختصر المنتهى/ وعليه حاشية السيد الشريف الجرجاني .

حبنكة (عبد الرحمن بن حسن) /العقيدة الإسلامية/

ابن رشد (أبو الوليد) تهافت التهافت/ نشرة م . بويج ، بيروت ١٩٣٠م .

ابن سينا (الشيخ الرئيس أبو علي) /الشفاء/ موسوعة فلسفية طبع منها المجلدات المنطقية . /الإشارات والتنبيهات/ مجلدان .

وشروحاته :

١ - الطوسي (نصير الدين) /حل مشكلات الإشارات والتنبيهات/

القاهرة - في مجموع

٢ - الرازي /شرح الإشارات والتنبيهات/ القاهرة في مجموع .

السكاكي (البلاغي) /مفتاح العلوم/ وشروحه

السهروردي (شهاب الدين يحيى) /كتاب حكمة الإشراق/ ت هنري كورين

طهران /١٩٥٢م/ . وعليه شروح عدّة . منها شرح قطب الدين

الرازي على حكمة الإشراق)

ابن الصلاح (تقي الدين أبو عمرو) (فتاوى ابن الصلاح) القاهرة ١٣٤٨هـ .

الغزالي (أبو حامد) «حجة الاسلام» (مقاصد الفلاسفة) القاهرة ١٩٦١م .

(تهافت الفلاسفة) نشرة د. دنيا/ القاهرة ١٩٥٨ .

الفرفور (د. محمد عبد اللطيف) (الوجيز في أصول استنباط الأحكام في الشريعة

الإسلامية) جزآن .

- القفطي (جمال الدين) (تاريخ الحكماء) لايتزغ / ١٩٠٤ م .
كحالة (عمر رضا) (العلوم البحتة) عند العرب / دمشق .
المحلاوي (محمد عيد) (تسهيل الوصول إلى علم الأصول) القاهرة .
الهاشمي (محمد) (مفتاح الجنة في شرح عقيدة أهل السنة) ط الترقى بدمشق .



الفهرس

| | |
|--|-----|
| الإهداء | ٥ |
| مقدمة الطبعة الثانية | ٧ |
| مقدمة الطبعة الأولى | ٩ |
| خطة البحث في هذا الكتاب | ١١ |
| المدخل إلى علم المنطق | ١٥ |
| البحث الأول: الحقيقة العلمية | ١٥ |
| البحث الثاني: مبادئ علم المنطق | ١٧ |
| البحث الثالث: التعريف بالمنطق | ١٩ |
| البحث الرابع: لمحة تاريخية | ٢٢ |
| مقدمات علم المنطق | ٣١ |
| البحث الأول: قوانين الفكر الضرورية | ٣١ |
| البحث الثاني: أقسام العلم (التصور والتصديق) | ٣٤ |
| البحث الثالث: مباحث الدلالة | ٣٨ |
| البحث الرابع: مباحث الألفاظ | ٣٩ |
| الباب الأول «التصورات» | ٤٣ |
| الفصل الأول: أدوات التصورات | ٤٥ |
| البحث الأول: الجزئي والكلي | ٤٥ |
| البحث الثاني: النسب بين الكليين | ٤٦ |
| البحث الثالث: الذاتي والعرضي | ٤٧ |
| الفصل الثاني: الكليات الخمس | ٤٩ |
| البحث الأول: شرح مباحث الكليات الخمس | ٤٩ |
| البحث الثاني: خلاصة للكليات الخمس | ٥١ |
| الفصل الثالث: المعارف | ٥٣ |
| البحث الأول: أقسام المعرفة | ٥٤ |
| البحث الثاني: شروط المعرفة | ٥٥ |
| الفصل الرابع: جامع النسب في مباحث التصورات | ٥٧ |
| الباب الثاني «التصديقات» | ٦١ |
| الفصل الأول: مبادئ التصديقات | ٦٣ |
| البحث الأول: مسالك المعرفة | ٦٣ |
| البحث الثاني: القضايا وأقسامها | ٦٥ |
| الفصل الثاني: الاستدلال | ٩٣ |
| البحث الأول: الاستدلال المباشر | ٩٥ |
| البحث الثاني: الاستدلال غير المباشر | ١٠٤ |
| الفصل الثالث: الصناعات الخمس | ١٢٧ |
| البحث الأول: البرهان | ١٢٧ |
| البحث الثاني: الجدل | ١٢٩ |
| البحث الثالث: الخطابة | ١٢٩ |
| البحث الرابع: الشعر | ١٣٠ |
| البحث الخامس: المغالطة | ١٣١ |
| الباب الثالث «مباحث الكليات» | ١٣٧ |
| الفصل الأول: الأحكام العقلية والعادية | ١٣٧ |
| الفصل الثاني: اليقينيّات العقلية | ١٣٩ |
| الفصل الثالث: المقولات العشر | ١٤١ |
| الفصل الرابع: أمهات المطالب | ١٤٥ |
| الفصل الخامس: الماهية والهوية وأقسام المعلوم | ١٤٧ |
| الفصل السادس: أجزاء العلوم | ١٤٩ |
| خاتمة الكتاب | ١٥١ |
| المصادر والمراجع | ١٥٣ |
| الفهرس | ١٦٠ |

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

الشيخ الفزوي

www.moswarat.com

www.moswarat.com